

نظائر الدرر في مصطلح أهل الأثر

جمع وترتيب وتحقيق

الحمد لله رب العالمين

غفر الله له ولوالديه

أمين

توزيع
مكتبة العلم بحجة
حي الثعشع حاتف ١٠١ ٦٨٧٧٠
فج الرياض حاتف ٤٤٦٥٤١٩

الناشر
مكتبة ابن تيمية
المكاهرة
حاتف ٨٦٤٤٤٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نظائر الذر

في صنائع أهل الأثر

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ

٢ - فهرس الموضوعات

مقدمة

٥

تمهيد يشتمل على :

- ١ - التعريف بعلم الحديث ١٣
- ٢ - نشأة علم الحديث وأهم المصنفات فيه ١٥
- ٣ - تعريفات مهمة ١٩
- ٤ - حكم رواية الحديث بالمعنى ٢٢
- ٥ - آداب طالب الحديث ٢٤

أقسام الحديث بحسب القبول والرد :

- ١ - الحديث القبول ٣٤
- أ - الحديث الصحيح ٣٤
- شروط صحة الحديث ٣٦
- ١ - اتصال السند ٣٦
- ٢ - عدالة الرواة ٣٩
- ٣ - ضبط الرواة ٤٥
- تكميل في الجرح والتعديل ٤٨
- ٤ - عدم الشذوذ ٦٨
- ٥ - عدم العلة ٧٣

مسائل تتعلق بالحديث

- ١ - أصح الأسانيد ٨٢
- ٢ - أول من صنف في الصحيح الجرد ٨٤
- ٣ - مراتب الصحيح ٨٤
- ٤ - قولهم أصح شيء في هذا الباب ٨٥
- ٥ - الصحيح لم يستوعب في كتاب واحد ٨٦
- ٦ - هل يمكن استيعاب الصحيح ٨٧
- ٧ - الثمرات المجتناه من شجرة الحديث الصحيح ٨٨

- ب - الحديث الحسن ٩٣
- تعريفه ٩٣
- مسائل تتعلق بالحديث الحسن ٩٩
- ١ - قول الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ٩٩
- ٢ - من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث ١٠٠
- ٣ - مراتب الحسن ١٠١
- ٤ - الحديث الحسن كالصحيح في الاحتجاج به ١٠٢
- ٥ - قول الترمذي : حسن غريب ١٠٢
- ٦ - حد آخر للحديث الحسن ١٠٣
- ٧ - الحسن لذاته إذا روي من طريق آخر مثله أو أقوى منه ارتفع إلى ١٠٤
- درجة الصحيح لغيره ١٠٤
- فصل في الاعتبار والمتابع والشاهد ١٠٦
- ٢ - المردود (الضعيف) ١١٠
- أقسام الحديث الضعيف باعتبار موطن الضعف : ١١٥
- ١ - الحديث الضعيف لانقطاع السند ١١٧
- أ - الانقطاع الظاهر :
- ١ - المنقطع ١١٩
- ٢ - المعضل ١٢١
- ٣ - المرسل ١٢٣
- ٤ - المعلق ١٣١
- ب - انقطاع خفي ويدخل فيه ١٣٦
- ١ - المرسل إرسالاً خفياً ١٣٦
- ٢ - المدلس ١٤٠
- ٢ - الحديث الضعيف بسبب الطعن في العدالة ١٤٨
- ١ - المتروك ١٤٨
- ٢ - الموضوع ١٥٠

- ١٥٧ ٣ - الحديث الضعيف بسبب الطعن في الضبط
- ١٥٧ ١ - المنكر
- ١٦٢ ٢ - المدرج
- ١٦٧ ٣ - المقلوب
- ١٧١ ٤ - المضطرب
- ١٧٥ ٥ - المصحف والمحرف
- ١٧٩ أقسام الحديث باعتبار عدد الرواة
- ١٨١ أ - متواتر
- ١٨٨ ب - آحاد
- ١٩١ ١ - غريب
- ١٩٦ ٢ - عزيز
- ١٩٧ ٣ - مشهور
- ٢٠١ أقسام الحديث باعتبار منتهى السند
- ٢٠٣ ١ - الحديث القدسي
- ٢٠٧ ٢ - الحديث المرفوع
- ٢١٢ ٣ - الحديث الموقوف
- ٢١٥ ٤ - الحديث المقطوع
- ٢١٧ لطائف الإسناد
- ٢١٩ ١ - المزيد في متصل الأسانيد
- ٢٢١ ٢ - الإسناد العالي والنازل
- ٢٢٦ ٣ - السابق واللاحق
- ٢٢٨ ٤ - المدبج ورواية الأقران
- ٢٣١ ٥ - رواية الآباء عن الأبناء والأبناء عن الآباء
- ٢٣٣ ٦ - المسلسل
- ٢٣٦ ٧ - رواية الأكابر عن الأصاغر

٢٣٩	لطائف في معرفة الرواة
٢٤١	١ - معرفة الصحابة
٢٤٧	٢ - معرفة التابعين
٢٤٩	٣ - معرفة الإخوة والأخوات
٢٥١	٤ - معرفة الألقاب
٢٥٥	٥ - معرفة المنسوين إلى غير آباؤهم
٢٥٥	٦ - معرفة النسب التي على غير ظاهرها
٢٥٦	٧ - معرفة تواريخ الرواة
٢٥٧	٨ - معرفة من اختلط من الثقات
٢٥٩	٩ - معرفة طبقات العلماء والرواة
٢٦١	١٠ - معرفة المفردات
٢٦٣	١١ - معرفة الوجدان
٢٦٦	١٢ - معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة
٢٦٨	١٣ - معرفة المهمل
٢٦٩	١٤ - معرفة المبهم
٢٧١	١٥ - معرفة المشابه
٢٧٤	١٦ - معرفة المؤتلف والمختلف
٢٧٦	١٧ - معرفة المتفق والمختلف
٢٧٨	١٨ - معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم
٢٨٠	طرق التحمل وصيغ الأداء
٢٨٥	من علوم الحديث التي لا يستغني عنها طالب العلم
٢٨٦	١ - علم تاريخ الرواة
٢٨٩	٢ - علم الجرح والتعديل
٢٩٣	٣ - علم غريب الحديث
٢٩٥	٤ - علم ناسخ الحديث ومنسوخه

٢٩٨	٥ - علم مختلف الحديث
٣٠١	الفهارس
٣٠٣	فهرس المراجع
٣٠٩	فهرس الموضوعات

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

نسأل الله تعالى حسن الخاتمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ .

[آل عمران : ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

[النساء : ١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

[الأحزاب : ٧٠ ، ٧١]

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر
الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

ثم أما بعد أيضاً ،،،

فإن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة ، وأنفع العلوم النافعة يحبه
ذكور الرجال وفحولتهم ، ويعنى به محققو العلماء وكملتهم ، ولا يكرهه من
الناس إلا رذالتهم وسيفالتهم ، وهو من أكثر العلوم تولجاً في فنونها ، لاسيما
الفقه الذي هو إنسان عيونها ؛ ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء ،

وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء^(١).

ونحن بحمد الله تعالى في أزمنة ترتفع فيها أعلام السنة ، ويتطلع المسلمون إلى بزوغ فجر جديد على الأمة ، فمن فضل الله تعالى على شباب الصحوة الإسلامية في جُلِّ البلاد ، ثم بجهد وجهاد العلماء انتبه الشباب إلى أهمية الإسناد ، وصار بغيتهم الصحيح الثابت عن خير العباد ، وكيف لا يهتم الشباب المسلم بصحة الحديث وسلامة الإسناد ، وهو الشرف الذي خصَّ الله تعالى به هذه الأمة وشرف به هذه الملة .

قال ابن حزم رحمه الله : نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال خصَّ الله به المسلمين دون سائر الملل ، وأما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود ، ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد ﷺ ، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصرًا ، وإنما يبلغون إلى شمعون ونحوه . ثم قال : وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق فقط ، أما النقل بالطريق المشتملة على كذاب أو مجهول العين فكثير في نقل اليهود والنصارى . ثم قال : « وأما أقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود أن يبلغوا إلى صاحب نبي أصلاً ، ولا إلى تابع له ، ولا يمكن النصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص »^(٢).

كما أن الواجب على الدعاة إلى الله عز وجل أن يكونوا على بصيرة في الدين عملاً بقول الله عز وجل : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف : ١٠٨] ولا شك أن من البصيرة الواجبة أن يقف الداعي على ما يبيته من أحاديث هل هي من الصحاح الثوابت فيكون مثاباً على إشاعتها وتعليمها ، أم من الموضوعات فيكون متوعداً على نشرها وترويجها ، قال رسول الله

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (١١ ، ١٢) .

(٢) باختصار من «الفصل في الأهواء والملل والنحل» (٦٩/٢) ط - مكتبة السلام العالمية .

ﷺ : « من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين »^(١) ، وقال
 ﷺ : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) .

ومن فوائد دراسة علم الحديث عدم اندراس أدلة الشريعة ، فإذا جهل
 الناس أدلة الشريعة عجزوا عن نصرتها والنهوض بها .

ومن فوائد دراسته : تقويم النفوس بأخلاق النبي ﷺ وآدابه ، وتقويم
 الألسن بجوامع كلمه وفصل خطابه .

ومن ذلك تجديد الصلاة والتسليم على سيد الأولين والآخرين وتجديد
 الترضي والترحم على الصحابة والتابعين .

ومن ذلك الفوز بدعائه ﷺ : « نصر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه
 إلى من لم يسمعه فربّ حامل فقهه ليس بفقيهه ، وربّ حامل فقهه إلى من هو
 أفقه منه »^(٣) .

قال العلامة جمال الدين القاسمي : وإن من أعظم ما يسعى إليه الساعون ،
 ويتنافس في الدعوة إليه المتنافسون ، علوم الحديث الكاشفة النقاب عن جمال وجوه
 مجملات الكتاب ، والمدار لتفصيل الأحكام وتبيين أقسام الحلال والحرام ، إذ
 مستندها ما صح من الأخبار وثبت حسنه من الآثار ، ولا طريق لتعرف ذلك إلا
 بما اصطلاح عليه من أصول تلك المسالك ، ولما كان الشيء يشرف بشرف موضوعه
 أو بمسبب الحاجة إليه ، كان فن المصطلح مما جمع الأمرين ، وفاز بالشرفين ، لأنه
 يبصر من سواء السبيل الجواد ، ويرقى الهمم لتعرف سنن الرشاد^(٤) .

فلما كان علم الحديث بهذه الأهمية ، والانتساب إلى أهله من أعظم المنح
 الإلهية والعطايا الربانية رجوت بهذا الكتاب أن أتشرف بالانتساب إلى آله وإن

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله .

(٢) سيأتي تخريجه إن شاء الله .

(٣) سيأتي تخريجه إن شاء الله .

(٤) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لجمال الدين القاسمي (٣٥ ، ٣٦) .

كنت عالمة على المتقدمين من رجاله وقد أنكر بعض الناس على أهل هذه الأزمنة المتأخرة التصنيف عملاً بقول القائل ، مع أنه ليس تحته طائل : « ما ترك الأول للآخر » والحق الحقيق بالقبول الذي يرتضيه نقاد الفحول : « كم ترك الأول للآخر » .

قال أحد العلماء : فإنما يستجد الشيء ويستردل لجودته وردائه في ذاته لا لقدمه وحدوثه ، ويقال : « ليس كلمة أضرب بالعلم من قولهم : ما ترك الأول شيئاً ؛ لأنه يقطع الآمال عن العلم ، ويحمل على التقاعد عن التعلم فيقتصر الآخر على ما قدم الأول من الظاهر ، وهو خطر عظيم ، وقول سقيم ، فالأوائل وإن فازوا باستخراج الأصول وتمهيدها ، فالأواخر فازوا بتفريع الأصول وتشييدها » .
والأواخر في كل علم وفن عالمة على المتقدمين ، وعملهم ثمرة لشجرة غرسها سلفهم الصالحون ، فعاد الفضل للأوائل ، ولا ينافي هذا احتياج أهل كل عصر لمعاصريهم ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ . [إبراهيم: ٤] .

ولا شك في أن كتب الأقدمين هي المعين الذي لا ينضب ، إلا أن همم الطلاب في العصور المتأخرة غالباً تقصر دونها ، ويصعب عليهم فهمها واستيعابها فإن وجد فيهم صاحب الهمة العالية والدرجة الرفيعة السامية فنصيحتنا له ما كتب الأوائل ، ففيها من البركة والعلم والخير ما يكفي نهمة المنهموم ، ويشيع الجائع من هذه العلوم ، ومن قصر فهمه دون علومهم فهذه كتب المتأخرين أسهل متناولاً وأيسر للطالبيين تفتح لهم مغاليق العلوم .

فدونك كتاب سهل المأخذ ، حسن الترتيب ، قليل الغريب ، صحيح الأسانيد ، عزوت كل قول لقائله . وجمعت فيه غرراً من الفوائد ، ودرراً من الفرائد ، واستفدت فيه من ثلة من المصنفين المتقدمين والمتأخرين ولم أشترط النقل عن علماء أهل السنة تحصيلاً للفائدة ، وابتدأت كتابي بتمهيد يشتمل على عدة مباحث ، المبحث الأول : في التعريف بعلم الحديث ، رواية ودراية ، والمبحث

الثاني : في نشأة هذه العلوم وما صنف فيها من مشاهير المصنفات ، والمبحث الثالث : في بعض التعريفات المهمة ، ورابع المباحث : في حكم رواية الحديث بالمعنى ثم ذكرت فصلاً نفيساً في آداب طالب الحديث .

ثم قسمت الحديث بحسب القبول والرد إلى مقبول ومردود وقسمت المقبول إلى صحيح وحسن ثم ذكرت أصناف الضعيف بحسب فقْد شرط من شروط الصحة ثم أردفت هذا التقسيم بتقسيم آخر بحسب عدة الرواة إلى متواتر وآحاد ، وقسمت الآحاد إلى غريب وعزيز ومشهور .

ثم أردفت ذلك بتقسيم الحديث من حيث منتهى السند إلى حديث قدسي وحديث مرفوع وموقوف ومقطوع .

ثم ذكرت فصلاً في لطائف الإسناد وآخر في لطائف الرواة ، ثم ذكرت عدة علوم من علوم الحديث تعرضت لبعضها خلال المباحث الأخرى للكتاب وأردت زيادة إيضاح لها ، وتنويه بأهميتها ، وأهم المصنفات فيها ، وأسمايت هذا الكتاب الذي سعدت بجمعه وترتيبه وشرفت بتحقيقه وتنقيحه « نظم الدرر في مصطلح علم الأثر » .

والله تعالى هو المسئول والمأمول أن يتقبل منا أعمالنا على ما فيها من قصور وخلل ، وأن يوفقنا لصالح القول والعمل ، وأن يختم لنا بخاتمة السعادة ، وأن يرزقنا الحسنَى وزيادة .

ولا أنسى أن أشكر لأخي في الله الدكتور أشرف الرفاعي جهده المشكور ، ونصائحه الغالية ، وتحقيقاته لبعض الأحاديث ، ومن نسبة القول إلى قائله ، والفضل إلى أهله أشرت إلى هذه المواضع .

وصلى الله على المبعوث رحمة للعالمين وآل بيته الطيبين الطاهرين وأصحابه الغر الميامين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

تمهيد يشتمل على :

- ١ - التعريف بعلم الحديث .
- ٢ - نشأة علم الحديث التاريخية وأهم المصنفات فيه .
- ٣ - تعريفات مهمة .
- ٤ - حكم رواية الحديث بالمعنى .
- ٥ - آداب طالب الحديث .

* * *

١ - التعريف بعلم الحديث

قال الدكتور صبحي الصالح : كيفما تَقَلَّب مادة الحديث تجد معنى « الإخبار » واضحًا فيها حتى في قوله تعالى : ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ ﴾ [الطور : ٣٤] وقوله : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا ﴾ [الزمر : ٢٣] . وقد استشعر بعض العلماء في مادة الحديث معنى « الجِدَّة » فأطلقوه على ما يقابل القديم ، وهم يريدون بالقديم كتاب الله .

والنبي ﷺ سُمِّي بنفسه قوله حديثًا عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قلت يا رسول الله : من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال : « لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوَّل منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث ، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال : لا إله إلا الله خالصًا قبل نفسه »^(١) .

والحديث في اصطلاح جمهور المحدثين يطلق على قول النبي ﷺ وفعله وتقريره ومعنى التقرير أنه فعل أحد أو قال شيئًا في حضرته ﷺ ولم ينكره ، ولم ينه عن ذلك بل سكت وقرر .

ثم الحديث متن وسند : فالمتن هو ألفاظ الحديث التي يتقوم بها المعنى . والسند : إخبار عن طريق المتن ، وهو رجاله الذين رووه^(٢) .

(١) باختصار من علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح (٤ ، ٥) ط . دار العلم للملايين .

والحديث رواه البخاري (٤٢٦/١١) الرقاق : باب صفة الجنة والنار .
(٢) باختصار من الحطة في ذكر الصحاح الستة لأبي الطيب السيد صديق حسن القنوجي (من ٥٤ إلى ٥٦) ط . دار الكتب العلمية .

وقد أغفل رحمه الله في تعريف الحديث ما أضيف إلى النبي ﷺ من صفة وسوف =

وقال الدكتور محمد عجاج الخطيب ما ملخصه : يشتمل علم الحديث موضوعين رئيسيين : علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية .
 فموضوع علم الحديث رواية - أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته من حيث نقلها نقلًا دقيقًا ، فهو يتناول ضبط كل حديث ونقله .
 وعلم الحديث الخاص بالدراية : هو مجموعة القواعد والمسائل التي يعرف بها حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد ، وقد أطلق علماء الحديث على علم الحديث دراية اسم « علوم الحديث » ، واسم « مصطلح الحديث » ، واسم « أصول الحديث » ، وكلها أسماء لمسمى واحد^(١) .

* * *

= يأتي ذلك في تعريف الخبر .

(١) باختصار من أصول الحديث علومه ومصطلحه للدكتور محمد عجاج الخطيب (من

٧ إلى ٩) ط . دار الفكر .

٢ - نشأة علم الحديث والمصنفات فيه

قال الحافظ : فمن أول من صنف في ذلك القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه المحدث الفاضل ، لكنه لم يستوعب ، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري ، لكنه لم يهذب ولم يرتب ، وتلاه أبو نعيم الأصبهاني فعمل على كتابه مستخرجاً ، ثم جاء بعدهم أبو بكر البغدادي فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه « الكفاية » ، وفي آدابها كتاباً سماه « الجامع لأدب الشيخ والسامع » وقَلَّ فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتاباً ، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة : كل من أنصف ، علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه ، ثم جاء بعدهم بعض من تأخر عن الخطيب فأخذ من هذا العلم بنصيب ، فجمع القاضي كتاباً لطيفاً سماه « الإلماع » ، وأبو حفص الميانجي جزءاً سماه « ما لا يسع المحدث جهله » ، وأمثال ذلك من التصانيف التي اشتهرت وبسطت ليتوفر علمها ، واختصرت ليتيسر فهمها ، إلى أن جاء الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق ، فجمع لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه المشهور ، فهذب فنونه وأملأه شيئاً بعد شيء ، فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المتناسب ، واعتنى بتصانيف الخطيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها ، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها ، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره ، فلهذا عكف الناس عليه ، وساروا بسيره ، فلا يحصى كم ناظم له ، ومختصر ، ومستدرك عليه ، ومعارض له ، ومقتصر له ، ومنتصر (١) .

وقول الحافظ : من أول من صنف القاضي : أبو محمد الرامهرمزي -

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (من ١٥ إلى ١٧) سلسلة السلفيون يتحدثون عن المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

وهو المتوفى سنة ٣٦٠ هـ - احتياط حسن، وكتاب الرمهرمزي نشر لأول مرة عن أربع نسخ مخطوطة بتحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب طبع دار الفكر. وكتاب الحاكم « معرفة علوم الحديث » مطبوع أيضاً بتصحيح وتعليق الأستاذ الدكتور السيد معظم حسين وطبع تحت إدارة جمعية دائرة المعارف العثمانية الكائنة في عاصمة حيدر أباد الدكن والحاكم توفي سنة ٤٠٥ هـ . ولم أقف على مصنف أبي نعيم المتوفى سنة (٤٣٠ هـ) وكتابه في أصول الحديث سماه المستخرج .

أما الخطيب البغدادي فله كتاب « الكفاية في علم الرواية » مطبوع بتقديم المحدث محمد الحافظ التيجاني ، ومراجعة الأستاذين عبد الحلیم محمد عبد الحلیم وعبد الرحمن حسن محمود ط . دار الكتب الحديثة القاهرة . وكتاب الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : مطبوع أيضاً في جزئين بتحقيق الدكتور محمود الطحان ، وطبع مكتبة المعارف بالرياض وتوفى الخطيب رحمه الله سنة (٤٦٣ هـ) .

أما كتاب الإلماع للقاضي عياض فهو مطبوع أيضاً بتحقيق السيد أحمد صقر ، والناشر دار التراث بالقاهرة ، والمكتبة العتيقة بتونس ، وتوفى القاضي عياض بن موسى اليحصبي سنة (٥٤٤ هـ) .

أما رسالة الميانشي المتوفى سنة (٥٨١ هـ) وهي مطبوعة أيضاً بتحقيق وتعليق صبحي السامرائي ، طبع شركة الطبع والنشر الأهلية ببغداد ، أما كتاب ابن الصلاح المشهور بمقدمة ابن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣ هـ) ، فكما قال الحافظ : « فلا يحصى كم ناظم له ومختصر ومستدرک عليه ومعارض له » فشرحه الحافظ العراقي المتوفى سنة (٧٢٥ هـ) في كتابه التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، وهو مطبوع بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ونشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

وللحافظ ابن حجر العسقلاني عليه شرح يسمى : « الإفصاح عن نكت ابن الصلاح » وهو مشهور بالنكت على ابن الصلاح .

واختصره الحافظ البلقيني المتوفى سنة (٨٠٥ هـ) وسماه : « محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح » .

واختصره الإمام النووي المتوفى سنة (٦٧٦ هـ) في كتابه : « الإرشاد » ثم اختصره في « التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير » وهو الذي شرحه السيوطي المتوفى سنة (٩١١ هـ) في كتابه تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . واختصره بدر الدين ابن جماعة الكنايني المتوفى سنة (٧٣٣ هـ) في كتابه « المنهل الروي في الحديث النبوي » .

واختصره الحافظ ابن كثير المتوفى سنة (٧٧٤ هـ) في : « الباعث الحثيث »^(٥) وعلق على شرحه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله .

ونظم الزين العراقي المتوفى سنة (٨٠٦ هـ) مقدمة ابن الصلاح وزاد عليها في ألفية سماها : « نظم الدرر في علم الأثر » وشرحها السخاوي المتوفى سنة (٩٠٢ هـ) في كتابه : « فتح المغيث شرح ألفية الحديث » وللسيوطي ألفية عارض بها ألفية العراقي ، وجمع فيها زيادات كثيرة عليها وشرحها محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي المتوفى سنة (١٣٢٩ هـ) وسماه : « منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر » .

وللشيخ أحمد شاكر كذلك تعليقات نافعة على ألفية السيوطي .

ومن الكتب المصنفة في هذا الفن كتاب : « الاقتراح في بيان الاصطلاح » لابن دقيق العيد المتوفى سنة (٧٠٢ هـ) وهو مطبوع بتحقيق قحطان عبد الرحمن الدوري ، ط . مطبعة الإرشاد ببغداد .

واختصره تلميذه الذهبي (ت ٧٤٨) في مصنف سماه : « الموقظة في علم مصطلح الحديث » وهو مطبوع باعتناء عبد الفتاح أبو غدة ونشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب . ومن أنفع الكتب المصنفة في هذا الفن كتاب : « نخبة الفكر في

(*) كتاب الحافظ ابن كثير اسمه : « اختصار علوم الحديث » وأما « الباعث الحثيث »

فهو تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله عليه . المصحح . دار الحرمين .

مصطلح علم الأثر» للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢ هـ) وشرحها شرحاً مختصراً أيضاً باسم: «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» .

ومن الكتب الجامعة كذلك كتاب: «تنقيح الأنظار» لمحمد بن إبراهيم الوزير المتوفى سنة (٨٤٠ هـ)، وشرحه محمد بن إسماعيل المعروف بالأمرير الصنعاني المتوفى سنة (١١٨٢ هـ) وسماه: «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» وهو مطبوع بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، وطبع المكتبة السلفية .

وللمعاصرين جهود مشكورة في خدمة هذا العلم فمن ذلك كتاب «قواعد التحديث» للقاسمي و«أصول الحديث» للدكتور محمد عجاج الخطيب، ط. دار الفكر .

ومن ذلك «علوم الحديث ومصطلحه» للدكتور صبحي الصالح، ط. دار العلم للملايين .

ومن ذلك «الحديث النبوي مصطلحه وبلاغته وكتبه» للدكتور محمد الصباغ .

ومن ذلك «تيسير مصطلح الحديث» للدكتور محمود الطحان وهو أوسعها انتشاراً .

وقد استفدنا بحمد الله تعالى من هذه المصنفات، وكذلك مصنفات اللكنوي وكتاب «قواعد في علوم الحديث» للتهانوي، وأكثرها بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة ومع علمنا بشدة تعصبه للمذهب الحنفي، ووقوعه أحياناً في أهل السنة، وتعظيمه للكوثري، إلا أن الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها التقطها، والمؤمن يحب من وجهه ويغض من وجهه، كما استفدنا كثيراً في هذا الكتاب خاصة وفي كتبنا عامة من شيخ المحققين في عصرنا، وخاتمة المجددين في زماننا، العلامة محمد ناصر الدين الألباني نفعنا الله بعلومه ومتعنا بطول حياته وبركة مصنفاته .

٣ - تعريفات مهمة

١ - الخبر والأثر :

الخبر هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة فهو بمعنى الحديث عند قوم .

وقيل : هو أعم من الحديث فهو ما أضيف إلى النبي ﷺ أو غيره من صحابي فمن دونه .

والأثر يأتي بمعنى الحديث أيضاً ، أي ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

وقيل : هو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال وأفعال .

قال الدكتور علي محمد نصر : ولكن الأرجح ترادفهما واشتمال كل منهما للمرفوع والموقوف والمقطوع ؛ لصنيع جمهور المحدثين في كتبهم التي جمعوا فيها كل ما أثر عن النبي ﷺ وعن أصحابه والتابعين^(١) .

٢ - المُسْنَدُ (بفتح النون) : يطلق على ثلاثة معاني :

- ١ - الحديث المتصل المرفوع .
- ٢ - الكتاب الذي جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة كمسند الإمام أحمد رحمه الله .
- ٣ - الرجال الموصولون إلى المتن وعلى هذا فهو مرادف للسند .

* * *

(١) انظر النهج الحديث في مختصر علوم الحديث للدكتور علي محمد نصر (٢٠) العدد (٣٩) من سلسلة دعوة الحق عن رابطة العالم الإسلامي .

٧ - الحاكم :

عرفه الشيخ عليّ القاري، وجماعة من المحققين : بأنه الذي أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية متنًا وإسنادًا وجرحًا وتعديلًا وتاريخًا ونحو ذلك مما يتعلق بها من ناحية هذا الفن .

وعرف بأنه من أحاط بالسنة .

وعرف أيضًا بأنه من حفظ ثمانمائة ألف حديث مع الإحاطة بها متنًا وإسنادًا وتعديلًا وغير ذلك .

٨ - أمير المؤمنين في الحديث :

قيل : هو من تبحر في علم الحديث رواية ودراية ، وأحاط علمه بجميع الأحاديث ورواتها جرحًا وتعديلًا ، وبلغ في حفظ كل ذلك الغاية ، ووصل في فهمه لها النهاية ، وجرّب في كل ذلك فلم يأخذ عليه آخذ ، ولم يلحق به لاحق، وإنما حاز قصب السبق في كل ذلك، ولم يفز بهذا اللقب إلا الأفاضل.

كشعبة بن الحجاج ، وسفيان الثوري ، وإسحق بن راهوية ، وأحمد ابن حنبل، والبخاري، والدارقطني، وابن حجر العسقلاني فرحمة الله على الجميع.

* * *

٤ - حكم رواية الحديث بالمعنى

قال الخطيب البغدادي رحمه الله ما ملخصه : قال كثير من السلف وأهل التحري في الحديث : لا تجوز الرواية على المعنى بل يجب مثل تأدية اللفظ بعينه من غير تقديم ولا تأخير ، ولا زيادة ولا حذف ولم يفصلوا بين العالم بمعنى الكلام وموضوعه وما ينوب منه مناب بعض وما لا ينوب منابه ، وبين غير العالم بذلك ، وقد ذكر عن بعض السلف أنه كان يروي الحديث على المعنى إذا علم المعنى وتحققه وعرف القائم من اللفظ مقام غيره .

وقال جمهور الفقهاء : يجوز للعالم بمواقع الخطاب ومعاني الألفاظ رواية الحديث على المعنى ، وليس بين أهل العلم خلاف في أن ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام ، وموضع الخطاب ، والمحتمل منه وغير المحتمل .

وقال قوم من أهل العلم : الواجب على المحدث أن يروي على اللفظ إذا كان معناه غامضاً محتملاً ، فأما إذا لم يكن كذلك بل كان معناه ظاهراً معلوماً ، وللراوي لفظ ينوب مناب لفظ الرسول ﷺ غير زائد عليه ولا ناقص منه ، ولا محتمل لأكثر من معنى لفظه ﷺ جاز للراوي روايته على المعنى ، وذلك يجوز نحو أن يدل قوله : قام بنهض ، وقال بتكلم ، وجلس بقعد ، وعرف بعلم ، ومثل هذا مما يطول ، وهذا القول هو الذي نختاره ، مع شرط آخر وهو أن يكون سامع لفظ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان ، وبأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يريد به ما هو موضوع له ، فإن علم تجوزه به واستعارته له لم يسغ له أن يروي اللفظ مجرداً دون ذكره ما عرفه من قصده صلى الله عليه وآله وسلم ضرورة .

ويدل على ذلك اتفاق الأمة على أن للعالم بمعنى خبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وللسامع بقوله أن ينقل معنى خبره بغير لفظه وغير اللغة العربية .

٣ - المُسْنَد (بكسر النون) :

هو من يروي الحديث بإسناده .

٤ - الطبقة :

الجماعة من المحدثين أو الرواة الذين تقاربوا في السن فتعاصروا واشتركوا في الأخذ عن شيخ أو شيوخ بأعيانهم .

٥ - المُحَدِّث :

اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال :

الأول : هو من تحمل الحديث رواية واعتنى به دراية، وهو قول العلامة الجزائري.

الثاني : أنه من كانت له كتب وقراءة وسماع ووعي ورحلة إلى المدائن والقري وحوى أصولاً من فنون الحديث، وفروعاً من كتب المسانيد والعلل والتاريخ الكثيرة جدًّا والشاملة لكتب الفن، وقد عُزِّي هذا إلى زين الدين العراقي .

الثالث : أنه من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وجمع مروياته، واطلع على كثير من الرواة والروايات، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر ضبطه، وأقل درجاته في الحفظ أن يحفظ من الأحاديث عشرين ألفاً، مع معرفة أسانيدھا ورجالھا جرحًا وتعديلاً .

الحافظ :

وقع الخلاف بين السلف والخلف في تعريف الحافظ، فالسلف يرون أنه لا فرق بين الحافظ والمحدث، وأما الخلف فالحافظ عندهم أوسع علمًا بالحديث وأعلى رتبة من المحدث .

وقد عرف بتعريفات من أشهرها : أنه من حفظ مائة ألف حديث متناً وإسناداً ولو بطرق متعددة، ووعي ما يحتاج إليه، وعرف شيوخه وشيوخ شيوخه؛ بحيث إن ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجله .

قال وائلة بن الأسقع : إذا حدثناكم [وقال قتيبة] إذا جئناكم بالحديث على معناه فحسبكم .

وقال محمد بن سيرين : كنت أسمع الحديث من عشرة ، المعنى واحد واللفظ مختلف^(١) .

وقال النووي رحمه الله : إذا أراد رواية الحديث بالمعنى فإن لم يكن خبيراً بالألفاظ ومقاصدها عالمًا بما يحيل معانيها لم يجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بين أهل العلم ، بل يتعين اللفظ ، وإن كان عالمًا بذلك فقالت طائفة من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول : لا يجوز مطلقاً ، وجوزه بعضهم في غير حديث النبي ﷺ ولم يجزوه فيه ، وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة : يجوز في الجميع إذا جزم بأنه أدى المعنى ، وهذا هو الصواب الذي تقتضيه أحوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم ، في روايتهم القضية الواحدة بألفاظ مختلفة ، ثم هذا في الذي يسمعه في غير المصنفات ، أما المصنفات فلا يجوز تغييرها ، وإن كان بالمعنى أما إذا وقع في الرواية أو التصنيف غلط لا شك فيه ، فالصواب الذي قاله الجماهير أنه يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب ، بل ينبه عليه حال الرواية في حاشية الكتاب فيقول : كذا وقع ، والصواب كذا^(٢) .

وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعد روايته الحديث : أو كما قال أو « نحوه » أو « شبهه » أو شكله .

عن أبي إدريس أن أبا الدرداء كان يحدث بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا فرغ منه قال : هذا أو نحو هذا ، أو شكله^(٣) .

* * *

(١) الكفاية (من ٣٠٠ إلى ٣١٧) باختصار .

(٢) مقدمة الإمام النووي لصحيح مسلم (٣٦/١ ، ٣٧) .

(٣) الكفاية (٣١٠) .

٥ - آداب طالب الحديث

قال الحافظ الخطيب البغدادي : الواجب أن يكون طلبة الحديث أكمل الناس أدبًا ، وأشد الخلق تواضعًا ، وأعظمهم نزاهة وتدينًا ، وأقلهم طيشًا وغضبًا؛ لدوام قرع أسماعهم بالأخبار المشتملة على محاسن أخلاق رسول الله ﷺ وآدابه ، وسيرة السلف الأخيار من أهل بيته وأصحابه ، وطرائق المحدثين، ومآثر الماضين ، فليأخذوا بأجلها وأحسنها ، ويصدفوا عن أردلها وأدونها .
ثم روى بسنده عن أبي عاصم قال : من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى أمور الدنيا ، فيجب أن يكون خير الناس .

وعن ابن شهاب قال : « إن هذا العلم أدب الله الذي أدب به نبيه ﷺ ، وأدب النبي ﷺ أمته ، أمانة الله إلى رسوله ، ليؤديه إلى ما أدى إليه ، فمن سمع علمًا فليجعله أمامه حجة فيما بينه وبين الله عز وجل » .

ثم قال : وأنا أذكر في كتابي هذا بمشيئة الله ما بنقله الحديث وحُمَّاله حاجة إلى معرفته واستعماله ، من الأخذ بالخلائق الزكية ، والسلوك للطرائق الرضية في السماع والحمل والأداء والنقل وسنن الحديث ورسومه ، وتسمية أنواعه وعلومه ، على ما ضبطه حفاظ أخلافنا عن الأئمة من شيوخنا وأسلافنا ليتبعوا في ذلك دليلهم ، ويسلكوا بتوفيق الله سبيلهم ، ونسأل الله المعونة على ما يرضى ، والعصمة من اتباع الباطل والهوى^(١) .

ثم ساق الحافظ الخطيب كتابًا بديعًا فريدًا لم يسبق إلى مثله في بيان الأخلاق التي ينبغي لطالب الحديث أن يتمسك بها ، وهذه جمل مفردة من

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي بتحقيق الدكتور محمود الطحان (٧٨/١) ط . مكتبة المعارف بالرياض .

كتابه على سبيل الاختصار ؛ حتى لا نحرم بركة علم الأكابر والأخيار .
فمن ذلك: أن يخلص نيته في طلبه، ويكون قصده بذلك وجه الله
سبحانه ، لقول النبي ﷺ : « **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا
نَوَى** »^(١) .

وليحذر أن يجعله سبيلاً إلى نيل الأعراض ، وطريقاً إلى أخذ الأعواض ،
فقد جاء الوعيد لمن ابتغى ذلك بعلمه .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ تَعَلَّمَ
عِلْمًا مَّا يَتَغَنَّى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيَصِيبَ بِهِ عَرَضَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ
الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** »^(٢) .

وليتق المفاخرة والمباهاة ، وأن يكون قصده في طلب الحديث نيل الرئاسة ،
واتخاذ الأتباع ، وعقد المجالس ، فإن الآفة الداخلة على العلماء أكثرها من هذا الوجه .
وليجعل حفظه للحديث حفظ رعاية لا حفظ رواية ، فإن رواة العلوم
كثير ورعاتها قليل ، وربّ حاضرٍ كالغائب ، وعالم كالجاهل ، وحامل للحديث
ليس معه منه شيء .

(١) رواه البخاري (٩/١) بدء الوحي ، ومسلم (٥٣/١٣ ، ٥٤) الإمارة ، وأبو داود
(٢٨٤/٦ ، ٢٨٥) الطلاق ، والنسائي (٥٩/١ ، ٦٠) النية .

قال ابن الصلاح : ومن أقرب الوجوه في إصلاح النية فيه ما رويناه عن أبي عمرو
إسماعيل بن نجيد أنه سأل أبا جعفر : أحمد بن حمدان - وكانا عبيد صالحين - فقال
له : بأي نية أكتب الحديث ؟ فقال : ألسم ترون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة ؟
قال : نعم . قال : فرسول الله ﷺ رأس الصالحين . [مقدمة ابن الصلاح مع التقييد
والإيضاح (٢٥٠)] .

(٢) رواه أبو داود (٩٧/١٠ ، ٩٨) العلم ، وابن ماجه (٩٣/١) المقدمة ، والحاكم
(٨٥/١) ، وأحمد (٣٣٨/٢) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٩٠/١) ،
والخطيب في تاريخ بغداد (٣٤٧/٥) ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح سنده ثقات
رواته على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وصححه الألباني .

وليعلم أن الله تعالى سائله عن علمه فيم طلبه ، ومجازيه على عمله به .
قال رسول الله ﷺ : « لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يسأل عن
أربع : عن عمره فيما أفناه ، وشبابه فيما أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه
وفيما أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل فيه »^(١) .

وإذا رزقه الله تعالى حفظ كتابه ، فليحذر أن يشتغل عنه بالحديث أو غيره
من العلوم اشتغالا يؤدي إلى نسيانه ، ثم الذي يتلو القرآن من العلوم أحاديث رسول الله
ﷺ وسننه ، فيجب على الناس طلبها ، إذ كانت أسس الشريعة وقاعدتها ، قال الله
تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] .
وقال تعالى : ﴿ مِنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ . [النساء : ٨٠] .
وقال : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ . [النجم : ٣] .

وبحسب المرء أن يشتغل في هذا الزمان بسماع السنن وطلب الحديث ،
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا
كما بدأ ، فطوبى للغرباء »^(٢) .

وإذا عزم الله تعالى لامرئ على سماع الحديث وحضرته نية في الاشتغال
به فينبغي أن يقدم المسألة لله تعالى أن يوفقه فيه ويعينه عليه ، ثم يبادر إلى السماع
ويحرص على ذلك من غير توقف ولا تأخير .

(١) رواه الترمذي (٢٥٣/٩) صفة القيامة وقال : حسن صحيح ، وحسنه الألباني
لشواهد في الصحيحة .

(٢) رواه مسلم (١٧٦/٢) الإيمان : باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا .
قال أشرف الرفاعي : ورواه الخطيب من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف
الزني ، وقد رواه من طريقه كذلك الترمذي (٢٧٦٥) وابن عدي في الكامل
(٥٩/٦) ، والطبراني في الكبير (١٦/١٧) رقم ١١ .
وكثير بن عبد الله ضعفه بل وهاه غير واحد من الأئمة الحفاظ ، ولذلك استبدلنا
روايته براوية مسلم في الصحيح من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة
رضي الله عنه .

ويعمد إلى أسند شيوخ مصره وأقدمهم سماعًا ، فيديم الاختلاف إليه ويواصل العكوف عليه .

ومذاهب العلماء تختلف في ذلك فمنهم من يكتفي بسماع الحديث نازلًا مع وجود من يرويه عاليًا ، ومنهم من لا يقنع بذلك ، ولا يقتصر على النزول وهو يجد العلو ، وأهل النظر أيضًا مختلفون في ذلك ، فمنهم من يرى أن السماع النازل أفضل لأنه يجب على الراوي أن يجتهد في معرفة جرح من يروي عنه وتعديله ، والاجتهاد في أحوال رواة النازل أكثر ، وكان الثواب فيه أوفر ، ومنهم من يرى أن سماع العالي أفضل ؛ لأن المجتهد مخاطر ، وسقوط بعض الإسناد مسقط لبعض الاجتهاد ، وذلك أقرب إلى السلامة ، فكان أولى ، والذي نستحبه طلب العالي ؛ إذ في الاقتصار على النازل يبطل الرحلة وتركها ، فقد رحل خلق من أهل العلم قديمًا وحديثًا إلى الأقطار البعيدة طلبًا لعلو الإسناد .

ويقدم السماع ممن علا إسناده على ما ذكرنا ، فإن تكافأت أسانيد جماعة من الشيوخ في العلو ، وأراد الطالب أن يقتصر على السماع من بعضهم ، فينبغي أن يتخير المشهور منهم بطلب الحديث المشار إليه بالإتقان له . والمعرفة به ، وإذا تساوا في الإسناد والمعرفة فمن كان من الأشراف وذوي الأنساب فهو أولى بأن يسمع منه .

هذا كله بعد استقامة الطريقة ، وثبوت العدالة ، والسلامة من البدعة ، فأما من لم يكن على هذه الصفة فيجب العدول عنه ، واجتناب السماع منه .

وينبغي لطالب الحديث أن يتميز في عامة أموره عن طرائق القوم باستعمال آثار رسول الله ﷺ ما أمكنه ، وتوظيف السنن على نفسه ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

عن الحسن قال : « كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أن يرى ذلك في تخشعه ، وهديه ، ولسانه وبصره ويده » .

وعن ابن عيينة قال : « كان الشاب إذا وقع في الحديث احتسبه أهله » قال الخطيب : يعني « أنه كان يجتهد في العبادة اجتهادًا يقطعه عن أهله فيحتسبونوه

عند ذلك » .

وعن قاسم بن إسماعيل بن علي قال : كنا بباب بشر بن الحارث فخرج إلينا فقلنا : يا أبا نصر حدثنا ؛ فقال : « أتؤدون زكاة الحديث ؟ قال : قلت له : يا أبا نصر ! وللحديث زكاة ؟ قال : نعم إذا سمعتم الحديث فما كان في ذلك من عمل أو صلاة أو تسبيح استعملتموه » .

وعن عبيد بن محمد الوراق قال : سمعت بشر بن الحارث يقول : يا أصحاب الحديث أدوا زكاة هذا الحديث . قالوا : يا أبا نصر كيف تؤدي زكاته ؟ قال : اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث .

ويجب على طالب الحديث أن يتجنب اللعب والعبث ، والتبذل في المجالس بالسخف ، والضحك ، والقهقهة ، وكثرة التنادر ، وإدمان المزاح والإكثار منه ، فإنما يستجاز من المزاح يسيره ونادره وطريفه ، الذي لا يخرج عن حد الأدب وطريقة العلم ، فأما متصله وفاحشه وسخيفه وما أوغر منه الصدور وجلب الشر فإنه مذموم ، وكثرة المزاح والضحك يضع من القدر ، ويزيل المروءة .

وإذا خاطب الطالب المحدث عظمه في خطابه بنسبته إياه إلى العلم ، مثل أن يقول له : أيها العالم ، أو : أيها الحافظ ، ونحو ذلك .

وإذا قال الطالب للمحدث في خطابه له : يا سيدي ، كان ذلك جائزاً . وينبغي على الطالب هيبة المحدث .

عن مغيرة قال : كنا نهاب إبراهيم [أي النخعي] كما يُهاب الأمير . وعن أيوب قال : « كان الرجل يجلس إلى الحسن ثلاث سنين فلا يسأله عن شيء هيبة له » .

قال ابن الخياط يمدح مالك بن أنس :

يَدْعُ الْجَوَابَ وَلَا يُرَاجِعُ هَيْبَةً وَالسَّائِلُونَ تَوَاكُسُ الْأَذْقَانَ
تُورُ الْوَقَارِ وَعِزُّ سُلْطَانِ التَّقَى فَهُوَ الْمَهَيْبُ وَلَيْسَ ذَا سُلْطَانِ

وأول ما يلزم الطالب عند السماع أن يصمت ويصغي إلى استماع ما يرويه المحدث . عن الضحاك بن مزاحم قال : أول باب من العلم : الصمت ، والثاني : استماعه ، والثالث : العمل به ، والرابع : نشره وتعليمه .

قال الخطيب : ومن الأدب إذا روى المحدث حديثًا فعرض للطالب في خلاله شيء أراد السؤال عنه أن لا يسأل عنه في تلك الحال ، بل يصبر حتى ينهي الراوي حديثه ثم يسأل عما عرض له .
وينبغي للطالب أن يسأل الراوي عن عيون أحاديثه التي ثبتت أسانيدها وتقدم سماعه لها .

قال الخطيب : وإنما كانوا يكتبون في الألواح لكي يحفظوا المكتوب ، ثم يمحوها الكتابة ، فمن أراد رسم المسموع للتأيد ، ومال في كتابته إلى البقاء والتخليد ، فكونه في الصحف أولى ، وتضمنه الكراريس أحفظ له وأبقى .
قال : ولا يأخذ الطالب نفسه بما لا يطيقه ، بل يقتصر على اليسير الذي يضبطه ويحكم حفظه ويتقنه .

ويستحب لمن حفظ عن شيخ حديثًا أن يعرضه عليه ليصححه له ويرده عن خطئه ، إن كان سبق إلى حفظه إياه .
وإذا لم يجد الطالب من يذاكره ، أدام ذكر الحديث مع نفسه ، وكرره على قلبه .

قال : وينبغي أن يكتب الحديث بالسواد ، ثم بالحبر خاصة دون المداد ؛ لأن السواد أصبغ الألوان ، والحبر أبقاها على مر الدهور والأزمان ، وهو آلة ذوي العلم ، وعدة أهل المعرفة والفهم^(١) .

وقال ابن الصلاح ما ملخصه : ومن أول فائدة طلب الحديث الإفادة :
روينا عن مالك رضي الله عنه أنه قال : من بركة الحديث إفادة بعضهم بعضًا .

(١) باختصار وتصرف من « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب البغدادي

ولا يكن ممن يمنعه الحياء والكبر عن كثير من الطلب :
وقد روينا عن مجاهد أنه قال : لا يتعلم مستحي ولا مستكبر .
ولا يأنف من أن يكتب عمن دونه ما يستفيده منه .
روينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه أنه قال : لا ينبل الرجل من
أصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه ، وعمن هو مثله ، وعمن هو
دونه .

ولا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون
معرفة وفهمه فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بباطل ، وبغير أن يحصل
في عداد أهل الحديث ، بل لم يزد على أن صار من المتشبهين المنقوصين
المنتحلين بما هم منه عاطلون .

أنشدنا الأديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه :
يا طالب العلم الذي ذهبت بمدته الروايه
كن في الرواية ذا العناية بالرواية والدرايه
وارو القليل وراعاه فالعلم ليس له نهايه

ولتقدم العناية بالصحيحين ، ثم بسنن أبي داود والنسائي وكتاب الترمذي
ضبطاً لمشكلها وفهما لخفي معانيها ، ولا يحد عن كتاب السنن الكبير
للبيهقي ، فإننا لا نعلم مثله في باب ، ثم بسائر ما تمس به حاجة صاحب الحديث
إليه من كتب المساند كمسند أحمد ومن كتب الجوامع المصنفة في الأحكام
المشتملة على المسانيد وغيرها ، وموطأ مالك هو المقدم منها ، ومن كتب
علل الحديث ومن أجودها كتاب العلل عن أحمد بن حنبل وكتاب العلل عن
الدارقطني . ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ، ومن أفضلها تاريخ
البخاري الكبير ، وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، ومن كتب الضبط
لمشكل الأسماء ومن أكملها كتاب الإكمال لابن نصر بن ماكولا ، وليكن كلما
مر به اسم مشكل أو كلمة من حديث مشكلة بحث عنها وأودعها قلبه ، فإنه

يجتمع له بذلك علم كثير في يسر ، وليكن تحفظه للحديث على التدرج قليلاً قليلاً مع الأيام والليالي ، فذلك أحرى بأن يمتع بمحفوظه .

روينا عن معمر قال : سمعت الزهري يقول : من طلب العلم جملة فاته جملة ، وإنما يدرك العلم حديثاً وحديثين .

وليكن الإتقان من شأنه :

قال عبد الرحمن بن مهدي : الحفظ الإتقان .

ثم إن المذاكرة بما يتحفظه من أقوى أسباب الإمتاع به .

روينا عن علقمة النخعي قال : تذاكروا الحديث ، فإن حياته ذكره .

وعن إبراهيم النخعي قال : من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به ، ولو أن يحدث به من لا يشتهي به .

وليشتغل بالتحريج والتأليف والتصنيف إذا استعد لذلك وتأهل له ، فإنه كما قال الخطيب الحافظ : يثبت الحفظ ، ويذكي القلب ، ويشحذ الطبع ، ويجيد البيان ، ويكشف الملتبس ، ويكسب جميل الذكر ، ويخلده إلى آخر الدهر ، وقل ما يمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده إلا من فعل ذلك ، وحدث الصوري الحافظ محمد بن علي قال : رأيت أبا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي : يا أبا عبد الله خُرج وصنف قبل أن يحال بينك وبينه ، ها أنا ذا تراني قد حيل بيني وبين ذلك^(١) .

* * *

(١) باختصار وتصرف من مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان (٢٥٢ إلى ٢٥٥) الناشر محمد عبد المحسن الكتبي - المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

١ - أقسام الحديث بحسب القبول والرد

ينقسم الحديث بحسب القبول والرد إلى قسمين :

- ١ - مقبول . ٢ - مردود .

ويشمل المقبول :

- أ - الحديث الصحيح . ب - الحديث حسن .

ويدخل في قسم الصحيح : الصحيح لغيره ، وهو الحديث الحسن إذا أتى من طريق مثله أو أقوى منه .

كما يدخل في قسم الحسن : الحسن لغيره . وهو الحديث الضعيف لوجود لين الحديث في سنده ، أو إرسال خفي أو عنعنة مدلس ، أو مستور ، إذا أتى من طريق مثله أو أقوى منه . وعلى ذلك يقال المقبول أربعة أقسام :

- ١ - الصحيح لذاته . ٢ - الصحيح لغيره .
٣ - الحسن لذاته . ٤ - الحسن لغيره .

والحديث المردود هو الضعيف نتيجة لفقد شرط أو أكثر من شروط صحة

الحديث ، وهي :

- ١ - اتصال السند . ٢ - عدالة الرواة .
٣ - ضبط الرواة . ٤ - عدم الشذوذ .
٥ - عدم العلة .

وسوف تأتي بإذن الله تعالى هذه الأقسام بتفصيل الذكر والله المستعان .

* * *

١ - الحديث المقبول

أ - الحديث الصحيح

١ - تعريفه :

كما عرفه شيخ هذه الصنعة ابن الصلاح رحمه الله بأنه : « الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذًا ولا معللاً »^(١) .

وقال النووي : هو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة^(٢) .

قال ابن كثير رحمه الله : فحاصل حد الصحيح أنه : المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ ، أو إلى منتهاه من صحابي أو من دونه ، ولا يكون شاذًا ولا مردودًا ولا معللاً بعلّة قاذحة ، وقد يكون مشهورًا أو غريبًا^(٣) .

ويظهر من تعريف العلماء للحديث الصحيح الشروط الواجب توافرها في الحديث حتى يحكم عليه بالصحة، وهذه الشروط بحسب الترتيب في التعريف:

١ - اتصال السند .

٢ - عدالة الرواة .

- (١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح للحافظ العراقي ، بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان (٢٠) ط . المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- (٢) التقريب مع تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين السيوطي بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف (٦٣) ط . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
- (٣) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (٦) ط . دار التراث العربي للطباعة والنشر .

- ٣ - ضبط الرواة .
 ٤ - عدم الشذوذ .
 ٥ - عدم العلة .

وإذا حكم العلماء على حديث بأنه صحيح فإنهم يحكمون بتوفر هذه الشروط فيه ، ولا يقصدون بقطعية نسبه إلى النبي ﷺ ؛ لأن الثقة قد يتطرق إليه الوهم ، وكذا حكمهم على حديث بالضعف لا يقصدون أن النبي ﷺ قطعاً لم يقله ؛ لأن الراوي سيء الحفظ قد يضبط في بعض الأحاديث ؛ ولأنهم يحكمون بغلبة الظن .

ويفهم أيضاً من هذا التعريف أن قولهم سنده صحيح دون قولهم حديث صحيح، لأن شروط صحة السند: عدالة الرواة، وضبطهم، واتصال السند بالتأكد من السماع أو حكمه عند البعض وخلوه من الإرسال الخفي أو عنعة المدلس . قال العلامة اللكنوي : هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم هذا حديث صحيح أو حسن ؛ لأنه قد يقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولا يصح الحديث لكونه شاذاً أو معللاً ، غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله : صحيح الإسناد ولم يذكر له علة قاذحة فالظاهر منه الحكم بأنه صحيح في نفسه ؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر ، كما ذكره ابن الصلاح في مقدمته .

وقال الزين العراقي في شرح « ألفيته » : وكذلك إذا اقتصر على قوله : حسن الإسناد ولم يعقبه بضعف فهو أيضاً محكوم له بالحسن^(١) .

وكذا قولهم رجاله ثقات ، أو رجاله رجال الصحيح دون قولهم صحيح الإسناد ؛ لأن ذلك حكم على شرطين من شروط الصحة الخمسة : وهما عدالة الرواة وضبطهم ، فقد ينشط المحدث في البحث عن شروط الصحة فيحكم على الحديث بما يليق به من صحة أو ضعف ، وقد لا ينشط لذلك فيكتفي بالحكم

(١) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة (٨٣-٨٥) ط . مكتبة ابن تيمية .

على رجاله ، والله أعلم بحاله .

بقي أن نفضّل هذه الشروط الخمسة ، لأن ذلك سوف يساعدنا في فهم أقسام الضعيف لفقد شرط أو أكثر من هذه الشروط .

الشروط الخمسة :

١ - الشرط الأول : اتصال السند .

قال الدكتور محمود الطحان : ومعناه أن كل راوٍ من رواه قد أخذه مباشرة عن فوّه من أول السند إلى منتهاه^(١) .

ويظهر اتصال السند بتصريح الثقة بالسماع ممن فوقه في سائر طبقات سلسلة السند، وصيغ التصريح كثيرة: منها سمعت، أو حدثنا، أو أخبرنا، أو أنبأنا على اختلاف في صور التحمل - كما سيأتي بالتفصيل إن شاء الله - وإن كان في الحديث عنعنة أو أن أنة يتأكد من خلو السند من التدليس أو الإرسال الخفي، أما عنعنة الثقة غير المعروف بالتدليس فاختلف العلماء في حكم الاتصال إذا أمكن اللقاء، وإن لم يثبت لقاء المُعْتَمِنِ لمن عنعن عنه فحكم بالاتصال مسلم وغيره من العلماء خلافاً لابن المديني في اشتراط ثبوت اللقاء، وللبخاري في صحيحه خاصة.

قال مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه ردّاً على ابن المديني شيخ البخاري : « القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً ، وجائزٌ وممكن له لقاءه والسماع منه لكونهما جميعاً كانا في عصر واحدٍ ، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام ، فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة إلا أن يكون هناك دلالة

(١) تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان (٣٣) المركز الإسلامي للكتاب بالإسكندرية .

عن الذهلي قال : ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح .

بينه أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئاً ، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بينا «^(١) .

قال عبد الفتاح أبو غدة : وقول مسلم الذي ذهب إليه له وجهة وقوة أشار إليها وعمل بها غير واحدٍ من كبار الحفاظ والنقاد^(٢) .

ثم نقل عن جماعة من العلماء في أصل الكتاب وفي الهامش جملة من أقوال العلماء الذين وافقوا الإمام مسلم في قوله : فمنهم الحاكم في معرفة علوم الحديث حيث قال في النوع الحادي عشر : معرفة الأحاديث المعنونة وليس فيها تدليس : وهي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل ، على تورع - أي على شرط تورع - رواتها عن أنواع التدليس^(٣) .

وقال النووي : « الإسناد المعنعن ، وهو فلان عن فلان قيل : إنه مرسل ، والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول : أنه متصل بشرط أن لا يكون المعنعن مدلساً ، وبشرط إمكان لقاء بعضهم بعضاً ، وفي اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف ، منهم من لم يشترط شيئاً من ذلك وهو مذهب مسلم بن الحجاج وادعى الإجماع فيه ، ومنهم من شرط اللقاء وحده وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين ، ومنهم من شرط طول الصحبة ، ومنهم من شرط معرفته بالرواية عنه «^(٤) اهـ .

ورجح الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي مذهب البخاري وابن المديني فقال ما ملخصه : كثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم رحمه الله

(١) مقدمة الإمام مسلم لصحيحه مع شرح النووي (١٣٠/١) .

(٢) تبت أبو غدة على الموقظة (١٢٤) ط . مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب .

(٣) معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (٣٤) ط . مكتبة المتنبي .

(٤) التقريب مع تدريب الراوي (٢١٤/١ ، ٢١٥) .

من أن إمكان اللقاء كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس ، وهو ظاهر كلام ابن حبان وغيره ، وقد حكى بعض أصحابنا عن أحمد مثله .
وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري ، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله .

وما قال ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحفاظ ، بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع ، فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبت لهم الرؤية لبعض الصحابة وقالوا مع ذلك لم يثبت لهم السماع منهم ، فروايتهم عنهم مرسله ، منهم الأعمش ويحيى بن أبي كثير ، وأيوب وابن عون وقره بن خالد رأوا أنسًا ولم يسمعوا منه فروايتهم عنه مرسله .

وكذلك كثير من صبيان الصحابة رأوا النبي ﷺ ، ولم يصح لهم سماع منه ، فروايتهم عنه مرسله ، كطارق بن شهاب وغيره^(١) .

فائدة :

إذا حدث الراوي عن عاصره بقوله : قال فلان فقد صرح الخطيب وغيره بأن لفظ « قال » لا يحمل على السماع إلا ممن عرف من عاداته أنه لا يطلق ذلك إلا فيما سمع ، فافتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عاداته كان الأمر فيه على الاحتمال .

وقال الذهبي : صيغة قال لا تدل على الاتصال ، وقد اغتفرت في الصحابة كقول الصحابي : قال رسول الله ﷺ فحكماها الاتصال إذا كان ممن تيقن سماعه من رسول الله ﷺ ، فإن كان لم يكن له إلا مجرد رؤية فقوله : قال رسول الله ﷺ محمول على الإرسال كمحمود بن الربيع ، وأبي أمامة

(١) باختصار من شرح علل الترمذي للحافظ زين الدين بن رجب الحنبلي ، حققه وعلق عليه صبح السامرائي (٢١٤ ، ٢١٥) ط . عالم الكتب .

ابن سهل ، وأبي الطفيل ، ومروان .

وكذلك « قال » من التابعي المعروف بلقاء ذلك الصحابي كقول عروة : قالت عائشة ، وكقول ابن سيرين : قال أبو هريرة فحكمه الاتصال ، وأرفع من لفظة « قال » لفظة « عن » وأرفع من « عن » أخبرنا ، و « ذكر لنا » و « أنبأنا » وأرفع من ذلك « حدثنا » و « سمعت »^(١) .

٢ - الشرط الثاني عدالة الرواة :

روى الخطيب عن أبي بكر محمد بن الطيب^(٢) : والعدالة المطلوبة في صفة الشاهد والخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه وسلامة مذهبه ، وسلامته من الفسق وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل للعدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهي عنها ، والواجب أن يقال في جميع صفات العدالة إنها اتباع أوامر الله تعالى ، والانتهاز عن ارتكاب ما نهى عنه مما يسقط العدالة ، وقد علم مع ذلك أنه لا يكاد يسلم المكلف من البشر من كل ذنب ومن ترك بعض ما أمر به حتى يخرج الله من كل ما وجب له عليه ، وأن ذلك يتعذر ، فيجب لذلك أن يقال : إن العدل هو من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أمر به ، وتوقي ما نهى عنه ، وتجنب الفواحش المسقطه ، وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملته ، والتوقي في لفظ ما يسقط الدين والمروءة ، فمن كانت هذه حانه فهو الموصوف بأنه عدل في دينه ، ومعروف بالصدق في حديثه ، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقاً ، حتى يكون مع ذلك متوقياً لما يقول كثير من الناس : إنه لا يعلم أنه كبير ، بل أن يكون صغيراً نحو الكذب الذي لا يقطع على أنه كبير ، ونحو التطفيف بحجة وسرقة باذنجانة وغش المسلمين ، مما لا يقطع عندهم على أنه كبير من الذنوب لأجل أن القاذورات وإن لم يقطع على أنها كبائر

(١) الموقظة (٥٨ ، ٥٩) وانظر فتح المغيث للسخاوي شرح ألفية العراقي (٥٦ ، ٥٧)

ط . دار الكتب العلمية .

(٢) هو الباقلاني .

يستحق بها العقاب فقد اتفق على أن فاعلها غير مقبول الخير والشهادة ، إما لأنها متهمة لصاحبها ، ومسقطه له ، ومانعة من ثقته وأمانته أو لغير ذلك فإن العادة موضوعة على أن من احتملت أمانته سرقة بصلة وتطفيف حبة احتملت الكذب ، وأخذ الرِّشَا على الشهادة ، ووضع الكذب في الحديث ، والاكتساب به فيجب أن تكون هذه الذنوب في إسقاطها للخير والشهادة بمثابة ما اتفق على أنه فسق يستحق به العقاب وجميع ما أضربنا عن ذكره مما لا يقطع قوم على أنه كبير ، وقد اتفق على وجوب رد خبير فاعله وشهادته فهذه سبيله في أنه يجب كون الشاهد والمخبر سليماً منه^(١) .

وإنما تشترط العدالة عند الأداء فمن سمع شيئاً وتحمله ولم يكن متصفاً بالصفات السالفة ولكنه عند الأخذ عنه توفرت فيه صفات العدالة فإنه يقبل منه كما يقبل ممن كان كافراً وقت التحمل ، فلا يشترط الإسلام ولا البلوغ فضلاً عن العدالة عند التحمل .

قال العلامة أحمد شاکر : تثبت عدالة الراوي بأن ينص عليها واحد من العلماء المعروفين بالبحث في أحوال الرواة ، هذا هو الراجح وذهب ابن الصلاح إلى اشتراط تزكية اثنين من العلماء .

وهذا في غير من استفاضت عدالتهم واشتهروا بالتوثيق والاحتجاج بهم بين أهل العلم، وشاع الثناء عليهم مثل مالك، والشافعي، وشعبة، والثوري، وابن عيينة، وابن المبارك، والأوزاعي ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وابن المديني ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر ، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء إنما يسأل عن عدالة من خفي أمره . وقد سئل أحمد بن حنبل عن إسحاق ابن راهويه فقال : « مثل إسحاق يسأل عنه ؟ » وسئل ابن معين عن أبي عبيد ، فقال : « مثلي يسأل عن أبي عبيد ؟! أبو عبيد يسأل عن الناس » وقال القاضي أبو بكر الباقلائي : « الشاهد

(١) كتاب الكفاية في علم الرواية للحافظ الخطيب البغدادي (١٣٩ ، ١٤٠) ط . دار

والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهورين بالعدالة والرضا وكان أمرهما مشكلاً ملتبساً ومجوزاً فيهما العدالة وغيرها ، والدليل على ذلك أن العلم بظهور سرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحابة»^(١) .

وقال الدكتور فاروق حمادة : تحت عنوان « مقومات العدالة » ما ملخصه : الأمور التي تتحقق بها العدالة في الميزان الإسلامي أربعة أوصاف :
 ١ - الإسلام : فلا يقبل كافر بالإجماع في الرواية .
 ٢ - البلوغ : فلا يقبل صبي كذلك في الرواية على الأصح عند جماهير العلماء ، أما إذا تحمل صغيراً وأدى الرواية كبيراً ، قبلت روايته .
 ٣ - العقل : فلا يقبل مجنون مطبق بالإجماع ومن تقطع جنونه وأثر في زمن إفاقته لم يقبل .

٤ - السلامة من أسباب الفسق : وهو ارتكاب الكبائر أو الإصرار على الصغائر والمجاهرة بها ، وكذلك السلامة من خوارم المروءة ، بضم الميم ، وهي آداب نفسانية تحمل صاحبها على رعاية مناهج الشرع وآدابه ، والاهتداء بالسلف والافتداء بهم ، ويرجع في معرفتها إلى العرف فلا تتعلق بمجرد الشرع^(٢) .

هناك مباحث تتعلق بالعدالة وحدها كحكم رواية المبتدع والمدلس ، وهناك مباحث تتعلق بهذا الشرط وهو العدالة والذي بعده وهو الضبط كرواية مجهول العين والحال ومراتب الجرح والتعديل وإذا اجتمع في راوٍ جرح وتعديل فأيهما يرجح فنؤجلها إلى انتهاء الكلام على الرواة بعد بيان شرط الضبط تحت عنوان : تكميل في الجرح والتعديل .

(١) شرح أحمد شاکر لألفية السيوطي في علم الحديث (٨٦ ، ٨٧) مكتبة ابن تيمية .

(٢) المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل للدكتور فاروق حمادة (١٥٤ ، ١٥٥) ط .

حكم رواية المبتدع :

فإذا كانت البدعة مكفرة كغلاة الشيعة والصفوية وكذلك المجسمة فلا شك في رد روايته ؛ لاشتراط الإسلام للعدالة كما مر آنفاً ، وإذا كانت البدعة غير مكفرة فاختلف الناس : فمنهم من رد روايته أيضاً واعتبر نفس البدعة طعنًا في عدالته ، ومنهم من قبل رواية غير الداعية إلى بدعته ورد رواية الداعية لاحتمال أن يقوى الداعية بدعته بما يرويه ، وهو مروى عن أحمد بن حنبل رحمه الله .

قال الخطيب : إنما منعوا أن يكتب عن الدعاة خوفاً أن تحملهم الدعوة إلى البدعة والترغيب فيها على وضع ما يحسنها ، كما حكينا في الباب الذي قبل هذا عن الخارجي التائب قوله : كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً^(١) .

قال أحمد شاكر رحمه الله : والعبرة في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه وخلقه ، والمتبع لأحوال الرواة يرى كثيراً من أهل البدع موضعاً للثقة والاطمئنان وإن رووا ما يوافق رأيهم ، ويرى كثيراً منهم لا يوثق بأي شيء يرويه . ولذلك قال الذهبي في الميزان (ج ١ ص ٥-٦) في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي : « شيعي جلد لكنه صدوق فلنا صدقه وعليه بدعته » ونقل توثيقه عن أحمد وغيره .

قال الذهبي : فلنائل أن يقول : كيف ساغ توثيق مبتدع ، وحد الثقة العدالة والإتقان ، فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة ؟ وجوابه : أن البدعة على ضربين : فبدعة صغرى كغلو التشيع أو التشيع بلا غلو^(٢) ولا تحرق ، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق فلو رد حديث هؤلاء لذهبت

(١) الكفاية (٢٠٥) .

(٢) يقصد والله أعلم من تشيعه هو في تقديم عليّ على عثمان رضي الله عنهما لا من يكفر الشيخين بل أكثر الصحابة رضي الله عنهم .

جملة الآثار النبوية ، وهذه مفسدة بينة ، ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك ، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة ، وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً ، بل الكذب شعارهم ، والتقية والنفاق دثارهم ، فكيف يقبل نقل من هذا حاله؟! حاشا وكلا ، فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب علياً رضي الله عنهم ، وتعرض لسبهم ، والغالي في زماننا وعرفنا : هو الذي يكفر هؤلاء السادة ، ويتبرأ من الشيخين أيضاً فهذا ضال مغتر^(١)

حكم رواية المدلس :

المدلس هو الذي يروي عن عاصره وسمع منه ما لم يسمع منه بصيغة توهم السماع كعن أو أن فلاناً قال ، وسوف يأتي بالتفصيل في أقسام الضعيف بيان ذلك إن شاء الله ، والمقصود هنا بيان حكم رواية من ثبت تدليس ، فقد رد روايته بالجملة بعض العلماء ، واعتبروا أن التدليس جرح ترد به الرواية ، وورد عن شعبة بن الحجاج رحمه الله أنه قال : لأن أزني أحب إلي من أن أدلس .

وتوسط أكثر العلماء وقالوا : إذا صرح بالسماع نقبل منه ، وإن لم يصرح بالسماع تصير هذه علة قادحة في صحة الحديث .

قال الخطيب : التدليس للحديث مكروه عند أكثر أهل العلم ، وقد عظم بعضهم الشأن في ذمه ، وتبجح بعضهم بالبراءة منه .

قال شعبة بن الحجاج : التدليس أخو الكذب .

(١) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (٩٣ ، ٩٤) وكلام الذهبي من ميزان الاعتدال

وقال كذلك : التدليس في الحديث أشد من الزنا ، ولأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس^(١) .

وقال الشافعي رحمه الله : ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته ، وليس تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق فقلنا : لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه حدثني أو سمعت^(٢) .

وقال الخطيب : والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه .

فأحدها ما ذكرناه من : إيهامه السماع ممن لم يسمع منه ، وذلك مقارب الإخبار بالسماع ممن لم يسمع منه .

والثانية عدوله عن الكشف إلى الاحتمال ، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة.

الثالثة : أن المدلس ، إنما لم يبين من بينه وبين من روى عنه لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضياً مقبولاً عند أهل النقل ، فلذلك عدل عن ذكره ، وفيه أيضاً أنه إنما لا يذكر من بينه وبين من دلس عنه طلباً لتوهيم علو الإسناد ، والأنفة من الرواية عن حدثه وذلك خلاف موجب العدالة ، ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم ، وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عن أخذه ، والمرسل المبين بريء من جميع ذلك^(٣) .

حكم من ثبت كذبه في حديث رسول الله ﷺ ثم تاب :

قال النووي رحمه الله : قال جماعة من العلماء منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري وصاحب الشافعي ، وأبو بكر الصيرفي من

(١) باختصار من الكفاية في علم الرواية (٥٠٨) .

(٢) الرسالة للشافعي (٣٧٩ ، ٣٨٠) بتحقيق وشرح أحمد شاکر .

(٣) الكفاية (٥١٠ ، ٥١١) .

فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع : لا تؤثر توبته في ذلك ، ولا تقبل روايته أبدًا ، بل يحتم جرحه دائمًا . وأطلق الصيرفي وقال : كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويًا بعد ذلك . قال : وذلك مما افتقرت فيه الرواية والشهادة ولم أر دليلًا لمذهب هؤلاء ، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم لعظم مفسدته ، فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة ، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة .

قلت - أي النووي - وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية ، والمختار القطع بصحة توبته في هذا وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة ، وهي الإقلاع عن المعصية ، والندم على فعلها ، والعزم على أن لا يعود إليها ، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع ، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم ، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة ، وأجمعوا على قبول شهادته ، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا والله أعلم^(١) .

٣ - الشرط الثالث وهو ضبط الرواة :

والمقصود بالضبط : أن يكون الراوي ثابتًا على حفظه حتى يؤديه ، أو صائنًا لكتابه الذي يحدث منه من أن يحرف فيه ، ويفهم من ذلك أن الضبط نوعان :

١ - ضبط صدر : أي إتقان قلب وحفظ ، بحيث لا يتطرق إليه الوهم أو النسيان أو الشك ، حتى يؤدي ذلك إلى من يأخذ عنه ، وقد ترك العلماء كثيرًا من أهل الفضل والعلم والعبادة لأنهم غير ضابطين للحديث ، ومنهم

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٧٠/١) ط . المطبعة المصرية ومكتبتها .

حفص بن سليمان أبو عمر الدوري ، فلم يخرج له من الستة غير ابن ماجه ، وقال عنه البخاري : تركوه ، وضعفه الدارقطني .
 روى الرامهرمزي عن مالك بن أنس قال : (لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ ممن سوى ذلك : لا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من سفيه معلن بالسفه وإن كان من أروى الناس ، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ ، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث)^(١) .
 ٢ - ضبط كتاب : وهو صيانتة لكتابه منذ دَوَّن فيه مسموعاته إلى أن يؤديها .
 قال الدكتور فاروق حمادة ما ملخصه :

أما مجرّحات الضبط فهي :

فحش الغلط ، والغفلة ، والوهم ، والمخالفة للثقات ، وسوء الحفظ ، وهي وإن كانت هذه من المجرّحات إلا أنها تختلف عن سابقتها بأنها تنجبر بتعدد الطرق والمؤيدات الأخرى ، ولذلك كان الجرح فيها أخف من سابقها .
 أما فحش الغلط : كثرته وتزايد ، بحيث ينزع صفة الضبط عن الراوي ، ومثله الغفلة بأن يسهو أو يدخل في مسموعاته ما ليس منها ولا يبينه ، فهذان لا يؤخذ بهديتهما في معرض الاحتجاج ، ولا يعتمدان في أحاديث الأحكام ، بل يستأنس بهما ويكونان شواهد تصلح للاعتبار .

ويعرف حديث هؤلاء بالسبر والتبع ومقارنتها بأحاديث الثقات ، وعلى هذا المنوال درج الأئمة فإنهم كانوا ينظرون في جميع ما يرويه الراوي ، فإن وجدوه أكثر الغلط والغفلة تركوا الاحتجاج به وضعفوه ، ومن نظر في كتاب ابن حبان يجده كثيراً ما يقول : كثر غلطه حتى خرج عن حد الاحتجاج ،

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي بتحقيق محمد عجاج الخطيب (٤٠٣) ط . دار الفكر .

وذكر في أنواع الضعفاء هذا الصنف فقال : منهم من كثر خطؤه وفحش وكاد أن يغلب صوابه فاستحق الترك من أجله ، وإن كان ثقة في نفسه صدوقاً في روايته ؛ لأن العدل إذا ظهر عليه أكثر أمارات الجرح استحق الترك .

وقد سئل شعبة بن الحجاج من الذي يترك الراوية عنه ؟ قال : إذا أكثر عن المعروفين ما لا يعرف ، أو أكثر الغلط . وقد كانت رواية أشخاص عن آخرين بعينهم صحيحة فإذا رروا عن غيرهم أكثروا الغلط فلا يعتد بحديثهم هذا ، ولا يحتاج به . ومن هؤلاء : إسماعيل بن عياش الحمصي فإذا حدث عن أهل بلده الشاميين فهو ثقة ضابط في حديثه ، وإن حدث عن العراقيين أو الحجازيين أو غيرهم فَخَلَطَ ما شئت كما قال ابن معين ، وعلى هذا فالجرح بالغلط أو بالغفلة يجب أن يأخذه الناظر في الكتب على حذر وليس على إطلاقها ، وفي رجال الصحيحين عدد من هذا القبيل لا بأس بهم ، فإنهم كانوا ضعفاء في رجال مخصوصين ..

كما أن أهل الغفلة هم ذوو عدالة في حد ذاتهم ، إلا أن أخبارهم قد خالطها ما شأنها فترك الاحتجاج بهم ، لأنهم تشاغلوا عن محفوظهم أو كتبهم إما بالعبادة والزهد أو غيره .

وقد سئل عبد الله بن الزبير الحميدي عن الغفلة التي يرد بها حديث الراوي الرضى الذي لا يعرف بكذب فقال : هو أن يكون في كتابه غلط ، فيقال له ذلك فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا أو يغيره في كتابه بقولهم ، لا يعقل فرق ما بين ذلك ، أو يصحف ذلك تصحيفاً شديداً يقلب المعنى ولا يدره .

وهذا دليل على أن هذا الراوي لم يضبط ما كتب أو حفظ ، وقد ذكرت سابقاً أن الذين ابتلوا بوراقين أو بأبناء سوء أدخلوا عليهم ما ليس من حديثهم .
والوهم : وهو رواية الحديث على سبيل التوهم ، وقد يقع ذلك في الإسناد ، وقد يقع في المتن ، وإن كان الوهم في الإسناد أكثر ، ووقوعه في المتن كأن يدخل حديثاً في حديث آخر .

والتوهم في الإسناد برفع المرسل أو بوصل المنقطع أو يشتبه عليه الضعيف بالثقة وهو أكثر ضرراً .

ومن كثر وهمه ترك الاحتجاج بما انفرد به ولا يكون حجة^(١) .

روى الراهرمزي عن عبد الرحمن بن مهدي قال : (المحدثون ثلاثة : رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يُوهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه ، والآخر يُوهم والغالب على حديثه الوهم فهذا متروك الحديث)^(٢) .

قال الدكتور فاروق حمادة : وأما سوء الحفظ : فهو الذي يَرُجَح دائماً جانب خطئه على جانب إصابته ، وهو إما أن يكون ملازماً للراوي من أول أمره ، وإما أن يكون طارئاً على الراوي لكبره ، أو ذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه أو غرقها أو سرقتها ، فرجع إلى حفظه ، ومن أشهر من حدث له ذلك عبد الله بن لهيعة المصري ، فإنه قد احترقت كتبه فرجع إلى حفظه ، وحكمه أن ما حدث به قبل الاختلاط إذا تميز قُبَل ، وإذا لم يتميز توقف فيه .
وسيء متى توبع بمثله أو فوّه ينجبر حديثه^(٣) .

تكميل في الجرح والتعديل :

١ - رواية المجهول :

أ - مجهول العين : هو الذي لم يرو عنه إلا واحد ، ولم يعرفه أحد من أئمة الجرح والتعديل بجرح أو تعديل .
واختلفوا في روايته : - فقيل : تقبل مطلقاً .

(١) المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل باختصار (٣٣٨-٣٤٤) .

(٢) المحدث الفاضل (٤٠٦) .

(٣) انظر أيضاً المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل لمزيد من التفاصيل (٣٤٨-٣٥٧) .

- وقيل : لا تقبل .
- وقيل : تقبل إذا كان الراوي عنه لا يروي إلا عن ثقة .
- وقيل : تقبل إذا زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه ، واختاره القطان وصححه الحافظ .
- والخامس : تقبل إذا اشتهر في غير العلم والرواية ، كاشتهار عمرو بن معد يكرب بالنجدة ، وكاشتهار مالك بن دينار بالزهد .
- ب - أما مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا معروف العين : كالذي روى عنه راويان عدلان ، ولم يوثقه أحدٌ مطلقًا ، وقبلها بعضهم إذا روى عنه من لا يروي إلا عن ثقة ، والصحيح عدم قبولها ، وهو قول الجمهور .
- ج - وأما المستور : وهو العدل في ظاهر حاله ، ولكنه مجهول العدالة باطنًا ، فالأصح قبول روايته لأن الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي .
- قال ابن الصلاح : « ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحدٍ من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم » وهذا القول صححه النووي أيضًا^(١) .

تكميل :

قال اللكنوي : فرق بين قول أكثر المحدثين في حق الراوي « إنه مجهول » وبين قول أبي حاتم « إنه مجهول » فإنهم يريدون به غالبًا جهالة العين بأنه لا يروي عنه إلا واحد ، وأبو حاتم يريد به جهالة الوصف فافهمه واحفظه لئلا تحكم على كل من وجدت في « الميزان » إطلاق المجهول عليه أنه مجهول العين^(٢) .

(١) بتصريف من شرح أحمد شاكر رحمه الله لألفية السيوطي هامش (٩١ ، ٩٢) .

(٢) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي بتحقيق وتعليق أبي غدة (١٠٣) ط . مكتبة ابن تيمية .

وقال التهانوي : وكذا الأمان مرتفع من تجهيل ابن حزم أحدًا ما لم يوافقه غيره ، =

تكميل آخر :

قال التهانوي : خالف ابن حبان جمهور المحدثين في قبول رواية المجهول والاحتجاج بها إذا كان الراوي عنه وشيخه كلاهما ثقتين ولم يكن الحديث منكراً^(١) .

٢ - مراتب الجرح والتعديل للرواة :

المرتبة الأولى من مراتب التعديل :

هي الوصف بالصحة^(٢) فصفة الصحة قد تكفلت بالعدالة والضبط ، وكيف لا تتكفل بذلك ، وقد زكى الله عز وجل الصحابة الكرام وعدلهم ، وأثنى عليهم رسول الله ﷺ . فكانوا كما قال الحافظ بعد ذكر بعض ما ورد في شرفهم وفضلهم : « في آيات يطول ذكرها ، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها ، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى

فإنه قال في كل من أبي عيسى الترمذي وأبي القاسم البغوي ، وإسماعيل بن محمد الصفار ، وأبي العباس الأصم وغيرهم من المشهورين : إنه مجهول - قواعد في علوم الحديث (٢٦٨-٢٧٢) .

(١) « قواعد في علوم الحديث » لظفر أحمد العثماني التهانوي حققه وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة (٢١) .

(٢) والصحابي هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ، ومات على ذلك ، وإن تخللته ردة على الراجح من أقوال العلماء . وبعض العلماء لا يذكرون الصحة في مراتب التعديل ؛ لأنهم لا يخضعون لقوانين الجرح والتعديل وهذا حق لأنهم أعدل من أئمة الجرح والتعديل في سائر العصور ، وقصدنا هنا أن من ثبت له شرف الصحة فهو في الذروة من درجات العدالة وهذا ما ندين به لله تبارك وتعالى .

تعديل أحد من الخلق ، على أنهم لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد ونصرة الإسلام وبذل المهج والأموال ، وقتل الآباء والأبناء والمناصحة في الدين ، وقوة الإيمان واليقين ، القطع على تعديلهم ، والاعتقاد لنزاهتهم ، وأنهم كافة أفضل من جميع الخالفين بعدهم ، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم ، هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله ^(١) «^(١) ويدخل في هذه المرتبة من أكد مدحه إما بأفعل » كأوثق الناس « أو بتكرير الصفة لفظاً « كثقة ثقة » وقولهم : « إليه المنتهى في الثبت » وقولهم : « فلان لا يسأل عنه » وقولهم : « ثقة ثبت » أو : « مجمع على ثقته » .

المرتبة الثانية :

من أفرد بصفة كثقة ، أو متقن ، أو ثبت ، أو عدل .
وقد جعل بعض العلماء هذه المرتبة وسابقتها مرتبة واحدة والصواب التفصيل ، وهو ما رجحه الذهبي والعراقي والعسقلاني ، ومن هذه المرتبة قولهم : « مستقيم الحديث » وقولهم : « فلان ممن يرضى حديثه » خاصة إذا قال ذلك أحد « المتشددين » وقولهم : « صحيح الحديث » و « قوي الحديث » و « مستوي الحديث » .

المرتبة الثالثة :

عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح رحمهما الله وهي : صدوق ، ومحل الصدق ، ولا بأس به .
ومن هذه المرتبة : فلان صادق ، فلان ممن يصدق في الروايات - ثقة إن شاء الله .
المرتبة الرابعة :

عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح رحمهما الله : فلان شيخ ، وعند

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٧/١) دار الكتب العلمية .

الذهبي : « محله الصدق » .

وعند العراقي : إلى الصدق ما هو ، وفلان جيد الحديث ، وفلان حسن الحديث ، وفلان صويلح ، وصدوق إن شاء الله ، وأرجو أنه لا بأس به ، وشيخ وسط .

وعند الحافظ : من قصر عن الثلاثة قليلاً ، وإليه الإشارة بـ صدوق سيء الحفظ ، أو صدوق يهيم ، أو صدوق له أوهام ، أو يخطيء ، أو تغير بآخرة .
وعند السيوطي : فلان روى عنه الناس ، ووسط ، ومقارب ، وهذه المرتبة هي مرتبة الشواهد ، وحديثها مما يصلح للاعتبار هي والتي تليها .

المرتبة الخامسة :

صالح الحديث - روى عنه الناس - مقارب الحديث - يعتبر حديثه - ويكتب حديثه - مقبول .

وقولهم : قد احتمله الناس - ليس يبعد من الصواب - يستدل به .
وهذه المرتبة هي أدنى مراتب التعديل^(١) .

ب - مراتب الجرح :

الأولى : ما يدل على المبالغة كأكذب الناس ، أو إليه المنتهى في الكذب ، أو هو ركن الكذب ، أو منعه ، أو معدنه .

الثانية : ما هو دون ذلك : كالدجال ، والكذاب ، والوضاع ، فإنها وإن اشتملت على المبالغة لكنها دون الأولى ، وكذا يوضع ، أو يكذب ، أو وضع حديثاً .

(١) انظر تفصيل هذه المراتب في : « شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل » لأبي

الحسن - مصطفى بن إسماعيل (٢٣-١٥٠) ط . مكتبة ابن تيمية .

الثالثة : فلان يسرق الحديث ، وفلان متهم بالكذب أو الوضع ، أو ساقط ، أو متروك ، أو هالك ، أو ذاهب الحديث ، أو تركوه ، أو لا يعتبر به أو بحديثه ، أو ليس بالثقة ، أو غير ثقة .

الرابعة : كقولهم : فلان رد حديثه ، أو مردود الحديث ، ضعيف جدًا ، وإهـ بـرة أو طرحوه أو مطروح الحديث ، أو لا يكتب حديثه ، أو لا تحل كتابة حديثه ، أو لا تحل الرواية عنه ، أو ليس بشيء ، أو لا يساوي فلسًا .

الخامسة : ما دونها وهي : فلان لا يحتج به ، أو ضعفوه ، أو مضطرب الحديث ، أو له ما ينكر ، أو له مناكير ، أو منكر الحديث ، أو ضعيف .

السادسة : وهي أسهلها قولهم : فيه مقال ، أو أدنى مقال ، أو ضعف ، أو ينكر مرة ويعرف أخرى ، أو ليس بذلك ، أو ليس بالقوي ، أو ليس بالمتين ، أو ليس بحجة ، أو ليس بعمدة ، أو ليس بمأمون ، أو ليس بثقة ، أو ليس بالمرضي ، أو ليس بمحمدونه ، أو ليس بالحافظ ، أو غيره أوثق منه ، أو فيه شيء ، أو فيه جهالة ، أو لا أدري ما هو ، أو ضعفوه ، أو فيه ضعف ، أو سييء الحفظ ، أو لين الحديث ، أو فيه لين عند غير الدارقطني ، فإنه قال : إذا قلت : لين لا يكون ساقطاً متروك الاعتبار ، لكنه مجروح بشيء لا يسقط به عن العدالة .

ومنه قوله : تكلموا فيه ، أو سكتوا عنه ، أو فيه نظر وذلك عند غير البخاري لأنه رحمه الله - لورعه وحيطته - كان قلماً يقول : كذاب وضاع ، بل كثيراً ما يعبر بهاتين الجملتين « سكتوا عنه ، فيه نظر » في الراوي الذي تركوا حديثه ، وإذا فهما تأتيان في المرتبة الثانية على اصطلاح البخاري^(١) .

* * *

(١) بتصرف من لمحات في أصول الحديث للدكتور محمد أديب صالح (٣٣٧-٣٣٩) ط . المكتب الإسلامي .

فوائد :

فائدة أولى :

من أطف أفاظ التجريح التي قد يخطيء فيها العُمُر ويظنها تعديلاً قولهم : « هو على يَدَي عَدْلٍ » فهو كناية عن أنه هالك ، وهو تضعيف شديد ، جاء في كتاب « إصلاح المنطق » (ص ٣١٥) عن ابن الكلبي قال : « وَعَدْلٌ كَانَ ولى شُرْطٍ تُبَعِّع ، فكان تبع إذا أراد قتل رجل دفعه إليه ، فمن ذلك قال الناس : وضع على يدي عدل ، معناه هلك »^(١) .

فائدة ثانية :

« ليس بشيء عن ابن معين ليست جرحاً وإنما معناه لم يرو حديثاً كثيراً »^(٢) .

فائدة ثالثة :

قال الحافظ ابن كثير : البخاري إذا قال في الرجل : « سكتوا عنه » أو « فيه نظر » فإنه يكون في أدنى المراتب وأردتها عنده ولكنه لطيف العبارة في التجريح^(٣) .

فائدة رابعة :

قال اللكنوي : معنى قول ابن معين في حق الرواة : « يكتب حديثه »

(١) كتاب إصلاح المنطق لابن السكيت (٣١٥) ط . دار المعارف بمصر .

(٢) الرفع والتكميل (١٠٠) . (٣) الباعث الخيبي في اختصار علوم الحديث (٤٦) .

أنه من جملة الضعفاء كما نقله عن ابن عدي في ترجمة : « إبراهيم بن هارون الصنعاني »^(٤) .

٣ - إذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحد :

فيه ثلاثة أقوال :

الأول : أن الجرح مقدم مطلقاً ؛ لأنه مع الجرح زيادة علم لم يطالع عليه المعدل ، ونقله الخطيب عن الجمهور .

الثاني : إذا كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل .

الثالث : أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح .

قال عبد الحي اللكنوي : « قد زل قدم كثير من علماء عصرنا بما تحقق عند المحققين أن الجرح مقدم على التعديل لغفلتهم عن التقييد والتفصيل ، توهمًا منهم أن الجرح مطلقاً - أي جرح كان من أي جرح كان في شأن أي راوٍ كان - مقدم على التعديل مطلقاً - أي تعديل كان من أي معدل كان في شأن أي راوٍ كان ، وليس الأمر كما ظنوا ، بل المسألة - أي تقديم الجرح على التعديل - مقيدة - بأن يكون الجرح مفسراً ، فإن الجرح المبهم غير مقبول مطلقاً على المذهب الصحيح ، فلا يمكن أن يعارض التعديل وإن كان مبهماً » .

ثم نقل رحمه الله ما يشهد لقوله من كلام السيوطي والحافظ والسندي والسخاوي والنووي ، ثم قال : « فالحاصل أن الذي دلت عليه كلمات الثقات وشهدت به جمل الأثبات : هو أنه إن وجد في شأن راوٍ تعديل وجرح مبهمان قدم التعديل ، وكذا إن وجد الجرح مبهماً ، والتعديل مفسراً قدم التعديل ، وتقديم الجرح إنما هو إذا كان مفسراً ، سواء كان التعديل مبهماً أو مفسراً ،

(١) الرفع والتكميل (١٠٢) .

فاحفظ هذا فإنه ينجيك من المزلة والخطل ، ويحفظك عن المذلة والجدل»^(١) .

وقال كذلك : يجب عليك أن لا تبادر إلى الحكم بجرح الراوي بوجود حكمه من بعض أهل الجرح والتعديل ، بل يلزم عليك أن تنقح الأمر فيه ، فإن الأمر ذو خطر وتهويل ، ولا يحل لك أن تأخذ بقول كل جارح في أي راوٍ كان ، وإن كان الجارح من الأئمة أو من مشهوري علماء الأمة ، فكثيراً ما يوجد أمر يكون مانعاً من قبول جرحه ، وحينئذٍ يحكم برد جرحه ، وله صور كثيرة لا تخفي على مهرة كتب الشريعة .

فمنها : أن يكون الجارح في نفسه مجروحاً فحينئذٍ لا يبادر إلى قبول جرحه . قال الحافظ في « تهذيب التهذيب » في ترجمة « أحمد بن شبيب الحيطي البصري » بعد ما نقل عن الأزدي فيه : غير مرضي ، قلت : لم يلتفت أحد إلى هذا القول ، بل الأزدي غير مرضي . انتهى .

ومنها : أن يكون الجارح من المتعنتين المشددين ، فإن هناك جمعاً من أئمة

(١) الرفع والتكميل . (٥٤-٥٩) باختصار .

وقال السبكي في رسالته « قاعدة في الجرح والتعديل » : ضرورة نافعة لا تراها في شيء من كتب الأصول فإنك إذا سمعت أن الجرح مقدم على التعديل ورأيت الجرح والتعديل وكنت غرّاً بالأمر أو فدماً مقتصرًا على منقول الأصول حسبت أن العمل على جرحه ، فأياك ثم إياك ، والحذر كل الحذر من هذا الحسين . بل الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته ، وكثر مادحوه ومزكوه وندر جارحوه ، وكان هناك قرينة دالة على سبب جرحه ، من تعصب مذهب أو غيره فإننا لا نلتفت إلى الجرح فيه ، وتعمل فيه بالعدالة ، وإلا فلو فتحنا هذا الباب وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه لما سلم لنا أحدٌ من الأئمة إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون .

قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين - لتقي الدين السبكي - بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة - توزيع مكتبة الرشد .

الجرح والتعديل لهم تشدد في هذا الباب ، فيجرحون الراوي بأدنى جرح ، فمثل هذا الجراح توثيقه معتبر ، وجرحه لا يعتبر ، إلا إذا وافقه غيره ممن لم يعرف بذلك ، فمنهم أبو حاتم ، والنسائي ، وابن معين ، وابن القطان ، ويحيى القطان ، وابن حبان وغيرهم ، فليتثبت العاقل في الرواة الذين تفردوا بجرحهم ولينفكر فيه^(١) .

وفي الأجوبة الفاضلة للكنوي ما ملخصه :

إذا وقع التعارض بين أقوالهم يصار إلى الترجيح بين أقوالهم وله صور :
أحدها : أن يكون صاحب أحد القولين متساهلاً في التصحيح واسع الخطو في الحكم به ، والآخر متعمقاً محققاً متجنباً عن الإفراط والتفريط فيه ، فحينئذ يرجح قول غير المتساهل ، كالحاكم مع الذهبي فإن الأول متساهل كما مر مفصلاً ، والثاني غير متساهل .

وثانيها : أن يكون أحد الحاكمين متساهلاً في الحكم بالتضعيف والوضع متشددًا في الجرح ، والآخر متوسطاً في القدح فيترك قول المتشدد ويقبل قول غير المتشدد كما قال الحافظ ابن حجر في « نكته » على « ابن الصلاح » ما حكى ابن منده عن الباوردي أن النسائي يخرج أحاديث من لم يجمع على تركه ، فإنه أراد بذلك إجماعاً خاصاً ، وذلك أن كل طبقة من النقاد لا تخلو من متشدد ومتوسط .

(١) الرفع والتكميل (١١٥-١١٨) باختصار ولا شك أن في كلام الكنوي رحمه الله بعض الشدة ، فلم يقل أحد من العلماء أن تفرد هؤلاء الأئمة المذكورين في جرح راوٍ لا يعتبر ، ولكن يراعى ما ذكره رحمه الله عند اختلاف العلماء في جرح راوٍ أو توثيقه ، فلا يرد كلامه بإطلاق ولا يقبل بإطلاق ، والمتقدمون كانوا أكثر احتياطاً وأدباً في الكلام على الرواة من المتأخرين ولذلك اختصرت كلام الكنوي رحمه الله وعفا عنه من أجل حذف ما هو ظاهر في ذلك .

فمن الأولى : شعبة وسفيان الثوري وشعبة أشد من سفيان .
ومن الثانية : يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى أشد من عبد الرحمن .
ومن الثالثة : يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ، ويحيى أشد من أحمد .
ومن الرابعة : أبو حاتم والبخاري ، وأبو حاتم أشد من البخاري .
فقال النسائي : لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه ، فأما
إذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان مثلاً ، لا يترك لما عرف من تشدد يحيى .
وثالثها : أن ينظر إلى مأخذ القولين ، ويتدبر في أدلة الطرفين ، فيرجح الأقوى
على الأدنى^(١) .

٤ - تضعيف الرجال وتوثيقهم وتصحيح الأحاديث وتحسينها أمر اجتهادي ولكل وجهة :

قال التهانوي : فيجوز أن يكون راوٍ ضعيفاً عند واحد ثقة عند غيره ،
وكذا الحديث ضعيفاً عند بعضهم صحيحاً أو حسناً عند غيره ، يدل عليه قول
العلامة ابن تيمية في كتابه « رفع الملام عن الأئمة الأعلام » ونصه : وَلْيُعْلَمَ
أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله
ﷺ في شيء من سنته دقيق ولا جليل ، ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد
جاء حديث صحيح بخلافه فلا يبد له من عذر في تركه ، ثم أطال في بيان
الأعذار وأسبابها إلى أن قال :

السبب الثالث : اعتقاد ضعف الحديث باجتهادٍ قد خالفه فيه
غيره ، ولذلك أسباب منها : أن يكون المحدث بالحديث يعتقد أنه ضعيفاً

(١) الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للكنوي وعليه التعليقات الحافلة على الأجوبة
الفاصلة لعبد الفتاح أبو غدة (١٦١-١٨١) باختصار .
وقوله : يرجح الأقوى على الأدنى ، أي بمراعاة أمور : كالسبق الزماني ، وكثرة
العدد ، والسبق الرتبي .

ويعتقده الآخر ثقة ، ومعرفة الرجال علم واسع ، وللعلماء بالرجال وأحوالهم في ذلك من الإجماع والاختلاف مثل ما لغيرهم من سائر أهل العلم في علومهم .

السبب الرابع : اشتراطه في خبر الواحد العدل الحافظ شروطاً يخالفه فيها غيره : مثل اشتراط بعضهم عرض الحديث على الكتاب والسنة ، واشتراط بعضهم أن يكون المحدث فقيهاً إذا خالف الحديث قياس الأصول ، واشتراط بعضهم - هم الحنفية - انتشار الحديث وظهوره إذا كان فيما تَعُمُّ به البلوى ، إلى غير ذلك مما هو معروف في مواضعه^(١) .

وقال الترمذي : وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم ، ذكر عن شعبة أنه ضَعَّفَ أبا الزبير المكي ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، وحكيم بن جبير ، وترك الرواية عنهم ، ثم حدث شعبة عن دون هؤلاء في الحفظ والعدالة ، حدث عن جابر الجعفي ، وإبراهيم بن سلم الهجري ، ومحمد بن عبيد الله العزمي وغير واحد ممن يضعفون في الحديث^(٢) .

٥ - رواية الثقة عن غيره ليست تعديلاً له ، وكذا إذا قال : حدثنا الثقة ، ولم يصرح باسمه أو كنيته لا يقبل منه لاحتمال عدم موافقته على اجتهاده فقد يكون ثقة عنده ، غير ثقة عند غيره .

قال الخطيب رحمه الله ما ملخصه : احتج من زعم أن رواية العدل عن غيره تعديل له ، بأن العدل لو كان يعلم فيه جرماً لذكره وهذا باطل ؛ لأنه لا يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته فلا تكون روايته عنه تعديلاً ولا خبراً عن صدقه ، بل يروي عنه لأغراض يقصدها ، كيف وقد وجد جماعة من

(١) قواعد علوم الحديث (٤٩ ، ٥٠) .

(٢) علل الحديث للترمذي المطبوع مع جامعة (٣٣١/١٣) عارضة .

العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم مع علمهم بأنها غير مرضية ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية ، وبفساد الآراء والمذاهب ، ثم روى بإسناده :

عن الشعبي قال : حدثني الحارث ، وكان كذاباً .

وعن سفيان الثوري قال : حدثنا ثوير بن أبي فاختة - وكان من أركان الكذب .

وعن يزيد بن هارون قال : حدثنا أبو روح - وكان مجنوناً - وكان يعالج

المجانين ، وكان كذاباً^(١) .

وإذا قال العالم : « كل من أروي لكم عنه وأسميه فهو عدل رضاً مقبول الحديث » كان هذا القول تعديلاً منه لكل من روى عنه وسماه ، وقد كان ممن سلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي ، عن أحمد بن حنبل قال : « إذا روى عبد الرحمن بن مهدي ، عن رجل فروايته حجة » .

وهكذا إذا قال العالم : كل من رويت عنه فهو ثقة وإن لم أسمه ، ثم روى عن من لم يسمه فإنه يكون مزكياً له ، غير أنا لا نعمل على تزكيته لجواز أن نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالة^(٢) .

قال الدكتور فاروق حمادة : قال التهانوي : ومن هؤلاء الذين لا يروون إلا عن الثقات : بقي بن مخلد ، وحريز بن عثمان ، وسليمان بن حرب ، وأحمد ابن حنبل ، وشعبة - فإنه لا يروي عن متروك ، ولا عمّن أجمع على ضعفه - والشعبي ، ومالك ، ويحيى بن سعيد القطان ، ويحيى بن معين ، وسفيان بن عيينة ، ويحيى بن أبي كثير الطائي ، ويعرف هؤلاء بإدمان النظر في كتب الرجال والأسانيد ، إلا أن الأمر فيهم أغلبي لا كلي ، إذ نجد أنهم جميعاً رووا عن بعض المضعفين أو الضعفاء .

وقد حقق بعض العلماء أن المجتهد إذا أبهم التعديل فهو مجزي في حق

(٢،١) باختصار وتصرف من الكفاية (١٥٠-١٥٥) .

من قلده ، وهذا ما كان يقع كثيراً للأئمة وخصوصاً نجم السنن مالك بن أنس ،
والهاشمي المطلبي محمد بن إدريس الشافعي ؛ لأنهم ثبت لديهم الحكم
فاتقضى هذا تقليدهم في ذلك ، وعلى أية حال فقد استقصى العلماء أقوال الأئمة
المجتهدين المبهمة وأوضحوا مقصودهم منها .

قال ابن عبد البر : إذا قال مالك : عن الثقة عن بكير بن عبد الله بن
الأشج ، فالثقة مخرمة بن بكير .

وإذا قال : عن الثقة عن عمرو بن شعيب ، فهو عبد الله بن وهب ،
وقيل الزهري .

وقا النسائي : الذي يقول مالك في كتابه : الثقة عن بكير يشبه أن يكون
عمرو بن الحرث .

وقال غيره : قال ابن وهب : كل ما في كتاب مالك : أخبرني من
لا أتهم من أهل العلم فهو الليث بن سعد .

وقال أبو الحسن الأمدي : سمعت بعض أهل العلم بالحديث يقول :
إذا قال الشافعي : أخبرنا الثقة عن ابن أبي ذئب فهو ابن أبي فُديك .

وإذا قال : أخبرنا الثقة عن الليث بن سعد ، فهو يحيى بن حسان .
وإذا قال : أخبرنا الثقة عن الأوزاعي ، فهو عمرو بن أبي سلمة .

وإذا قال : أخبرنا الثقة عن صالح مولى التوأمة فهو إبراهيم بن يحيى ،
ونقل هذا عن أبي حاتم الرازي كذلك^(١) .

٦ - قال ابن دقيق العيد :

قولهم : روى مناكير لا يقتضي بمجرد ترك روايته حتى تكثر المناكير
في روايته ، وينتهي إلى أن يقال فيه : منكر الحديث ؛ لأن منكر الحديث وصف

(١) المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل (١٨١ ، ١٨٢) .

في الرجل يستحق به الترك لحديثه ، والعبارة الأخرى لا تقتضي الديمومة ، كيف وقد قال أحمد بن حنبل في « محمد بن إبراهيم التيمي » : يروي أحاديث منكراً ، وهو ممن اتفق عليه الشيخان ، وإليه المرجع في حديث : « إنما الأعمال بالنيات »^(١) . ١ هـ .

وقال اللكنوي: بين قولهم: هذا حديث منكر، وبين قولهم: هذا الراوي منكر الحديث، وبين قولهم: يروي المناكير: فرق ومن لم يطلع عليه زلٌ وأصلٌ، وابتلي بالفرق ولا تظنن من قولهم: هذا حديث منكر أن راويه غير ثقة ، فكثيراً ما يطلقون النكارة على مجرد التفرد وإن اصطحح المتأخرون على أن المنكر هو: الحديث الذي رواه ضعيف مخالفاً لثقة - وأما إذا خالف الثقة غيره من الثقات فهو شاذ ، وكذا لا تظنن من قولهم: فلان روى المناكير ، أو حديثه هذا منكر ونحو ذلك أنه ضعيف ، قال الزين العراقي في « تخريج أحاديث الإحياء » : كثيراً ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثاً واحداً^(٢) .

٧ - حكم زيادة الثقة :

إذا روى الثقات حديثاً وخالفهم ثقة بزيادة في السند أو المتن ، أو خالفهم بوصل ما أرسلوه ، أو رفع ما أوقفوه ، حكم كثير من العلماء بقبول زيادة الثقة مطلقاً إذا كان ممن يتحمل تفرد ، بشرط أن لا تخالف هذه الزيادة مرويات الثقات فتخرج عن حد الشذوذ ، أما إذا كانت الزيادة لا تنافي مرويات الثقات فقال بعضهم بالقبول مطلقاً ، وفصل البعض الآخر فقال : لا تقبل حتى يكون من زادها أوثق ممن لم يزدها ، وهذه أقوال العلماء ومناهجهم .

قال العلامة أحمد شاكر : إذا روى العدل الثقة حديثاً وزاد فيه زيادة لم يروها غيره من العدول الذين رووا نفس الحديث فالقول الصحيح الراجح

(١) الرفع والتكميل (١٤٦) ، وقواعد في علوم الحديث (٢٦١ ، ٢٦٢) والحديث

تقدم تخريجه ص (٢٥) .

(٢) الرفع والتكميل للكنوي (٩٢) .

أن الزيادة مقبولة ، سواء وقعت ممن رواه ناقصًا - كأن يروى الثقة الحديث مرة ناقصًا ومرة زائدًا ، أم من غيره ، وسواء تعلق بها حكم شرعي أم لا وسواء غيرت الحكم الثابت أم لا ، وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبر ليست هي فيه أم لا ، وهذا هو مذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين ، وادعى ابن طاهر الاتفاق على هذا القول^(١) وخالف هذا القول جماعة من المحدثين فقال الحافظ ابن رجب الحنبلي : فالذي يدل عليه كلام أحمد في هذا الباب أن زيادة الثقة للفظه في حديث من بين الثقات إن لم يكن مبرزًا في الحفظ والتثبت على غيره ممن لم يذكر الزيادة ولم يتابع عليها فلا يقبل تفرده ، وإن كان ثقة مبرزًا في الحفظ على من لم يذكرها ففيه عنه روايتان ؛ لأنه قال مرة في زيادة مالك : « من المسلمين »^(٢) كنت أتهيئه حتى وجدته من حديث العمريين . وقال مرة : إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة ، وما قال أحد بالرأي أثبت منه .

وقال في حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر المرفوع : « من حلف فقال : إن شاء الله فلا حنث عليه »^(٣) خالف الناس عبيد الله وغيره فوقوه . إلى أن قال : وأما مسألة زيادة الثقة التي نتلكم فيها فصورتها أن يروي جماعة حديثًا واحدًا بإسناد واحد ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة .

ومن الأصحاب من قال في هذه المسألة : إن تعدد المجلس الذي فيه الحديث قبلت الزيادة ، وإن كان المجلس واحدًا وكان الذي ترك الزيادة جماعة

- (١) شرح أحمد شاكر على ألفية السيوطي ، هامش (٤٨) .
 - (٢) رواه البخاري (٦٦/١٣) الفتن : باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي : « إن ابني هذا لسيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين » .
 - (٣) رواه مالك في الموطأ (٤٧٧/٢) الأيمان ، وأبو داود (٣٢٤٥) الأيمان ، والترمذي (١٢/٧ ، ١٣) الأيمان ، والنسائي (١٢/٧) الأيمان ، وابن ماجه (٢١٠٥) الكفارات والدارمي (١٨٥/٢) النذور .
- وقال الترمذي : حديث ابن عمر حديث حسن وصححه الألباني .

لا يجوز عليهم الوهم لم تقبل الزيادة ، وإن كان ناقل الزيادة جماعة كثيرة قبلت ، وإن كان راوي الزيادة واحدًا والنقصان واحدًا قدم أشهرهم في الحفظ والضبط ، قالوا : وإذا خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليه لم تقبل ^(١) .

٨ - قولهم في الراوي له أوهام أو يههم في حديثه أو يخطيء فيه لا ينزله عن درجة الثقة :

قال التهانوي : إذا قالوا في رجل : له أوهام أو يههم في حديثه لا ينزله عن درجة الثقة ؛ فإن الوهم اليسير لا يضر ولا يخلو عنه أحد .

قال الذهبي في « الميزان » ردًا على العقيلي في إدخاله « علي بن المدني » في « الضعفاء » ما نصه : أفما لك عقل يا عقيلي ، أتدري فيمن تتكلم ؟ وإنما أشتهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه .

ثم ما كل من له هفوة أو ذنوب يقدر فيه بما يوهن حديثه ، ولا من شرط الثقة أن يكون معصومًا من الخطايا والخطأ ، ولكن فائدة ذكرنا كثيرًا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة أو لهم أوهام سعة في يسيرة علمهم أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم فزن الأشياء بالعدل والورع ، اه . ملخصًا ملتقطًا .

قلت - التهانوي - : وعلم بذلك أن وجود أدنى بدعة في الراوي لا يضر أيضًا ولا ينزله عن الثقة .

وكذا علم به أن كون الرجل مذكورًا في « الميزان » لا يستلزم ضعفه ؛ فإن الذهبي ذكر فيه كثيرًا من الثقات للذب عنهم ، كما ذكر علي بن المدني

(١) باختصار من شرح علل الترمذي للحافظ ابن رجب بتحقيق وتعليق صبحي السامرائي

لأجل ذلك أو لتمييزهم عن الضعفاء إذا اشتبهت أسماءهم بهم^(١) .

قال عبد الفتاح أبو غدة : أو لئلا يظن فيهم الضعف فقد قال في ترجمة « حبيب العجمي زاهد البصرة » (١ : ٤٥٧) : روى له البخاري في كتاب « الأدب » وما علمت فيه جرأً ، وإنما ذكرته هنا لئلا يلحق بالزهاد الذين يهتمون في الحديث^(٢) .

٩ - لا يجوز التصحيح والتضعيف عن طريق الكشف والإلهام :

قال العجلوني : وفي الفتوحات المكية للشيخ الأكبر - محيي الدين بن عربي الطائي - قدس سره الأنوار^(٣) ما حاصله : فرب حديث يكون صحيحاً من طريق رواته يحصل لهذا المكاشف أنه غير صحيح، لسؤاله لرسول الله ﷺ فيعلم وضعه، ويترك العمل به، وإن عمل به أهل النقل لصحة طريقه، ورب حديث ترك العمل به لضعف طريقه من أجل وضاع في رواته ، يكون صحيحاً في نفس الأمر لسماع المكاشف له من الروح حين إلقائه على رسول الله ﷺ^(٤) .

وقد رد ذلك العلماء فقال ملا علي القاري : وأما الكشف والإلهام فخارجان عن البحث لاحتمال الغلط فيهما^(٥) .

وقال المباركفوري : إن الحديث الذي لا يعلم صحته لا يكون صحيحاً بتصحيحه ﷺ في المنام ، ولا بالكشف والإلهام ، فإن أمثال هذا الحكم لا تثبت بقوله ﷺ في المنام ، وإنما تثبت بقوله في الحياة الدنيا ، ولأن مدار

(١) قواعد في علوم الحديث (٢٧٥ ، ٢٧٦) .

(٣) ابن عربي النكرة من غلاة الصوفية الذين قالوا بالحلول والاتحاد وخرجوا عن دين خير العباد ، وابن العربي من علماء السنة الأفاضل وهو صاحب شرح الترمذي المسمى بـ « عارضة الأحوذى » .

(٤) كشف الخفاء ومزيل الالتباس (٨) .

(٥) نقلًا عن أسباب اختلاف المحدثين لخلدون الأحدب (٦١٦/٢) .

تصحيح الحديث على الإسناد^(١) . اهـ .

قال عبد الفتاح أبو غدة بعد أن نقل كلام العجلوني وسكوته عن كلام ابن عربي : هذا ما نقله العجلوني وسكت عليه واعتمده ، ولا يكاد ينقضي عجبني من صنيعه هذا وهو المحدث الذي شرح « صحيح البخاري » ، كيف استساغ قبول هذا الكلام الذي تهدر به علوم المحدثين ، وقواعد الحديث والدين ، ويصبح به أمر التصحيح والتضعيف من علماء الحديث شيئاً لا معنى له بالنسبة إلى من يقول : إنه مكاشف ، أو يرى نفسه أنه مكاشف ، ومتى كان لثبوت السنة المطهرة مصدران : النقل الصحيح من المحدثين ، والكشف من الكاشفين فحذار أن تغتر بهذا ، والله يتولاك ويرعاك^(٢) .

١٠ - حكم رواية من اختلط من الثقات :

إذا كثرت الاختلاط من الثقة ، فما رواه عنه أصحابه القدماء فهو حجة ، وما رواه المتأخرون من أصحابه لا يحتج به إلا إذا علم بالتاريخ أن سماعه منه كان قبل الاختلاط ، وكذا من كان ضبطه ضبط كتاب فضاعت كتبه أو احترقت فيقبل ممن روى عنه قبل ضياع كتبه إن علم التاريخ ، وإن لم يعلم تاريخ الرواية ردت .

وقولهم: تغير بأخرة، ليس جرحاً ما لم يكثّر منه. قال الذهبي في الميزان في ترجمة : « هشام بن عروة » بعد توثيقه له : لا عبرة بما قاله أبو الحسن ابن القطان من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا وتغيرا ، نعم الرجل تغير قليلاً ، ولم يبق حفظه كهو في حال الشيبية فنسي بعض محفوظه أو وهم ... إلخ^(٣) .

(١) السابق (٦١٦/٢) .

(٢) المصنوع في معرفة الحديث الموضوع .

بتحقيق وتعليق أبي غدة - استدرارك (٢٧٣) توزيع مكتبة الرشد .

(٣) قواعد في علوم الحديث بتصرف واختصار (٢٧٩ ، ٢٨٠) .

١١ - إمكانية التصحيح والتضعيف في كل عصر لمن تأهل لذلك :

قال النووي رحمه الله في المسألة السادسة من مسائل الصحيح :

من رأى في هذه الأزمان حديثاً صحيح الإسناد في كتاب أو جزء ، لم ينص على صحته حافظ معتمد . قال الشيخ - يعني ابن الصلاح - لا يحكم بصحته ؛ لضعف أهلية أهل هذه الأزمان ، والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته^(١) .

قال السيوطي : قال العراقي : وهو الذي عليه عمل أهل الحديث ، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحاً ، فمن المعاصرين لابن الصلاح أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان صاحب كتاب الوهم والإيهام صحح فيه حديث ابن عمر ، أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجله ويمسح عليهما ، ويقول : كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل . أخرجه البزار ، وحديث أنس : كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة ، فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة . أخرجه قاسم بن أصبغ . ومنهم الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي ، جمع كتاباً سماه « المختارة » التزم فيه الصحة ، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها .

وقال الحافظ : قد اعترض على ابن الصلاح كل من اختصر كلامه ، وكلهم دفع في صدر كلامه من غير إقامة دليل ولا بيان تعليل ، ومنهم من احتج بمخالفة أهل عصره ومن بعده له في ذلك كابن القطان والضياء المقدسي والركي المنذري ومن بعدهم كابن المواق والدمياطي والمزي ونحوهم ، وليس بوارد لأنه لا حجة على ابن الصلاح بعمل غيره ، وإنما يحتج عليه بإبطال دليله أو معارضته بما هو أقوى منه^(٢) .

(١) التقريب مع التدريب (١٤٣) . (٢) تدريب الراوي هامش (١٤٣-١٤٥) .

وقال العلامة أحمد شاكر : ذهب ابن الصلاح إلى أنه قد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد ، ومنع بناء على هذا من الجزم بصحة حديث لم نجده في أحد الصحيحين ، ولا منصوباً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة ، وبنى على قوله هذا أن ما صححه الحاكم من الأحاديث ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحاً ولا تضعيفاً حكماً بأنه حسن ، إلا أن يظهر فيه علة توجب ضعفه ، وقد رد^(١) : يحكم بالصحة أو بالضعف على الحديث بعد الفحص عن إسناده وعلله وهو الصواب ، والذي أراه أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه بناءً على القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة ، فكما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث وهيئات ، فالقول بمنع الاجتهاد قول باطل لا برهان عليه من كتاب ولا سنة ولا تجد له شبه دليل^(٢) .

٤ - الشرط الرابع من شروط صحة الحديث عدم الشذوذ

والشذوذ في اللغة : هو التفرد . وفي الاصطلاح : الشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه أو لجماعة الثقات .

قال الشافعي : ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس ، وخالف بعضهم قول الشافعي فعرف الشاذ بأنه تفرد الثقة .

قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ : فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة^(٣) .

ولعل قائل ذلك استند إلى التعريف اللغوي .

(١) لعل هناك سقط والصواب الذي يستقيم به المعنى « رد بأنه » .

(٢) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (١٣ ، ١٤) .

(٣) معرفة علوم الحديث (١١٩) .

وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي : الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة أو غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به .

قال ابن الصلاح رحمه الله : إذا انفرد الراوي بشيء فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً ، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره ، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد ، فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ، ولم يقدح الانفراد فيه كما فيما سبق من الأمثلة وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارماً له مزحزحاً عن حيز الصحيح ^(١) .

وقد حذر العلماء من تتبع الشواذ والاشتغال بها ، قال إبراهيم بن عتبة : من حمل شاذ العلماء حمل شراً كثيراً .

وقال شعبة بن الحجاج : لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ .
وقال أحمد بن حنبل عن بعض طلبة العلم : تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب ، ما أقل الفقه فيهم .

وقد عاب ابن الصلاح ما ذهب إليه الحاكم والخليلي فيما ذهبوا إليه من التوسع في الحديث الشاذ ورده بالأحاديث الغرائب والأفراد الصحيحة فقال : أما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا إشكال في أنه شاذ غير مقبول ، وأما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما يتفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث « إنما الأعمال بالنيات » ^(٢) فإنه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ ، ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ، ثم عن علقمة محمد بن إبراهيم ، ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث .

وأوضح من ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر : « أن النبي ﷺ

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (١٠٤) . (٢) تقدم تخريجه ص (٢٥) .

نهى عن بيع الولاء وهبته»^(١) تفرد به عبد الله بن دينار . وحديث مالك عن الزهري عن أنس : « أن النبي ﷺ - دخل مكة وعلى رأسه مغفر»^(٢) .

تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة . وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة .

وقد قال مسلم بن الحجاج : « للزهري نحو من تسعين حرفاً - أي حديثاً - يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جيد»^(٣) .

واعترض بعضهم كذلك على الإمام الشافعي قوله : « لما رواه الناس » حيث إنه لم يصرح بأنهم ثقات .

فقال اللكنوي رحمه الله : « لقد أصاب الشافعي في اعتبار المخالفة وتقييد الثقة ، إلا أنه تسامح في قوله : « لما رواه الناس » فإنه بإطلاقه يستلزم كون ما رواه ثقة مخالفاً لما رواه جمع من الضعفاء أيضاً شاذ ، أو أن لا يكون ما رواه ثقة مخالفاً لما رواه واحد وهو أوثق منه وأضبط شاذاً ، وليس كذلك فإن مدار الشذوذ المخل في صحة الحديث هو مخالفة الثقة لغيره من الثقات ، وإن كان واحداً ، ولا يشترط فيه أن تكون المخالفة مع جمع من الثقات ، فإنه لو روى حديثاً واحداً اثنان فقط وأحدهما أوثق من الآخر فخالفت رواية الثقة لرواية من هو أعلى منه كان شاذاً أيضاً .

ولو روى ثقة مخالفاً لما رواه الضعفاء فالعبرة لروايته لا لروايتهم، ولا تضر هذه المخالفة في صحة الحديث، وهذا كله ظاهر على كل ماهر. فلعل المراد

(١) رواه البخاري (٤٣/١٢) الفرائض ، ومسلم (١٠/١٤٨) العتق وابن ماجه (٢٧٤٧) الفرائض ، قال مسلم : الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث .

(٢) رواه البخاري (٦٠٩/٧) المغازي ، ومسلم (٩/١٣١) الحج ، والنسائي (٢٠١/٥) ومالك في الموطأ (٤٢٣/١) الحج .

(٣) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (١٠٢ ، ١٠٣) .

« بالناس » في قول الشافعي ، الثقات والحفاظ ، واللام الداخلة عليه للجنس فبطلت الجميعة ^(١) . اه .

وهو الظاهر من كلام الشافعي ، ومما يدل عليه قول الإمام أحمد للإمام البخاري عندما أراد أن يترك بغداد : ترك العلم والناس وتصير إلى خراسان . وهذا ظاهر في إرادته بالناس أفاضل العلماء ووجوههم . ورجح الحافظ أيضاً ما ذهب إليه الشافعي في تعريف الشاذ ، فقال في شرح النخبة : « فإن خولف - أي الراوي - بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له (المحفوظ) ومقابله وهو المرجوح ويقال له (الشاذ) » ^(٢) . اه .

فالحديث الشاذ : هو حديث الثقة الذي خالف من هو أوثق منه أو الجماعة الثقات ويقال للحديث الأرجح : المحفوظ .

أما مخالفة الضعيف للثقة فيطلق على حديث الضعيف المنكر ، وحديث الثقة المعروف ، كما يطلق اسم المنكر أيضاً على تفرد الضعيف الذي لا يحتمل تفرده . أما تفرد الثقة بحديث فهو حديث صحيح ، يعمل به في العقائد والأحكام وسائر أمور الإسلام . والله المستعان .

قال الدكتور محمد أديب صالح : وقد يكون الحديث شاذاً في السند كما يكون شاذاً في المتن .

فمن أمثله في السند : ما روى الترمذي من طريق ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن عَوْسَجَةَ عن ابن عباس أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه . فقال عليه السلام : « هل له أحدٌ ؟ » قالوا :

ظفر الأمثاني (٢٠٠) نقلاً عن أسباب اختلاف المحدثين لخلدون الأحذب

(٣٦٩/١ ، ٣٧٠) ط . الدار السعودية للنشر والتوزيع .

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٣٥) .

لا ، إلا غلام أعتقه فجعل صلى الله عليه وسلم ميراثه له ^(١) . وتابع ابن عيينة ابن جريح وغيره في وصل الحديث إلى ابن عباس وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس .

قال أبو حاتم : المحفوظ حديث ابن عيينة وهكذا تكون رواية حماد ابن زيد من الحديث الشاذ ، لما كان من مخالفة الثقة لمن هو أولى منه ، فحماد ابن زيد من أهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددًا كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ^(٢) .

ومن أمثله في المتن - ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد ابن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا : « إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه » ^(٣) قال البيهقي : خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا من قوله ، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ ، ولهذا كان هذا الحديث شاذًا في المتن ؛ لأن عبد الواحد وهو ثقة تفرد بروايته من قول النبي صلى الله عليه وسلم مخالفًا العدد الكثير الذين رووه من فعله عليه الصلاة والسلام ^(٤) .

* * *

(١) رواه أبو داود (٢٨٨٨) الفرائض ، والترمذي (٢٥٦/٨) الفرائض وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، والعمل عند أهل العلم في هذا الباب إذا مات الرجل ولم يترك عصابة ، أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين .

(٢) لمحات في أصول الحديث (٢٥٩) وعزاه لشرح نخبة الفكر (٦٣) مع «لفظ الدرر» .

(٣) رواه أبو داود (١٢٤٧) الصلاة ، والترمذي (٢١٣/٣) أبواب الصلاة . وقال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى ركعتي الفجر في بيته اضطجع على يمينه ، وقد رأى بعض أهل العلم أن يفعل هذا استحبابًا .

(٤) لمحات في أصول الحديث (٢٥٩ ، ٢٦٠) بتصرف .

٥ - الشرط الخامس من شروط صحة الحديث : عدم العلة

والعلة في اللغة : هي المرض . وفي الاصطلاح : عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فقدحت في صحته ، مع أن الظاهر السلامة من هذه العلة . وقد يطلق على وجود سبب الحفظ أو انقطاع ظاهر في الحديث علة وليس المراد بذلك العلة الاصطلاحية .

قال الحافظ ابن حجر : وهذا الفن أغمض أنواع الحديث وأدقها مسلماً ، ولا يقوم به إلا من منحه الله تبارك وتعالى فهماً غائصاً ، وإطلاعاً حاوياً ، وإدراكاً لمراتب الرواة ، ومعرفة ثاقبة ، ولذلك لم يتكلم فيه إلا أفراد من أئمة هذا الشأن وحذاقهم ، وإليهم المرجع في ذلك ، لما جعل الله لهم من معرفة ذلك والإطلاع على غوامضه دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك ، وقد تقصر عبارة المعلل منهم فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى ، كما في نقد الصيرفي سواء ، فمتى وجدنا حديثاً قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليقه فالأولى اتباعه في ذلك ، كما تتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه ، وهذا الشافعي مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه فيقول : « وفيه حديث لا يثبت أهله العلم بالحديث » وهذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلل ، وحيث يصرح بإثبات العلة ، فأما إن وجد غيره صححه . فينبغي حينئذ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاميهما ، وكذلك إذا أشار المعلل إلى العلة إشارة ولم يتبين منه ترجيح لإحدى الروايتين فإن ذلك يحتاج إلى الترجيح . والله أعلم^(١) . هـ .

وقال السخاوي : « وهذا النوع - من علوم الحديث - من أغمض الأنواع وأدقها ؛ ولذا لم يتكلم فيه إلا الجهابذة أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، مثل: ابن المدني ، وأحمد ، والبخاري ، ويعقوب بن شيبه ، وأبي حاتم ، وأبي زرعة ،

(١) النكت على ابن الصلاح (٧١١) نقلاً عن طليعة سمط اللآلي في الرد على الشيخ محمد الغزالي ، لأبي إسحاق الحويني (١٠٨ ، ١٠٩) ط . مكتبة التوعية الإسلامية .

ولخفائه كان بعض الحفاظ يقول : معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل .
 وقال ابن مهدي : هي إلهام لو قلت للقيم بالعلل : من أين لك هذا ؟
 لم تكن له حجة يعني يعبر بها غالبًا ، وإلا فقي نفسه حجج للقبول والرفض .
 وسئل أبو زرعة عن الحجة لقوله ، فقال : أن تسألني عن حديث ، ثم تسأل
 عنه ابن وارة وأبا حاتم ، وتسمع جواب كل منا ولا تخبر واحدًا بجواب الآخر ،
 فإن اتفقنا فاعلم حقيقة ما قلنا ، وإن اختلفنا فاعلم أنا تكلمنا بما أردنا . ففعل ،
 فاتفقوا ، فقال السائل : أشهد أن هذا العلم إلهام^(١) .

كيف تعرف العلة في الحديث :

قال أبو بكر بن الخطيب : السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه ،
 وينظر في اختلاف رواته ، ويعتبر بمكانهم في الحفظ ، ومزلتهم في الإتيان والضيظ .
 وروي عن علي بن المدينة أنه قال : « الباب إذا لم تجمع أطرافه لم
 يتبين خطؤه »^(٢) .

وقال ابن الصلاح في مقدمته : ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله
 ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ، ويستعان على إدراكها بتفرد
 الراوي ، وبمخالفة غيره له ، مع قرائن تنضم إلى ذلك ، تنبه العارف بهذا الشأن
 على إرسال في الموصول ، أو وقف في المرفوع ، أو دخول حديث في
 حديث ، أو وهم واهم بغير ذلك^(٣) .

وقال نور الدين عتر :

١ - « أن يجمع المحدث اليقظ روايات الحديث الواحد ، ويوازن بينها سندًا
 ومثنا ، فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة ، مع قرائن تنضم لذلك

(١) فتح المغيث (٢١٩/١) .

(٢) نقلًا عن مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (١١٧) .

(٣) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (١١٦) .

تنبه العارف ، وهذا الطريق هو الأكثر اتباعًا وهو أسرها .
وقد يحتاج إلى جمع أحاديث الباب كله ، وكل ما له علاقة بمضمون
الحديث ، وذلك يحتاج لحفظ غزير سريع الاستحضار .

٢ - موازنة نسق الرواة في الإسناد بمواقعهم في عامة الأسانيد ، فيتبين منه أن
تسلسل هذا الإسناد تفرد عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد ، مما
ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعيينها ، وهذا أمر
لا يدرك إلا بالحفظ التام ، والتيقظ الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف
لجمل الأسانيد .

٣ - قال الحافظ ابن رجب الحنبلي : قاعدة مهمة : حذاق النقاد من الحفاظ
لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم ، لهم
فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث
فلان ، فيعللون الأحاديث بذلك ... وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة
التي خصوا بها عن سائر أهل العلم .

٤ - أن ينص على علة الحديث أو القدح فيه أنه معلل إمام من أئمة الحديث
المعروفين بالغوص في هذا الشأن ، فإنهم الأطباء الخبيريون بهذه الأمور
الدقيقة^(١) .

أقسام العلة :

تقع العلة في السند أو المتن أو فيهما معًا وقد تكون قاذحة أو غير قاذحة .
قال الحويني حفظه الله : فللعلة ستة أقسام :

١ - أن تقع في السند ولا تقدح فيه مطلقًا ، كأن يروي مدلس كمحمد بن
إسحاق حديثًا بالنعنة ، فهذا يوجب التوقف في قبول حديثه حتى يصرح

(١) منهج النقد في علوم الحديث (٤٢٧-٤٢٨) نقلًا عن كتاب أسباب اختلاف الحديثين

الخلدون الأحذب (٤١٨/٢ ، ٤١٩) .

بالتحديث ، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح فيها بالسماع تبين أن العلة غير قاذحة .

٢ - أن تقع العلة في الإسناد وتقدح فيه دون المتن ، وذلك كحديث « البيعان بالخيار »^(١) فقد رواه يعلى بن عبيد الطنافسي عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعًا ، وقد خولف يعلى بن عبيد فيه خالفه عامة أصحاب الثوري كأبي نعيم والفريري محمد بن يوسف ومحمد بن يزيد وغيرهم ، فرووه عن الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فجعلوا شيخ الثوري « عبد الله بن دينار » لا « عمرو بن دينار »^(٢) .

٣ - أن تقع العلة في الإسناد ، وتقدح فيه وفي المتن معًا ، وذلك كما بدال راوٍ ضعيف براوٍ ثقة ، كالذي وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي - وهو أحد الثقات - عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهو من ثقات الشاميين ، قدم الكوفة فكتب عن أهلها ولم يسمع منه أبو أسامة ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وهو من ضعفاء الشاميين ، فسمع منه أبو أسامة . وسأله عن اسمه ، فقال : عبد الرحمن بن يزيد ، فظن أبو أسامة أنه « ابن جابر » فصار يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه فيقول : حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة ، عن ابن جابر ، وهما ثقتان فلم يفتن لذلك إلا أهل النقد ، فميزوا ذلك ونصوا عليه كالبخاري وأبي حاتم الرازي وغير واحد .

٤ - أن تقع العلة في المتن ولا تقدح فيه ولا في الإسناد كمثل ما وقع من اختلاف في ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين ، فإن أمكن رد الجميع إلى معنى واحد فإن القدح ينتفي عنها .

٥ - أن تقع العلة في المتن دون الإسناد ومثاله ما وقع في حديث أنس - رضي الله عنه - أنهم كانوا : « لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة »

(١) رواه البخاري (٣٨٥/٤) البيوع ، ومسلم (١٧٥/١٠) البيوع .

(٢) وإنما لم يقدح هذا في المتن لأن كليهما ثقة فلا يضر هذا الاختلاف في صحة المتن .

فإن أصل الحديث في « الصحيحين » فلفظ البخاري : « كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين »^(١) وهذا اللفظ الأخير ليس فيه نفي قراءة البسمة فكأن الراوي فهم من استفتحهم « بالحمد » أنهم كانوا لا يذكرون البسمة ، فصرح بذلك وقد أخطأ .

٦ - أن تقع العلة في المتن وتقدح فيه وفي الإسناد معاً ، وذلك كالذي يرويه راوٍ بالمعنى الذي ظنه يكون خطأ والمراد بلفظ الحديث غير ذلك ، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي فيعلل الإسناد^(٢) . اه .

وقد مثل العلماء لهذا القسم السادس مثلاً وهو ما ذكره ابن أبي حاتم في العلل قال : « سألت أبي عن حديث رواه بقية عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك »^(٣) قال أبي: هذا خطأ المتن والإسناد، إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها »^(٤) وأما قوله : « من صلاة الجمعة » فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما . اه .
والحديث مروى من أوجه كثيرة في « الصحيحين » وغيرهما على خلاف حديث بقية عن يونس وهو دليل العلة في الحديث .

وقد قسم الحاكم الحديث المعلول إلى عشرة أجناس في كتابه معرفة علوم الحديث ولخصها السيوطي في التدريب فقال :

أحدها : أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى

- (١) رواه البخاري (٢٦٥/٢) الأذان .
- (٢) طليعة سمط اللآلي في الرد على الشيخ محمد الغزالي، لأبي إسحاق الحويني (١١١ - ١١٣) بتصرف ط . مكتبة التوعية الإسلامية .
- (٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (١٧٢/١) ط . دار السلام بحلب .
- (٤) رواه البخاري (٦٨/٢) مواقيت الصلاة ، ومسلم (١٠٤/٥) المساجد .

عنه كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « من جلس مجلساً فكثرت فيه لفظه فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، غفر له ما كان في مجلسه ذلك »^(١) فروي أن مسلماً جاء إلى البخاري وسأله عنه فقال: « هذا حديث مליح إلا أنه معلول حدثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله » قوله^(٢).

وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل .

الثاني : أن يكون الحديث مرسلًا من وجه رواه الثقات الحفاظ ، ويسند من

وجه ظاهره الصحة ، كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الخذاء وعاصم عن أبي قلابة عن أنس مرفوعًا: « أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر »^(٣) الحديث ، قال : فلو صح إسناده لأخرج في الصحيح إنما روى خالد الخذاء عن أبي قلابة مرسلًا .

الثالث : أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد

رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعًا : « إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة » قال : هذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا ، وإنما الحديث محفوظ عن رواية أبي بردة عن الأغر المزني^(٤) .

(١) رواه الترمذي (٣١٥/١٢) الدعاء وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي برزة وعائشة قال: هذا

حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه.

(٢) أي أنه من قول عون بن عبد الله وليس مرفوعًا .

(٣) رواه ابن ماجه (١٥٥) المقدمة ، وابن حبان (٧١٣١/١٦) الإحسان ، مناقب

الصحابة ، والحاكم في المستدرک (٤٢٢/٣) معرفة الصحابة وقال : هذا إسناد

صحيح على شرط الشيخين ، وصححه الألباني في الصحيحة رقم ١٢٢٤ .

(٤) رواه مسلم (٢٣/١٧) الذكر ، وأبو داود (١٥٠١) الصلاة من رواية الفخر المزني

وأوله « إنه ليغان على قلبي ... » .

الرابع : أن يكون محفوظاً عن صحابي فيروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته بل ولا يكون معروفاً من جهته ، كحديث زهير ابن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور^(١) .

قال : أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوجدان وهو معلول ؛ أبو عثمان لم يسمع من النبي ﷺ ولا رآه ، وعثمان إنما رواه عن نافع ابن جبير بن مطعم عن أبيه ، وإنما هو عثمان بن أبي سليمان .

الخامس : أن يكون روي بالعنعنة وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فرمي بنجم فاستنار ، الحديث . قال : وعلته أن يونس مع جلالته قصر به ، وإنما هو عن ابن عباس^(٢) حدثني رجال ، هكذا رواه ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم عن الزهري .

(١) والمتن صحيح رواه البخاري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال : « سمعت رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بالطور » (٢٨٩/٢) الأذان .

(٢) الحديث عن ابن عباس رواه الترمذي (١٠٢/١٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤) التفسير ، وأحمد (٢١٨/١ ، ٢٧٤ ، ٣٣٣) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني ، ولفظه عن ابن عباس قال : بينما رسول الله ﷺ جالس في نفر من أصحابه إذ رمي بنجم فاستنار فقال رسول الله ﷺ : « ما كنتم تقولون لمثل هذا في الجاهلية إذا رأيتموه » قالوا : كنا نقول : يموت عظيم أو يولد عظيم ، فقال رسول الله ﷺ : « فإنه لا يرمى به لموت أحدٍ ولا لحياته ولكن ربنا عز وجل إذا قضى أمراً سبح له حملة العرش ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم ثم الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح إلى هذه السماء ، ثم سأل أهل السماء السادسة أهل السماء السابعة ماذا قال ربكم فيخبروهم ، ثم يستخبر أهل كل سماء حتى يبلغ الخبر أهل السماء الدنيا ويختطف الشياطين السمع فيرمون فيقذفونها إلى أوليائهم ، فما جاءوا به على وجهه فهو حق ولكنهم يحرفونه ويزيدون » .

السادس : أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد، كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال : قلت يا رسول الله ! مالك أفصحنا حديثًا ؟ قال : وعلته ما أسند عن علي بن خشرم حدثنا علي بن الحسين ابن واقد بلغني أن عمر ذكره .

السابع : الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله كحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا : « المؤمن غر كريم ، والفاجر خب لئيم »^(١) قال : وعلته ما أسند عن محمد بن كثير ، حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره .

الثامن : أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة ، فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه : كحديث يحيى بن أبي كثير ، عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال : « أفطر عندكم الصائمون »^(٢) الحديث ، قال : فيحیی رأى أنسًا وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث ، ثم أسند عن يحيى قال : حدثت عن أنس فذكره .

التاسع : أن تكون طريقه معروفة يروي أحد رجالها حديثًا من غير تلك الطريق ، فيقع من رواه من تلك الطريق - بناء على الجادة - في الوهم

(١) رواه أبو داود (٤٧٦٩) الأدب ، والترمذي (١٤٢/٨) ، البر والصلة وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقوله : « غر » إشارة إلى سلامة صدره .

(٢) الحديث رواه أبو داود (٣٨٣٦) الأئمة ، وأحمد (١٣٨/٣) ، والبيهقي في سننه (٢٨٧/٧) ، وابن السنني في عمل اليوم والليلة (رقم ٤٨٤) .

والحديث سكت عنه المنذري وصححه الألباني في صحيح أبي داود رقم (٣٢٦٣) ، وصححه في صحيح ابن ماجه من رواية عبد الله بن الزبير رقم (١٤١٨) .

كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم ... » ^(١) الحديث ، قال : أخذ فيه المنذر طريق الجادة ، وإنما هو من حديث عبد العزيز ثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي .

العاشر : أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه ، وموقوفاً من وجه ، كحديث أبي فروة يزيد بن محمد ثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً : « من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء » ^(٢) قال : وعلته ما أسند وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان قال : سئل جابر فذكره .

قال الحاكم : وبقيت أجناس لم نذكرها وإنما جعلنا هذه مثلاً لأحاديث كثيرة ^(٣) . بقي أن نقول : إن معرفة علل الحديث من أهم علومه وأعزها وأكثرها خطراً ولا يتصدى لمعرفة العلل إلا الجهابذة ، مثل يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل ، وابن معين ، وابن المديني ، والذهلي ، والبخاري ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، والدارقطني . أسند الحاكم عن ابن مهدي قال : لأن أعرف علة حديث أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي ^(٤) .

(١) رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها (٤١/٢) أبواب الصلاة وقال : وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الله بن مسعود وجابر وجبير بن مطعم وابن عمر . ورواه ابن ماجة كذلك عن عائشة (٨٠٦) إقامة الصلاة والسنة فيها ، وصححه الألباني في الإرواء (٣٤١) من حديث عائشة وأبي سعيد .

(٢) رواه الدارقطني في سننه (١٧٢/١) وقال الدارقطني : الصحيح عن الأعمش عن جابر من قوله ، وقال الألباني في الإرواء رقم ٣٩٢ : موقوف .

(٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي هامش (٢٥٨/١ - ٢٦١) وهو مختصر من معرفة علوم الحديث للحاكم (من ١١٣ إلى ١١٩) .

(٤) معرفة علوم الحديث (١١٢) .

فصل في مسائل تتعلق بالحديث الصحيح

١ - أصح الأسانيد :

اختلف العلماء في أصح الأسانيد مطلقًا ، والصحيح أنه لا يحكم على سند أنه أصح الأسانيد مطلقًا ، ولا بد من تقييد ذلك بأحد الصحابة رضي الله عنهم أو البلاد .

أ - أصح أسانيد الصحابة رضي الله عنهم :

فأصح الأسانيد عن ابن عمر كما رجحه إسحاق بن راهوية وأحمد :
 الزهري عن سالم عن أبيه - أي ابن عمر رضي الله عنهما .
 وأصح الأسانيد عن علي رضي الله عنه كما قال ابن المديني والفلاس :
 ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه .
 وأصح الأسانيد عن عبد الله بن مسعود كما قال ابن معين :
 الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله .
 وأصح الأسانيد عن أبي بكر رضي الله عنه :
 إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر .
 وأصح الأسانيد عن عمر رضي الله عنه :
 الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر .
 وأصح الأسانيد عن عائشة رضي الله عنها :
 هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها .
 وأصح الأسانيد عن أبي هريرة :
 يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، والزهري عن سعيد
 ابن المسيب عن أبي هريرة .
 وأصح الأسانيد عن أنس بن مالك :

مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه .
 وسفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس رضي الله عنه .
 ومعمر عن الزهري عن أنس رضي الله عنه .
 وأصح الأسانيد عن ابن عباس رضي الله عنه :
 الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس .
 وأصح الأسانيد عن جابر رضي الله عنه :
 سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه .
 وأصح الأسانيد عن أبي ذر رضي الله عنه :
 سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن
 أبي ذر^(١) .

ب - أصح أسانيد البلاد :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث ما رواه أهل المدينة ، ثم أهل البصرة ، ثم أهل الشام . وقال الخطيب : « أصح طرق السنن : ما يرويه أهل الحرمين ؛ مكة والمدينة ؛ فإن التدليس عندهم قليل ، ووضع الحديث عندهم عزيز ، ولأهل اليمن روايات جيدة ، وطرق صحيحة ، إلا أنها قليلة ومرجعها إلى أهل الحجاز أيضاً ، ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم ، والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل قليلة السلامة من العلل ، وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع ، وما اتصل منه مما أسنده الثقات فإنه صالح ، والغالب عليه ما يتعلق بالمواعظ » .

(١) انظر شرح أحمد شأكر لألفية السيوطي هامش (١/٧-٩) ، وتيسير مصطلح الحديث للطحان (٣٥ ، ٣٦) .

وقال هشام بن عروة : « إذا حدثك العراقي بألف حديث فألق تسعمائة وتسعين وكن من الباقي في شك » .

وقال الحاكم : أثبت أسانيد الشاميين الأوزاعي عن حسان بن عطية عن الصحابة .

قال القاسمي : يتعرف حديث رواة هذه البلاد من مثل مسند أحمد ، فإنه يترجم فيه بمسند البصريين ، ومسند الشاميين وهكذا^(١) .

٢ - أول من صنف في الصحيح المجرد :

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، وتبعه مسلم بن الحجاج النيسابوري ، وكتايبهما هما أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل ، وتبعهما على ذلك علماء من عصرهما ومن بعد عصرهما كابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، وأبو عوانة ، ولكنهم لم يوفقوا توفيقهما ، ولم يكتب لكتيبهم من القبول ما كتب للبخاري ومسلم ، وقد فصلت الكلام على ذلك في كتاب « الإمام البخاري وصحيحه الجامع » وذكرت أوجه ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم ، وارتفاع درجة أحاديث الصحيحين من الظن إلى اليقين ، وشرط كل منهما ، وكذلك ما يتعلق بهما من المستدركات ، والمستخرجات ، والله الموفق للطاعات والهادي لأعلى الدرجات .

٣ - مراتب الصحيح :

قال النووي رحمه الله : الصحيح أقسام : أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم ، ثم ما انفرد به البخاري ، ثم مسلم ، ثم على شرطهما ، ثم على شرط البخاري ، ثم مسلم ، ثم صحيح عند غيرهما^(٢) .

(١) باختصار من قواعد التحديث القاسمي (٨١ ، ٨٢) .

(٢) التقريب والتيسير مع التدريب (١٢٢/١ ، ١٢٣) واعترض بعض العلماء هذا =

وقال السيوطي :

التنبيه الثاني : قد علم مما تقرر أن أصح من صنف في الصحيح - أي بعد البخاري ومسلم - ابن خزيمة ، ثم ابن حبان ، ثم الحاكم ، فينبغي أن يقال أصحهما بعد مسلم ما اتفق عليه الثلاثة ، ثم ابن خزيمة وابن حبان ، ثم ابن حبان والحاكم ، ثم ابن خزيمة فقط ، ثم ابن حبان فقط ، وإن لم يكن الحديث على شرط أحد الشيخين ، ولم أر من تعرض لذلك فليتأمل .

التنبيه الثالث : قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقاً كأن يتفقا على إخراج حديث غريب ويخرج مسلم أو غيره حديثاً مشهوراً ، أو مما وصفت ترجمته بكونها أصح الأسانيد ، ولا يقدر ذلك فيما تقدم ، لأن ذلك باعتبار الإجمال . قال الزركشي : ومن هنا يعلم أن ترجيح كتاب البخاري على مسلم إنما المراد به ترجيح الجملة لا كل فرد من أحاديث على كل فرد من أحاديث الآخر^(٢) .

٤ - قولهم: « أصح شيء في هذا الباب ليس تصحيحاً للحديث »:

قال النووي : « قول المحدثين أصح شيء في الباب كذا » لا يلزم منه

= التقسيم فقال التهانوي : قال المحقق - ابن الهمام - من قال أصح الأحاديث ما في « الصحيحين » ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرط أحدهما تحكم لا يجوز التقليد فيه ، إذ الأصحية ليس إلا لاشتغال رواتهما على الشروط التي اعتبرها ، فإذا فرض وجود تلك الشروط في رواية حديث غير الكتابين أفلا يكون الحكم بأصحية ما في الكتابين عين التحكم ، ثم حكمهما أو حكم أحدهما بأن الراوي المعين يجمع تلك الشروط ليس مما يقطع فيه بمطابقة الواقع ، فيجوز كون الواقع خلافه - قواعد في علوم الحديث (٦٤) .

(٢) تدريب الراوي هامش (١ / ١٢٤) .

صحة الحديث ؛ فإنهم يقولون : « هذا أصح ما جاء في الباب ، وإن كان ضعيفاً ، ومرادهم : أرجح ما في الباب ، أو أقله ضعفاً »^(١) .

قال عبد الفتاح أبو غدة : ومن هذا الاصطلاح أيضاً قول أبي داود في « سننه » في كتاب الطلاق في « باب البتة » عقب حديث أورده فيه : « وهذا أصح من حديث ابن جريج » قال ابن القيم في « تهذيب سنن أبي داود » ٣ : ١٣٤ « إن أبا داود لم يحكم بصحته ، وإنما قال بعد روايته هذا أصح من حديث ابن جريج ، وهذا لا يدل على أن الحديث عنده صحيح ، فإن حديث ابن جريج ضعيف ، وهذا ضعيف أيضاً فهو أصح الضعيفين عنده .

وكثيراً ما يطلق أهل الحديث هذه العبارة على أرجح الحديثين الضعيفين ، وهو كثير في كلام المتقدمين ، ولو لم يكن اصطلاحاً لهم ، لم تدل اللغة على إطلاق الصحة عليه ، فإنك تقول لأحد المريضين : هذا أصح من هذا ، ولا يدل على أنه صحيح مطلقاً »^(٢) .

٥ - الحديث الصحيح لم يستوعب في كتاب واحد والأصول الخمسة لم يفتها من الصحيح إلا اليسير :

قال القاسمي ما ملخصه : قال العلامة الأمير في شرح « غرامي صحيح » : لم يستوعب الصحيح في مصنف أصلاً ، لقول البخاري : « أحفظ مائة ألف حديث من الصحيح ومئتي ألف من غيره » .

ولم يوجد في الصحيحين ولا في بقية الكتب الستة هذا القدر من الصحيح^(٣) .

وقال النووي رحمه الله : إن البخاري ومسلماً لم يلتزما استيعاب الصحيح ،

(١) نقلاً عن قواعد التحديث (١٣٢) .

(٢) هامش قواعد في علوم الحديث (٩١ ، ٩٢) .

(٣) قواعد التحديث (٨٣ ، ٨٤) .

بل صح عنهما تصرّحهما بأنهما لم يستوعبا ، وإنما قصدا جمع جمل من الصحيح ، كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة من مسائله ، لا أنه يحصر جميع مسائله ، لكنهما إذا كان الحديث الذي تركاه أو تركه أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر ، أصلاً في بابه ، ولم يخرج له نظيراً ولا ما يقوم مقامه ، فالظاهر من حالهما أنهما اطلعا فيه على علة إن كانا رأياه ، ويحتمل أنهما تركاه نسياناً ، أو إثاراً لترك الإطالة ، أو رأياً أن غيره مما ذكره يسد مسدّه ، أو لغير ذلك والله أعلم^(١) .

وقال السخاوي في الفتح : « إن الشيخين لم يستوعبا كل الصحيح في كتابيهما ، بل لو قيل : إنهما لم يستوعبا مشروطهما لكان موجهاً ، وقد صرح كلُّ منهما بعدم الاستيعاب ، وحينئذ فالإزام الدارقطني لها في جزءٍ أفرده بالتصنيف بأحاديث من رجال الصحيحين رويت عنهم من وجوه صحاح تركاها مع كونها على شرطهما » . وكذا قول ابن حبان : « ينبغي أن يناقش البخاري ومسلم في تركهما إخراج أحاديث هي من شرطهما » ليس بلازم ، ولذا قال الحاكم : « ولم يحكما ولا واحدٍ منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما خرجه »^(٢) .

وقال النووي : والصواب أنه لم يفت الأصول الخمسة إلا اليسير ، أعني الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي^(٣) .

٦ - هل يمكن استيعاب الصحيح :

قال السيوطي : قال ابن الجوزي : حصر الأحاديث يبعد إمكانه ، غير أن جماعة بالغوا في تتبعها وحصرها .

قال الإمام أحمد : صح سبعمائة ألف وكسر ، وقال جمعت في المسند أحاديث انتخبها من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفاً .

(١) مقدمة شرح النووي لصحيح مسلم (٢٤/١) .

(٢) باختصار من فتح المغيث (٣٠/١) .

(٣) التقريب والتيسير (٩٩/١) .

وقال شيخ الإسلام ابن حجر: لقد كان استيعاب الأحاديث سهلاً لو أراد الله تعالى ذلك ، بأن يجمع الأول منهم ما وصل إليه ، ثم يذكر من بعده ما اطلع عليه مما فاته من حديث مستقل أو زيادة في الأحاديث التي ذكرها فيكون كالدليل عليه ، وكذا من بعده ، فلا يمضي كثير من الزمان إلا وقد استوعبت وصارت كالمصنف الواحد ، ولعمري لقد كان هذا في غاية الحسن .

قال السيوطي : وقد صنع المتأخرون ما يقرب من ذلك ، فجمع بعض المحدثين ممن كان في عصر شيخ الإسلام زوائد سنن ابن ماجه على الأصول الخمسة ، وجمع الحافظ أبو الحسن الهيثمي زوائد مسند أحمد على الكتب الستة المذكورة في مجلدين ، وزوائد مسند البزار في مجلد ضخيم ، وزوائد معجم الطبراني الكبير في ثلاثة ، وزوائد المعجمين الأوسط والصغير في مجلدين ، وزوائد أبي يعلى في مجلد ، ثم جمع هذه الزوائد كلها في كتاب محذوف الأسانيد ، وتكلم على الأحاديث ، ويوجد فيها صحيح كثير ، وجمع زوائد الحلية في مجلد ضخيم ، وزوائد فوائد تمام وغير ذلك ، وجمع شيخ الإسلام زوائد مسانيد إسحاق ، وابن أبي عمير ، ومسدد ، وابن أبي شيبة والحميدي ، وعبد بن حميد ، وأحمد بن منيع ، والطيالسي في مجلدين ، وزوائد مسند الفردوس في مجلد .

وجمعت زوائد شعب الإيمان للبيهقي في مجلد ، وكتب الحديث الموجودة سواها كثيرة جداً ، وفيها الزوائد بكثرة فبلغها العدد السابق لا يبعد^(١) .

٧ - الثمرات المجتناة من شجرة الحديث الصحيح المباركة :

الثمرة الأولى : صحة الحديث هل توجب القطع به ؟

قال القاسمي : ثلاثة مذاهب :

الأول : إيجابها ذلك مطلقاً ولو لم يخرجها الشيخان .

الثاني : إيجابها فيما رواه أو أحدهما ، وهو ما اعتمده ابن الصلاح وغيره .

الثالث : إيجابها ذلك في الصحيحين وفي المشهور وفي المسلسل بالأئمة وهو ما

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي هامش (١٠٠ ، ١٠١) .

اعتمده ابن حجر كما بينا^(١) .

وأغفل المجمع على القطع به ، وهو الحديث المتواتر وسوف يأتي تفصيل الأمر فيه إن شاء الله تعالى .
الثمرة الثانية : وجوب العمل بكل ما صح عن رسول الله ﷺ ولو لم يخرج به الشيخان .

قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين : الذي ندين الله به ولا يسعنا غيره : أن الحديث إذا صح عن رسول الله ﷺ ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه ، أن الفرض علينا وعلى الأمة الأخذ بحديثه وترك ما خالفه ، ولا نتركه لخلاف أحد من الناس كائناً من كان ، لا روايه ولا غيره ، إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث ولا يحضره وقت الفتيا ، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة ، أو يتأول فيه تأويلاً مرجوحاً ، أو يكون في ظنه ما يعارضه ، ولا يكون معارضاً في نفس الأمر أو يقلد غيره في فتواه بخلافه ، لاعتقاده أنه أعلم منه ، وأنه إنما خالفه لما هو أقوى منه ، ولو قدر انتفاء ذلك كله - ولا سبيل إلى العلم بانتفائه أو ظنه - لم يكن الراوي معصوماً ، ولم توجب مخالفته لما رواه سقوط عدالته حتى تغلب سيئاته على حسناته ، وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك^(٢) . ا هـ .

الثمرة الثالثة : لا يضر الحديث الصحيح عمل أكثر الأمة بخلافه :

قال العلامة صديق حسن خان : اعلم أنه لا يضر الخبر الصحيح عمل أكثر الأمة بخلافه ؛ لأن قول الأكثر ليس بحجة ، وكذا عمل أهل المدينة بخلافه خلافاً للملك وأتباعه ، لأنهم بعض الأمة ، والجواب أنهم لم يبلغهم الخبر ، ولا يضر عمل الراوي له بخلافه خلافاً لجمهور الحنفية وبعض المالكية ، لأننا متعبدون بما بلغ إلينا من الخبر ، ولم نتعبد بما فهمه الراوي ، ولم يأت من قدم عمل الراوي

(١) قواعد التحديث (٨٧) .

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين نقلاً عن قواعد التحديث للقاسمي (٨٧) .

على روايته بحجة تصلح للاستدلال بها ، ولا يضره كونه ما تُعْمُّ به البلوى خلافاً للحنفية وأبي عبد الله البصري ؛ لعمل الصحابة والتابعين بأخبار الآحاد في ذلك ، ولا يضره كونه في الحدود والكفارات خلافاً للكرخي من الحنفية ، ولا وجه لهذا الخلاف فهو خير عدل في حكم شرعي ، ولم يثبت في الحدود والكفارات دليل يخصُّها من عموم الأحكام الشرعية ، ولا يضره أيضاً كونه زيادة على النص القرآني ، أو السنة القطعية ، خلافاً للحنفية فقالوا : إذا ورد بالزيادة كان نسخاً لا يقبل ، والحق القبول ؛ لأنها زيادة غير منافية للمزيد فكانت مقبولة ، ودعوى أنها ناسخة ممنوعة ، وهكذا إذا ورد الخبر مخصصاً للعام من كتاب أو سنة فإنه مقبول ، وينى العام على الخاص خلافاً لبعض الحنفية ، وهكذا إذا ورد مقيداً لمطلق الكتاب أو السنة المتواترة^(١) .

الثمرة الرابعة : لزوم فهم مراد الرسول ﷺ :

قال ابن القيم : ينبغي أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير ، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله ، ولا يُقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان ، وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله ، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام ، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع ، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد ، فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده ، وسوء القصد من التابع ، فيا محنة الدين وأهله ، والله المستعان^(٢) .

الثمرة الخامسة : لزوم قبول الصحيح وإن لم يعمل به أحد^(٣) .

الثمرة السادسة : جواز العمل بالحديث لغير المجتهد :

(١) حصول المأمول في علم الأصول (٥٩) نقلاً عن قواعد التحديث للقاسمي (٩١ ، ٩٢) .

(٢) الروح لابن القيم نقلاً عن قواعد التحديث (٩٢ ، ٩٣) .

(٣) انظر قواعد التحديث (٩٤-٩٦) .

نقل القاسمي عن الفلاني ما ملخصه : تقرر أن الصحابة ما كانوا كلهم مجتهدين على اصطلاح العلماء ، فإن فيهم القروي والبدوي ، ومن سمع منه صلى الله عليه وسلم حديثاً واحداً ، أو صحبه مرة ، ولا شك أن من سمع منه صلى الله عليه وسلم حديثاً أو عن واحدٍ من الصحابة كان يعمل به بحسب فهمه ، مجتهداً كان أو لا ، ولم يعرف أن غير المجتهد منهم مكلف بالرجوع إلى المجتهد فيما سمعه من الحديث لا في زمانه صلى الله عليه وسلم ولا بعده في زمان الصحابة ، وهذا تقرير منه صلى الله عليه وسلم بجواز العمل بالحديث لغير المجتهد ، وإجماع من الصحابة عليه ، ولولا ذلك لأمر الخلفاء غير المجتهد منهم سيما أهل البوادي أن لا يعملوا بما بلغهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مشافهةً أو بواسطة حتى يعرضوا على المجتهدين منهم ، ولم يرد من هذا عينٌ ولا أثر ، وهذا هو ظاهر قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ^(١) .

الثمرة السابعة : ما قاله ابن السمعي :

متى ثبت الخبر ، صار أصلاً من الأصول ، ولا يحتاج إلى عرضه على أصل آخر لأنه إن وافقه فذاك وإن خالفه لم يجز رد أحدهما ؛ لأنه رد للخبر بالقياس وهو مردود بالاتفاق ، فإن السنة مقدمة على القياس . انتهى ^(٢) .

الثمرة الثامنة : تفرد الصحابي بالحديث لا يضر صحته :

قال ابن القيم رحمه الله في مناقشة من طعن في حديث ابن عباس في المطلقة ثلاثاً بأنها كانت واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وصدرًا من خلافة عمر ، ما نصه : « وقد رد آخرون بمسلك أضعف من هذا كله فقالوا : هذا حديث لم يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ابن عباس وحده ، ولا عن ابن عباس إلا طاووس وحده ، قالوا : فأين أكابر الصحابة وحفاظهم عن رواية مثل

(١) قواعد التحديث (٩٦ ، ٩٧) . والآية [الحشر : ٧] .

(٢) نقلًا عن قواعد التحديث (٩٨) .

هذا الأمر العظيم الذي الحاجة إليه شديدة جدًا ، فكيف خفى هذا على جميع الصحابة وعرفه ابن عباس وحده ، وخفى على أصحاب ابن عباس كلهم وعلمه طاووس وحده ؟ وهذا أفسد من جميع ما تقدم ، ولا ترد أحاديث الصحابة وأحاديث الأئمة الثقات بمثل هذا ، فكم من حديث تفرد به واحد من الصحابة ، لم يروه غيره ، وقبله علماء الأمة كلهم فلم يرده أحد منهم ، وكم من حديث تفرد به من هو دون طاووس بكثير ولم يروه أحد من الأئمة ، ولا نعلم أحدًا من أهل العلم قديمًا ولا حديثًا قال : إن الحديث إذا لم يروه إلا صحابي واحد لم يقبل ، وإنما يحكى عن أهل البدع ومن تبعهم في ذلك أقوال لا يعرف لها قائل من الفقهاء ، وقد تفرد الزهري بنحو ستين سنة لم يروه غيره وعملت بها الأمة ولم يردوها بتفرده»^(١) .

الثمرة التاسعة : ما كل حديث تُحَدِّثُ به العامة :

والدليل على ذلك قول النبي ﷺ لمعاذ عندما قال له : « أفلا أبشر به الناس » قال : « لا تبشرهم فيتكلوا »^(٢) وروى البخاري عن علي رضي الله عنه : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله »^(٣) .

* * *

(١) إغاثة اللهفان نقلًا عن قواعد التحديث (٩٩) .

(٢) رواه البخاري (٧٤/١) العلم ، ومسلم (٢٣٠/١-٢٣٢) الإيمان .

(٣) رواه البخاري (١٩٩/١) العلم فقال : باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية

أن لا يفهموا وقال علي : حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله ،

حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي بذلك .

ب - الحديث الحسن

تعريفه :

قال الترمذي : وما ذكرنا في هذا الكتاب « الجامع » حديث حسن فإنما أردنا حسن إسناده عندنا . كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسن^(١) .

قال ابن دقيق العيد : وفي تحقيق معناه اضطراب :

فقال الخطابي : « الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله ، وعليه مدار أكثر الحديث ، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله عامة الفقهاء » وهذه عبارة ليس فيها كبير تلخيص ، ولا هي أيضاً على صناعة الحدود والتعريفات ، فإن الصحيح أيضاً قد عرف مخرجه واشتهر رجاله ، فيدخل الصحيح في حد الحسن ، وكأنه يريد بهذا الكلام ما عرف مخرجه واشتهر رجاله مما لم يبلغ درجة الصحيح^(٢) .

وقال ابن الصلاح : الحسن قسمان :

أحدهما : الحديث الذي لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هو متهم بالكذب في الحديث أي

(١) علل الترمذي المطبوع مع الجامع (٣٣٣/١٣ ، ٣٣٤) عارضة .

وقال الحافظ ابن كثير : وهذا إذا كان قد روي عن الترمذي أنه قاله ففي أي كتاب له قاله ، وأين إسناده عنه ، وإن كان قد فهم من اصطلاحه في كتابه « الجامع » فليس ذلك بصحيح فإنه يقول في كثير من الأحاديث : هذا صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، فلعل ابن كثير - رحمه الله - لم يقف على هذا الموضع من العلل .

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح دراسة وتحقيق قحطان عبد الرحمن الدوري (١٦٢-١٦٥)

ط . مطبعة الإرشاد - بغداد .

لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ، ولا سبب آخر مفسق ، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأنه قد روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر ، حتى اعتضد بمتابعة من تابع روايه على مثله ، أو بما له من شاهد ، وهو ورود حديث آخر بنحوه ، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا أو منكرًا ، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل .

القسم الثاني : أن يكون روايه من المشهورين بالصدق والأمانة ، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان ، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرًا ، ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرًا سلامته من أن يكون معللاً^(١) .
وقال الحافظ في النخبة بعد أن عرّف الحديث الصحيح : فإن خف الضبط فالحسن لذاته وبكثرة طرقه يصحح^(٢) .

ونلاحظ من تعريف الحافظ أنه عرّف الحسن لذاته بأنه ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله ، أو العدل الضابط إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

وعلى ذلك يكون ابن الصلاح قد عرف الحسن لذاته في القسم الثاني وهو من خف ضبطه ، ولكنه لم يصل إلى درجة عدم قبول تفرده ، وعرف رحمه الله في القسم الأول الحسن لغيره وهو الحديث الذي فيه مستور وهو ضعيف منجر قد روي من وجه آخر مثله أو أقوى منه ، وهو أيضًا ما عرفه الترمذي .
وقال بعض المتأخرين أيضًا : الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل ، ولا شك في أن الضعف المحتمل هو خفة الضبط ، ولكن فسق الراوي أو تهمة بالكذب أو انقطاع السند أو عنعنة المدلس كل ذلك لا يجامع الصحة ، وهو غير محتمل ، ولا يجوز العمل بحديث فيه علة من العلل السابقة فضلًا عن أن

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٤٦ ، ٤٧) .

(٢) نخبة الفكر مع نزهة النظر (٣٣) .

يكون شاذًا أو معللاً .

فبان بما ذكرناه أن أضبط التعريفات والجامع لما قاله العلماء في حد الحسن « أي الحسن لذاته » هو ما عرفه به الحافظ ابن حجر رحمه الله ، وأن بعض العلماء عرف الحسن لغيره ، وبعضهم وصفه بأوصاف تجمع صفة الصحة وصفة الحسن .

قال العلامة أحمد شاكر : أما إذا كان ضعف الحديث لسوء حفظ الراوي أو نحو ذلك فإنه يرقى إلى درجة الحسن أو الصحة بتعدد طرقه إن كان كذلك ، وأما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع فإنه لا يرقى إلى الحسن ، بل يزداد ضعفًا إلى ضعف إذ أن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم يرجح عند الباحث المحقق التهمة ، ويؤيد ضعف روايتهم وبذلك يتبين خطأ المصنف هنا ، وخطؤه في كثير من كتبه في الحكم على أحاديث ضعاف بالترقي إلى الحسن مع هذه العلة القوية^(١) .

قال الدكتور فاروق حمادة : في واقع الحال ليس هناك منزلة وسط فالحديث كما أسلفت إما صحيح أو مردود، ولكن الضوابط المنهجية اقتضت أن يكون هذا النوع منزلة وسطى، وذلك لأن رواته لم تتوافر فيهم صفات الحفظ والضبط والإتقان كرجال الحديث الصحيح الذي يطمئن القلب لمروياتهم ويقنع العقل بها، ولم يسقطوا ولم تترك روايتهم لضعفهم في عدالة أو ضبط فيدير المرء عما روه ، لا يلتفت إلى ما نقلوه، بل يبقى مترددًا بين هؤلاء وأولئك، مع وجود قرائن تحف مروياتهم، فترجح جانب القبول ، فوجد هذا النوع باسم الحسن ، وأول من استعمله بكثرة في وصف الأحاديث الحافظ أبو عيسى بن سورة الترمذي ، وإن كان موجودًا في كلام من سبقوه كالشافعي وأحمد والبخاري وغيرهم ولكن على قلة^(٢) .

(١) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (١٥، ١٦) . ويقصد بالمصنف السيوطي رحمه الله .

(٢) المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل (٤٠٦ ، ٤٠٧) .

ويبدو أن اصطلاح الحديث الحسن كان موجوداً في تعبيرات القدماء قبل الترمذي ، إلا أن الترمذي أراد به معنى آخر أفصح عنه في كتابه .
قال الدكتور نور الدين عتر : عرف القارئ أن الحديث الحسن لم يكن قبل الإمام الترمذي مشهوراً متداولاً كنوع خاص من أنواع الحديث يطلق عليه هذا الاسم خاصة ، بل كان يطلق الحسن على معانٍ تناسب وضعه اللغوي . فأطلق على الحديث الصحيح ، وأطلق على الغريب أيضاً قال الشافعي في اختلاف الحديث عند ذكر حديث ابن عمر : « لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته ... »^(١)
قال : حديث ابن عمر عن النبي ﷺ مسند حسن الإسناد . اهـ . وهو حديث صحيح أخرجه البخاري وغيره .

وقال النخعي : « كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخرج الرجل أحسن ما عنده » .

قال السمعاني : « عنى بالأحسن : الغريب » .
وأطلق أيضاً على الحسن كرتبة من مراتب الحديث .
كان هذا التعدد سبباً في اختلاف العلماء وكثرة أقوالهم فيه ، حتى جعل بعضهم الحكم بحسن الحديث أمراً وجدائياً ينقدح في نفس الحافظ ، وقد يصعب التعبير عنه وذلك غلو وإسراف من قائله ، فما زالت أحكام المحدثين واضحة الحجة نيرة المحجة ، وقد كفانا الإمام أبو عيسى الترمذي مؤونة البحث فعرف الحديث الحسن في كتاب العلل^(٢) .

وقد يطلق الحسن أيضاً ويراد به حسن المعنى ، وإن كان الإسناد ضعيفاً .
قال السخاوي: قيل لشعبة: لأي شيء لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان

(١) رواه البخاري (٢٩٧/١) الوضوء .

(٢) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهم وبين الصحيحين (١٦١ ، ١٦٢) لنور الدين عتر ، وهي رسالة دكتوراه .

العزمي وهو حسن الحديث ؟ فقال : من حسنه فررت ، وكأنه أراد المعنى اللغوي^(١) .

وقال الذهبي: ويسوغ أن يكون مراده بالحسن المعنى اللغوي لا الاصطلاحي، وهو إقبال النفوس وإصغاء الأسماع إلى حسن متنه وجزالة لفظه ، وما فيه من الثواب والخير فكثير من المتون النبوية بهذه المثابة^(٢) .

اعترض الشيخ محمد عوامة على ما نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية من أن الترمذي هو أول من أدخل اصطلاح الحسن ، وأنه وإن ذكر في قول السابقين للترمذي فلم يقصد به الاصطلاح . فقال : « وهذا غير صحيح إذ إن إطلاق الحسن على الحديث - وعلى الراوي أيضًا - وارد على لسان عدة من العلماء السابقين للترمذي من طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه ، بل ورد هذا الإطلاق على لسان الإمام أحمد نفسه »^(٣) .

قال الحافظ ابن حجر في « نكته على ابن الصلاح » وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة وبالحسن في « مسنده » وفي « علله » وظاهر عبارته قصد المعنى الاصطلاحي ، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة وغير واحد ، وعن البخاري أخذ الترمذي . فمن ذلك ما ذكر الترمذي في « العلل الكبير » أنه سأل البخاري عن أحاديث التوقيت في المسح على الخفين ، فقال - أي البخاري - : « حديث صفوان ابن عسال صحيح ، وحديث أبي بكرة حسن » .

وحديث صفوان الذي أشار إليه موجود فيه شرائط الصحة ، وحديث أبي بكرة على شرط الحسن لذاته .

وذكر الترمذي أيضًا في « الجامع » أنه سأله عن حديث شريك بن عبد الله

(١) فتح المغيث (٧٢/١) .

(٢) الموقظة (٣٠) .

(٣) هامش قواعد في علوم الحديث للتهانوي ، وهو من كلام الشيخ محمد عوامة ، ونقل

صاحب الهامش عن الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (١٠١ ، ١٠٢) .

النخعي عن أبي إسحاق عن عطاء بن أبي رباح عن رافع بن خديج - رضي الله تعالى عنه - قال : إن النبي ﷺ قال : « من زرع في أرض قوم بغير إذنه ، فليس له من الزرع شيء ، وله نفقته » وهو من أفراد شريك عن أبي إسحاق ، فقال البخاري : هو حديث حسن .

إلى أن قال :

ولهذا قال ابن الصلاح : « ويوجد - أي التعبير بالحسن الاصطلاحي - في متفرقات من كلام بعض مشايخ الترمذي ، والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما » . اهـ .

* * *

مسائل تتعلق بالحديث الحسن

١ - قول الترمذي : هذا حديث « حسن صحيح » .

قال ابن الصلاح في قول الترمذي وغيره : « هذا حديث حسن صحيح » إشكال ؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق إيضاحه ، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته ، وجوابه أن ذلك راجع إلى الإسناد ، فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين أحدهما إسناد حسن ، والآخر إسناد صحيح ، استقام أن يقال فيه : إنه حديث حسن صحيح ، أي إنه حسن بالنسبة إلى إسناد ، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر .

على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي ، وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده ، فاعلم ذلك ، والله أعلم^(١) .

وقال ابن كثير رحمه الله : والذي يظهر لي أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث ، كما يشرب الحسن بالصحة ، فعلى هذا يكون ما يقول فيه : « حسن صحيح » أعلى رتبة عنده من الحسن ، ودون الصحيح ، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة ، أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن والله أعلم^(٢) .

وقال الحافظ : فإن جمعا في وصف واحد كقول الترمذي وغيره : هذا حسن صحيح ، فلتردد الحاصل من المجتهد في الناقل هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها ، وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الراوية . قال : ومحصل الجواب أن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين فيقال فيه : حسن باعتبار وصفه عند قوم ، صحيح

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٥٩) .

(٢) اختصار علوم الحديث (١٨) .

باعتبار وصفه عند قوم ، وغاية ما فيه أنه حذف حرف التردد « أو » لأن حقه أن يقول : « حسن أو صحيح » .

وعلى هذا فما قيل : حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح ؛ لأن الجزم أقوى من التردد ، وهذا حيث التفرد .

وإلا إذا لم يحصل التفرد فإطلاق الوصفين معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن ، وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط ، إذا كان فرداً لأن كثرة الطرق تقوى^(١) .

قال الدكتور نور الدين عتر : والذي نراه أرجح الأقوال وأولها بالصواب في معنى قول الترمذي : « حسن صحيح » هو الرأي الذي فسرها بتعدد إسناد الحديث إلى إسناد الحسن وإسناد الصحيح ، ويدل لذلك أمران :

١ - أن الترمذي فسر الحسن بتعدد الإسناد ، وبين وصف رواية الحسن بصفات دون الصحيح ، فإذا قال : « حسن صحيح » كانت كلمة صحيح بمثابة قيد تبين أن نزول الرتبة قد زال ، وارتفع الحديث إلى الصحة ، وبقي وصف التعدد سالمًا من التقييد .

٢ - أن الترمذي كثيراً ما ينبه على تعدد الإسناد في هذه الأحاديث خاصة إذا كان إسناده الذي أخرج به الحديث ينحط عن الصحيح ، فهذا بظاهره يدل لما قلناه^(٢) .

٢ - من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث في الحديث المقبول :

الجيد والقوي والصالح والمعروف والمجود والثابت :

فأما الجيد : فقال شيخ الإسلام بعد نقل كلام ابن الصلاح : إن هذا

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٣٣) .

(٢) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (١٩١) ويرد على هذا الوجه الثاني قول الترمذي أحياناً : حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، فهو يشير إلى أنه ليس له إلا إسناد واحد ، ويمكن أن يقال : إن هذا أغلبي لا كلي ، وإذا قيده بهذا القول يشير إلى أنه ليس له إلا إسناد واحد .

على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح ، وفي « الترمذي » « في الطب » : هذا حديث جيد حسن ، وكذا قال غيره . ولا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم إلا أن الجهبذ منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكته ، كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح ، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح ، وكذا القوي .

وأما الصالح : فهو شامل للصحيح والحسن لصلاحيتها للاحتجاج ، ويستعمل أيضاً في ضعيف يصلح للاعتبار .

وأما المعروف : فهو مقابل المنكر ، والمحفوظ مقابل الشاذ ، والموجود والثابت يشملان أيضاً الصحيح والحسن .

ومن ألفاظهم أيضاً المشبه : وهو يطلق على الحسن وما يقاربه ، فهو بالنسبة إليه كنسبة الجيد إلى الصحيح^(١) .

٣ - مراتب الحسن :

قال السيوطي : الحسن أيضاً على مراتب كالصحيح ، قال الذهبي : فأعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن إسحاق عن التيمي ، وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح ، وهو من أدنى مراتب الصحيح .

ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه ، كحديث الحارث بن عبد الله وعاصم بن ضمرة وحجاج بن أرطأة ونحوهم^(٢) .

وقال التهانوي : وأما الحسن فالذي صحح إسناده عدة من الحفاظ، ونعتوه بأنه من أدنى مراتب الصحيح، مقدم على ما لم يصحح إسناده أحد، وما لم يصحح إسناده أحد ولم يضعفه أحد مُقَدَّمٌ على الحسن الذي ضعفه بعضهم^(٣) .

(١) تدريب الراوي هامش (١/١٧٧، ١٧٨) . (٢) تدريب الراوي هامش (١٦٠) .

(٣) قواعد في علم الحديث للتهانوي (٣٦) .

٤ - الحديث الحسن كالصحيح في الاحتجاج به :

قال النووي : « ثم الحسن كالصحيح في الاحتجاج به ، وإن كان دونه في القوة » ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح^(١) .
وقال ابن دقيق العيد : وأما ما قيل من أن الحسن يحتج به ففيه إشكال ، وذلك أن ههنا أوصافاً ، يجب معها قبول الرواية إذا وجدت في الراوي ، فإما أن يكون هذا الحديث المسمى بالحسن مما قد وجدت فيه هذه الصفات على أقل الدرجات التي يجب معها القبول أو لا ، فإن وجدت فذلك حديث صحيح ، وإن لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به وإن سمي حسناً .

اللهم إلا أن يرد هذا إلى أمر اصطلاحي ، وهو أن يقال : إن الصفات التي يجب قبول الرواية معها لها مراتب ودرجات ، فأعلاها هي التي يسمى الحديث الذي اشتمل رواته عليها صحيحاً ، وكذلك أوساؤها أيضاً مثلاً .
وأدناها هو الذي نسميه حسناً .

وحيثُ يُرجع الأمر في ذلك إلى الاصطلاح ، ويكون الكل صحيحاً في الحقيقة ، والأمر في الاصطلاح قريب^(٢) .
وكذا يحتج بالحسن لغيره وهو الضعيف المنجبر إذا أتى من طريق مثله أو أقوى منه ، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

٥ - استشكل قول الترمذي في بعض أحاديث جامعه: « حسن غريب » .

مع أنه عرف الحسن بأنه لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون شاذاً ويروى من غير وجه ، فكيف عرف الحسن بأن له أكثر من طريق ثم يصف بعض الأحاديث بقوله : حسن غريب .

قال الدكتور نور الدين عتر : وأما قوله : « حديث حسن غريب » فمما

(١) التقريب مع التدريب (١/١٦٠) . (٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح (١٦٦ ، ١٦٧) .

يشكل من كلامه ؛ لأن الترمذي فسر الحسن بتعداد الإسناد والغرابة تفرد ، فكيف يجمع بينهما في الحكم على حديث واحد وهما متناقضان ؟ .
أجيب بأن المراد : الغرابة من حيث الإسناد وليس غرابة مطلقة ، وهو مردود بقوله في بعض الأحاديث : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه فهذا تحسين مع التفرد المطلق .

فالجواب ما قاله البقاعي : (استعمل الترمذي الحسن لذاته في المواضع التي يقول فيها « حسن غريب » ونحو ذلك ، وعرف ما رأى أنه مشكل) أي أن التعدد يشترط حيث يفرد « الحسن » في وصف الحديث فإذا قيد بالغرابة علم أن التعدد غير ملاحظ فيه ، مع بلوغ الحديث بنفسه رتبة الحسن ، فهذا من تحليل كلام الترمذي وحمل بعضه على بعض^(١) .

٦ - وضع بعض العلماء للحديث الحسن حدًا :

غير ما ذكر آنفًا ، وهو اشتمال الحديث على راوٍ اختلف في توثيقه وتضعيفه ، ونقل العلامة التهانوي عن ابن الهمام قوله : أخرج الدارقطني عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس : « إنما حرم رسول الله ﷺ من الميتة لحمها ، فأما الجلد والشعر والصفوف فلا بأس به »^(٢) وأعله بتضعيف عبد الجبار بن مسلم وهو ممنوع ، فقد ذكره ابن حبان في « الثقات » فلا ينزل الحديث عن الحسن ، ونقل عن الحافظ في « تهذيب التهذيب » في ترجمة عبد الله بن صالح كاتب الليث : قال ابن القطان : هو صدوق ، ولم يثبت عليه ما يسقط له حديثه ، إلا أنه مختلف فيه فحديثه حسن . اهـ .

(١) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (١٨٦) .

(٢) الحديث رواه الدارقطني (٤٧/١ ، ٤٨) الطهارة وقال : ضعيف من طريق عبد الجبار ابن مسلم والحديث رواه أحمد (٣٢٧/١) والنسائي (١٧٢/٧) وأبو عوانة (٢١٠/١) وابن حبان (١٢٨٢/٤) ، الإحسان من غير طريقه وقال محقق الإحسان : إسناده صحيح على شرط مسلم .

وقال : وفي هذه العبارات بأسرها دليل على ما قلنا : إن الراوي إذا كان مختلفاً فيه فهو حسن الحديث ، وحديثه حسن ، ولولا مخافة التطويل لأتيت لك بأزيد من ذلك بالتفصيل ، ومن طالع كتب الرجال والعلل والتعقبات على الموضوعات لا يشك في هذا الفصل قط^(١) .

٧ - الحديث الحسن لذاته إذا روى من طريق آخر مثله أو أقوى منه ، ارتفع إلى درجة الصحيح لغيره .

قال النووي رحمه الله : إذا كان راوي الحديث متأخراً عن درجة الحافظ الضابط ، مشهوراً بالصدق والستر ، فروي حديثه من غير وجه قوي وارتفع من الحسن إلى الصحيح^(٢) .

قال الدكتور محمد أديب صالح : فهو ليس صحيحاً لذاته ؛ لأن في سنده ثلثة ، هي خفة الضبط عند الراوي ، والنقص الذي أحدثته هذه الثلثة قد جبر بالوجه الآخر الذي روى منه الحديث فكان صحيحاً لغيره^(٣) .

قال ابن الصلاح : إذا كان راوي الحديث متأخراً عن درجة أهل الحفظ والإتقان ، غير أنه من المشهورين بالصدق والتروي ، روي مع ذلك حديثه من وجه ، فقد اجتمعت له القوة من الجهتين ، وذلك يرقى حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح ، مثله حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة ، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه الجهة حسن ، فلما انضم إلى ذلك كونه روي من أوجه آخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه ، وانجبر به

(١) انظر لمزيد من التفصيل قواعد في علوم الحديث (٧٥-٧٧) .

(٢) التقريب مع التدريب (١/١٧٥) . (٣) لمحات في أصول الحديث (١٣١ ، ١٣٢) .

ذلك النقض اليسير ، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح ، والله أعلم^(١) .

وقال السيوطي : ومثل غير ابن الصلاح بحديث عن أبي بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده في ذكر خيل النبي ﷺ ، فإن أياً هذا ضَعَفَهُ لسوء حفظه أحمد وابن معين والنسائي ، وحديثه حسن ، لكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن ، فارتقى إلى درجة الصحة^(٢) ويلزم لفهم ذلك أن تبين طرق الاعتبار والمتابع والشاهد .

* * *

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٥١) والحديث واه .

(٢) تدريب الراوي (١٧٦/١) .

الحديث رواه البخاري عن أبي بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده قال : كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له « اللُّحَيْفُ » قال أبو عبد الله : وقال بعضهم : « اللُّحَيْفُ » (٦٨/٦ ، ٦٩) الجهاد : باب اسم الفرس والحمار .

فصل في الاعتبار^(١) والمتابع والشاهد

الاعتبار : هو البحث عن راوٍ هل وافقه غيره في رواية حديث معين أم لا ، فإن وجد من وافقه لنفس الحديث واتفق معه في الرواية عن شيخه كانت هذه متابعة تامة ، فإن وافقه فيما فوق ذلك إلى نفس الصحابي كانت متابعة ناقصة ، وإن وجد حديث آخر بمعناه أو نفس الحديث عن صحابي آخر كان شاهدًا للحديث الأول ، سواء وافقه في اللفظ والمعنى أو المعنى فقط .

قال العلامة أحمد شاكر : تجد أهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوي ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أو لا ، وهذا البحث يسمى عندهم الاعتبار ، فإن لم يجدوا ثقة رواه غيره كان الحديث « فردًا مطلقًا » أو « غريبًا » كما مضى ، مثال ذلك : أن يروي حماد بن سلمة حديثًا عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، فينظر : هل رواه ثقة آخر عن أيوب ؟ فإن وجد كان ذلك متابعة تامة ، وإن لم يوجد فينظر : هل رواه ثقة آخر عن ابن سيرين غير أيوب ؟ فإن وجد كان متابعة قاصرة ، وإن لم يوجد فينظر : هل رواه ثقة آخر غير ابن سيرين ؟ فإن وجد كان متابعة قاصرة ، وإن لم يوجد فينظر : هل رواه صحابي آخر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة ، فإن وجد كان متابعة قاصرة أيضًا ، وإن لم يوجد كان الحديث فردًا غريبًا ، كحديث : « أحب حبيبك هونًا ما » فإنه رواه الترمذي من طريق حماد بن سلمة بالإسناد السابق وقال : « لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه » . قال المؤلف - أي السيوطي - في التدريب « أي من وجه يثبت ، وإلا فقد رواه الحسن بن دينار عن ابن سيرين والحسن متروك الحديث لا يصلح للمتابعات » .

وإذا وجدنا الحديث غريبًا بهذه المثابة ، ثم وجدنا حديثًا آخر بمعناه ، كان

(١) الاعتبار هو الفعل نفسه وهو الاستقراء وهذا فعل الحفاظ والمحدثين وهو جمع الشواهد والمتابعات فيقال : اعتبرت حديثه أو سبرت حديثه أو اختبرت حديثه ، أي بحثت عن متابعين له في روايته التي رواها عن شيوخه . ويقال : فلان يعتبر به أي يكتب حديثه ويعتد به كمتابع ، أما إذا تفرد في حديثه المتفرد به وقفة وبحث - أشرف الرفاعي .

الثاني شاهداً للأول^(١) . اه .

وهذا على تعريف التابع بأنه المشارك لراوي الحديث باللفظ سواءً اتحد الصحابي أو اختلف .

والراجع في تعريف المتابع أو التابع : هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى أو معنى فقط مع الاتحاد في الصحابي .

والشاهد : هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى ، أو معنى فقط مع الاختلاف في الصحابي^(٢) .

قال الحافظ : وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا ، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس والأمر فيه سهل^(٣) وقد يحتج بمتابعة من لا يحتج بحديثه إذا انفرد ، وقد مر في مراتب التعديل من يعتبر بحديثه ، وليس كل ضعيف يصلح للاعتبار .

مثال للمتابع والشاهد

قال الحافظ : مثال المتابعة ما رواه الشافعي في الأم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين »^(٤) فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي

(١) شرح ألفية السيوطي (٤٦ ، ٤٧) وانظر التقريب مع التدريب (٢٤٢/١ ، ٢٤٣).

(٢) انظر تيسير مصطلح الحديث (١٤٠). (٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٣٧) .

(٤) رواه الشافعي في الأم (٨٠/٢) كتاب الصيام ، ط . الشعب .

قال الربيع : أخبرنا الشافعي قال أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر

أن رسول الله ﷺ قال : « الحديث » .

تفرد به عن مالك فعده في غرائب، لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد وبلفظ: « **فإن غم عليكم فاقدروا له** »^(١) ولكن وجدنا للشافعي متابعا وهو عبد الله ابن مسلمة القعني كذلك أخرجه البخاري عنه عن مالك وهذه متابعة تامة. ووجدنا له أيضا متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ: « **فكمّلوا ثلاثين** »^(٢) وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ: « **فاقدروا ثلاثين** »^(٣) ولا اقتصار في هذه المتابعة سواء كانت تامة أم قاصرة على اللفظ، بل لو جاءت بالمعنى كفى، لكنها مختصة بكونها من رواية ذلك الصحابي.

وإن وجد متن يروى من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط « **فهو الشاهد** » ومثاله في الحديث الذي قدمناه ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي ﷺ فذكر مثل حديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر سواء^(٤) فهذا باللفظ، وأما بالمعنى فهو ما رواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ: « **فإن غم عليكم فأكمّلوا عدة شعبان ثلاثين** »^(٥).

قال السخاوي: وكما لا انحصار للمتابعات في الثقة، كذلك الشواهد، ولذا قال ابن الصلاح: واعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده، بل يكون معدودا في الضعفاء، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكرهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك.

(١) رواه البخاري (١٤٣/٤) الصوم: باب قول النبي ﷺ: « **إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا** ».

(٢) رواه ابن خزيمة (رقم ١٩٠٩) كتاب الصيام. (٣) رواه مسلم (١٩٠/٧) الصيام.

(٤) رواه النسائي (١٣٥/٤) الصيام.

(٥) السابق (٣٦). والحديث رواه البخاري (١٤٣/٤) الصيام.

ولهذا يقول الدارقطني وغيره : فلان يعتبر به ، وفلان لا يعتبر به^(١) .
قال النووي في شرح مسلم : وإنما يفعلون هذا أي إدخال الضعفاء في
المتابعات والشواهد لكون المتابع لا اعتماد عليه .

* * *

(١) فتح المغيث (٢٠٩/١) .

٢ - المردود (الضعيف) :

تعريفه :

- قال النووي : هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن^(١) .
وقال ابن دقيق العيد : هو ما نقص عن درجة الحسن^(٢) .

وكما أن الحديث الصحيح تتفاوت درجاته كذلك الضعيف ، بل التفاوت في درجات الضعف أعظم بكثير من تفاوت الصحيح ، وقد قسم بعض المعاصرين الضعيف إلى أربعة أقسام :

- ١ - الضعيف المنجبر الضعف بمتابعة أو شاهد ، وهو ما يقال في أحد رواته « لين الحديث ، أو فيه لين ... » وهو الحديث الملقب بالمشبه ، أي المشبه بالحسن من وجه وبالضعيف من وجه آخر ، وهو إلى الحسن أقرب .
- ٢ - الضعيف المتوسط الضعف : وهو ما يقال في راويه : ضعيف الحديث ، أو مردود الحديث ، أو منكر الحديث .
- ٣ - الضعيف الشديد الضعف : وهو ما فيه متهم أو متروك .
- ٤ - الموضوع^(٣) .

فدرجات الضعف تختلف فإذا كان ضعف الحديث نتيجة لعننة مدلس ، أو إرسال خفي ، أو وجود لين الحديث في رواته ، فمثل هذا الضعف لا يلزم منه إطراح الحديث ، بل على الباحث أن يجتهد في البحث عن تصريح بالسماع أو متابع أو شاهد حتى يرتقى الحديث إلى درجة الحسن لغيره ، وإذا كان الضعف نتيجة لفسق الراوي أو تهمة بالكذب فمثل هذا الضعف لا يمكن جبره ، وهو الذي عبر عنه بعض الحفاظ بالحديث المطروح كما في الموقظة للذهبي ص (٣٤) ، وإذا كان في سند الحديث وضاع أو كذاب ؛ نزلت رتبة الحديث عن ذلك ،

(١) التقريب مع التدريب (١٧٩) . (٢) الاقتراح (١٧٧) .

(٣) نقله عبد الفتاح أبو غدة في هامش قواعد في علوم الحديث عن الشيخ محمد عوامة ، هامش (١٠٠) .

وكان الحديث موضوعاً وهو ليس بحديث ، لأنه بالقطع ليس من كلام النبي ﷺ ، وإنما يطلق عليه ذلك مجازاً بحسب ادعاء صاحبه ، وإدراجه في أنواع الحديث من أجل كشف علته وفضح أمره .

وكما أن العلماء دونوا أصح الأسانيد من أجل أن يحكموا عليها بأعلى درجات الصحة ، دونوا أيضاً أوهى الأسانيد من أجل أن يحذروا منها ، ويحذروا من روايتها والاستدلال بها .
قال السيوطي :

قال الحاكم : فأوهى أسانيد الصديق : صدقة الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عنه .

وأوهى أسانيد أهل البيت : عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه .

وأوهى أسانيد العمرين : محمد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص ابن عاصم عن أبيه عن جده فإن الثلاثة لا يحتج بهم .

وأوهى أسانيد أبي هريرة : السري بن إسماعيل عن داود عن يزيد الأودي عن أبيه عنه .

وأوهى أسانيد عائشة : نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبل عن أم النعمان عنها .

وأوهى أسانيد ابن مسعود : شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عنه .
وأوهى أسانيد أنس : داود بن المحير عن قحذم عن أبيه عن أبان بن أبي عياش عنه .

وأوهى أسانيد المكيين : عبد الله بن ميمون القداح عن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخوزي عن عكرمة عن ابن عباس .

وأوهى أسانيد اليمنيين : حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال البلقيني فيهما : لعله أراد إلا عكرمة فإن البخاري

يحتج به ، قال السيوطي : لا شك في ذلك .

وأما أوهي أسانيد ابن عباس مطلقاً : فالسدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عنه .

قال شيخ الإسلام : هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب^(١) .

وقد حذر العلماء من إشاعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وعمدتهم في ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) .

قال النووي : واعلم أن هذا الحديث يشتمل على فوائد وجمل من القواعد : أحدها : تقرير هذه القاعدة لأهل السنة ، أن الكذب يتناول إخبار العامد والساهي عن الشيء بخلاف ما هو .

الثانية : تعظيم تحريم الكذب عليه ﷺ ، وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة ، ولكن لا يكفر بذلك إلا أن يستحلّه ، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف .

الثالثة : أنه لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه ، كالترغيب والترهيب ، والمواظ ، وغير ذلك ، فكله حرام من أكبر الكبائر ، وأقبح القبائح ، بإجماع المسلمين الذين يعتقد بهم في الإجماع .

الرابعة : يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعاً ، أو غلب على ظنه وضعه ، فمن روى حديثاً علم أو ظن وضعه ولم يبين حال روايته ووضعها فهو داخل في هذا الوعيد ، مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ ، ويدل عليه أيضاً الحديث السابق : « من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين »^(٣) ولهذا قال العلماء ينبغي لمن أراد

(١) تدريب الراوي (١/١٨٠ ، ١٨١) . (٢) رواه مسلم (١/٦٧ ، ٦٨) المقدمة .

(٣) رواه مسلم (١/٦٢) المقدمة .

رواية حديث أو ذكره أن ينظر فإن كان صحيحًا أو حسنًا قال : قال رسول الله ﷺ كذا . أو فعله ، أو نحو ذلك من صيغ الجرم ، وإن كان ضعيفًا فلا يقل قال ، أو فعل ، أو أمر ، أو نهي ، وشبه ذلك من صيغ الجرم، بل يقول: رُوِيَ عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يُروى، أو يُذكر أو يُحكى ، أو يُقال ، أو بلغنا وما أشبهه ، والله سبحانه أعلم^(١) .

وقبل أن ننتقل إلى تفصيل أقسام الضعيف نعرض على هذه المسألة التي اختلفت فيها أنظار العلماء وهي : حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، فقد ورد عن جماعة من العلماء مشروعية العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ، كما روي عن الإمام أحمد أنه قال : « إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام تشددنا في الأسانيد ، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يضع حكمًا ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد » والظاهر والله أعلم أن ذلك في الرواية في الفضائل عن الذين ينزل حديثهم عن درجة الحسن ، وهو من الضعيف الذي يمكن أن ينجر بغيره .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة ، ولكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت ، إذا لم يعلم أنه كذب ، وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروى في فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقًا ، ولم يقل أحد من الأئمة أنه يجوز أن يجعل الشيء واجبًا أو مستحبًا بحديث ضعيف ومن قال هذا فقد خالف الإجماع ، وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي ، لكن إذا علم تحريمه ، وزوي حديث في وعيد الفاعل له ولم يعلم أنه كذب جاز أن يرويه^(٢) .

والذين ترخصوا بالعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال اشترطوا لذلك شروطًا .

(١) باختصار من شرح النووي على صحيح مسلم (١/٦٩-٧١) .

(٢) مجموع الفتاوى (١/٢٥٠-٢٥١) .

الشرط الأول : أن يكون الضعف غير شديد .
 الشرط الثاني : أن يكون مندرجاً تحت أصل عام .
 الشرط الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لثلاثا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله .

الشرط الرابع : وهو ما زاده الحافظ أن لا يشهر ذلك ، لثلاثا يعمل المرء بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع ، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة .

وليت من ترخص من المتأخرين تقييد بهذه الشروط إذا لهان الخطب ، والواقع أنهم استدلوا بأحاديث ضعيفة شديدة الضعف في إثبات إحياء الله تعالى لوالدي النبي ﷺ ، وقد حكم عليها جماعة من الحفاظ بالوضع ، ثم قال : يتساهل في الضعيف في الفضائل ، وتبعه الشوكاني (١) .

وقال العلامة الألباني : « وجملة القول أننا ننصح إخواننا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها أن يدعوا العمل بالأحاديث الضعيفة مطلقاً ، وأن يوفروا همتهم إلى العمل بما ثبت عن النبي ﷺ ففيها ما يغني عن الضعيفة ، وفي ذلك منجاة من الوقوع في الكذب على رسول الله ﷺ » (٢) .

وقال العلامة أحمد شاكر : « والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال ، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح خصوصاً إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك ، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة ، بل لا حجة لأحدٍ إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن » (٣) .

(١) انظر رسالة « حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال » لأشرف بن سعيد (٧٧-٥٣) مكتبة السنة .

(٢) صحيح الجامع (٥١/١) ط . المكتب الإسلامي . (٣) شرح ألفية السيوطي (٩٤) .

أقسام الحديث الضعيف باعتبار موطن الضعف

تقدم في تعريف الحديث الصحيح أنه ما اتصل سنده ، بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ، من غير شذوذ ، ولا علة .
وظهر من هذا التعريف شروط صحة الحديث فإذا فقد الحديث شرطاً من هذه الشروط الخمسة كان الحديث ضعيفاً ، وإذا اجتمع فيه فقد أكثر من شرط ازداد الضعف بحسب ذلك ، وعلى ذلك يمكن تقسيم الضعيف إلى خمسة أقسام رئيسية ، ويندرج تحت كل قسم من هذه الأقسام أنواع أخرى من الضعيف :

١ - الحديث الضعيف بسبب انقطاع السند . وينقسم إلى قسمين :

أ - انقطاع ظاهر :

- ١ - المنقطع .
- ٢ - المعضل .
- ٣ - المرسل .
- ٤ - المعلق .

ب - وانقطاع خفي :

- ١ - المرسل إرسالاً خفياً .
- ٢ - المدلس .

٢ - الحديث الضعيف بسبب الطعن في العدالة :

- ١ - الموضوع .
- ٢ - المتروك .

ويدخل فيه أيضاً ما فيه راو مبتدع بدعة مكفرة ، أو مفسقة ، أو كان من

الدعاة إلى البدعة ، ورواية المجهول والمستور والمبهم .
وقد تقدم حكم ذلك .

٣ - الحديث الضعيف بسبب الطعن في الضبط :

- ١ - المنكر .
- ٢ - المدرج .
- ٣ - المقلوب .
- ٤ - المضطرب .
- ٥ - المصحف المحرف .

ويدخل في هذا الباب أيضاً من اختلط بمن كان ضبطه ضبط صدر ، ومن ضاعت كتبه إن كان ضبطه ضبط كتاب .

٤ - الحديث الضعيف بسبب الشذوذ

وقد تقدم بيانه في شروط صحة الحديث .

٥ - الحديث الضعيف بسبب العلة :

وقد تقدم بيانه أيضاً في شروط صحة الحديث .

* * *

١ - الحديث الضعيف لانقطاع السند أ - الانقطاع الظاهر

١ - المنقطع :

المنقطع لغة من الانقطاع وهو عكس الاتصال .
واختلف في معناه الاصطلاحي .

فقال ابن عبد البر : المنقطع عندي كل ما لم يتصل سواء كان مَعزُوًّا إلى النبي ﷺ أو إلى غيره ، فيدخل فيه الموقوف على الصحابي فمن دونه أيضًا .
وقال البرديجي : هو المضاف إلى التابعي فمن دونه قولاً له أو فعلاً .
وقال الكيا الهراسي : إنه قول الرجل بدون إسناد قال رسول الله ﷺ (١) ولم يفرق بعضهم بين المنقطع والمرسل ، وقالوا : كلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده .
قال ابن الصلاح : وهذا المذهب أقرب ، صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم ، وهو الذي ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب في كتابه ، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ ، وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه مَنْ دون التابعين عن الصحابة ، مثل مالك عن ابن عمر ، ونحو ذلك ، والله أعلم (٢) .

وخصه العراقي والعسقلاني بالانقطاع دون الصحابي .
قال العراقي :

وسم بالمنقطع الذي سقط قبل الصحابي به رواه فقط (٣)

(١) فتح المغيث (١٥٧/١ ، ١٥٨) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٨٠) .

وأدخل ابن الصلاح كذلك في المنقطع ما ذكر فيه بعض رواه بلفظ مبهم فقال :
ومنه الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواه بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ .

(٣) متن ألفية العراقي بشرح فتح المغيث (١٥٦/١) .

وقال الحافظ في شرح النخبة : فإن كان السقط بائنين غير متواليين في موضعين مثلاً فهو المنقطع ، وكذا إن سقط واحد فقط أو أكثر من اثنين بشرط عدم التوالي^(١) .

وقال كذلك : ثم إن السقط من الإسناد قد يكون واضحاً يحصل الاشتراك في معرفته ككون الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه « أو » يكون (خفياً) فلا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد .

فالأول وهو الواضح (يدرك بعدم التلاقي) بين الراوي وشيخه ، بكونه لم يدرك عصره ، أو أدركه لكنهما لم يجتمعا ، وليست له منه إجازة ولا وجادة ، (ومن ثم احتيج إلى التاريخ لتضمنه تحرير مواليد الرواة ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم ، وقد افتضح أقوام ادعوا الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم) .

والقسم الثاني : وهو الخفي (المدلس) بفتح اللام ، سمي بذلك لكون الراوي لم يسم من حدثه وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به^(٢) .
والخلاصة أن المنقطع عند المتأخرين عام لكل انقطاع في السند سوى مبدئه وهو الذي يطلق عليه المعلق ، وما دون التابعي وهو الذي يطلق عليه المرسل ، وكذا سقوط راويين متتابعين ، وهو الذي يسمى بالمعضل ، وسوف يأتي تفصيل هذه الأنواع إن شاء الله تعالى .

حكمه :

المنقطع ضعيف باتفاق العلماء ، وهو أضعف من المرسل ، لاحتمال أن يكون الساقط في المرسل الصحابي وحده ، وكذا لم يكثر الكذب في أزمنة التابعين ، ولذا اختلف العلماء في الاحتجاج بالمرسل ، ولم يختلفوا في الاحتجاج بالمنقطع وأنه مردود على كل حال .

(٢) نزهة النظر (٤٢) .

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٤٢) .

من أمثلة المنقطع :

١ - ما رواه أبو داود عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو على المنبر : « يأيتها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً؛ لأن الله كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف »^(١) .
فهذا الحديث منقطع لأن ابن شهاب الزهري لم يدرك عمر رضي الله عنه ، فلم يتصل السند .

فهذا مثال للانقطاع في موضع واحد .

٢ - ما رواه عبد الرزاق قال : ذكر الثوري عن أبي إسحق عن زيد بن يُثيعة عن حذيفة قال : « إن وليتموها أبا بكر فقوي أمينٌ ... » الحديث ، وقد لاحظ نقاد الأثر أن هذا الحديث منقطع في موضعين :
أحدهما : أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من أبي شيبة الجندي .
والموضع الثاني : أن الثوري أيضاً لم يسمعه من أبي إسحق ، وإنما سمعه عن شريك عن أبي إسحق^(٢) .

٣ - ومن المنقطع أيضاً ما روى أبو العلاء بن الشخير عن رجلين من بني حنظلة عن شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ في الصلاة : « اللهم إني أسألك الثبات في الأمر وعزيمة الرشد ... »^(٣) وإنما كان منقطعاً لجهالة رجلين

(١) رواه أبو داود (٣٥٦٩) القضاء، والبيهقي في السنن (١١٧/١٠) كتاب آداب القضاء.

وقال ابن القيم رحمه الله : مراد عمر رضي الله عنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥] فلم يكن له رأى غير ما أراه الله إياه، وأما رأى غيره فظن وتكلف - نقلاً عن عون المعبود (٥٠٤/٩) وقال البيهقي: وإنما أراد به والله أعلم الرأي الذي لا يكون مشبهاً بأصل (١١٧/١٠).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (٢٨ ، ٢٩) .

(٣) رواه أحمد (١٢٣/٤) ، وابن حبان (٢١٦/٣) الإحسان ، والحاكم (٥٠٨/١)

الدعاء وصححه على شرط مسلم . وقال في تحقيق الإحسان : رجاله ثقات إلا أن حسان بن عطية لم يدرك شداداً .

بين أبي العلاء هذا وشداد بن أوس^(١) .

* * *

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (٢٧ ، ٢٨) .

حسب ما استقر عليه الاصطلاح فهذا من رواية المههم لا من المنقطع وهو حسب اصطلاح الحاكم وابن الصلاح من المنقطع وعده من المنقطع متعقب ، ثم ورد تسمية المههم في غير رواية الحاكم هذه ، ولهذا صححه ابن حبان والحاكم وغيرهما ولكنه تعقب بأن فيه إرسالاً خفياً - أشرف الرفاعي .

٢ - المعضل :

قال السخاوي :

قال أبو عبيد : هو من العضال الذي لا يقوم له صاحبه انتهى . فكأن المحدث الذي به أعضله ، حيث ضيق المجال على من يوفيه إليه ، وحال بينه وبين معرفة روايته بالتعديل أو الجرح ، وشدد عليه الحال ، ويكون ذاك الحديث معضلاً ، لإعضال الراوي له هذا تحقيق لغة وبيان^(١) .

والمعضل في الاصطلاح :

هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي ، أما إذا لم يتوال فهو منقطع في موضعين^(٢) .

قال السخاوي : قد يكون الحديث عن الراوي من وجه معضلاً ومن آخر متصلًا كحديث مالك الذي في الموطأ أنه بلغه أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « للمملوك طعامه وكسوته » فهذا معضل عن مالك لكونه قد روى عنه ، لكن خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به^(٣) .

حكمه :

لا شك أن المعضل من أصناف الضعيف ، وهو أسوأ حالاً من المنقطع ، كما أن المنقطع أسوأ حالاً من المرسل .

فائدة :

قال السيوطي : صنف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل ، قال : وجميع ما فيه من قوله بلغني ومن قوله

(٢) انظر تدريب الراوي (٢١١/١) .

(١) فتح المغيث (١٥٩/١) .

(٣) فتح المغيث (١٥٩/١ ، ١٦٠) .

عن الثقة عنده مما لم يسنده ، أحد وستون حديثًا ، كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف :

أحدها : إني لا أنسى ، ولكن أنسى لأسن .

والثاني : أن رسول الله ﷺ أربي أعمار الناس قبله ، أو ماشاء الله تعالى من ذلك ، فكأنه تقاصر أعمار أمته .

والثالث : قول معاذ : آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ - وقد وضعت رجلي في الغرز - أن قال : « حسن خلقك للناس » .

والرابع : إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة^(١)

فائدة ثانية :

قال السخاوي : واعلم أنه قد كما أفاده شيخنا التعبير بالمعضل في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء الأبتة ، بل لإشكال في معناه ، وذكر لذلك أمثلة ولم يذكر منها ما رواه الدولابي في الكنى من طريق خالد ابن دعلج عن معاوية بن قرة عن أبيه رفعه : من كانت وصيته على كتاب الله كان كفارة لما ترك من زكاته ، وقال : هذا معضل معضل يكاد يكون باطلاً . قال شيخنا : فإما أن يكون يطلق على كل من المعنيين ، أو يكون المعروف به وهو المتعلق بالإسناد بفتح الضاد ، والواقع في كلام من أشير إليه بكسرها ، ويعنون به المستغلق الشديد ، أي الإسناد والتمن قال : وبالجملة فالتنبيه عليه كان متعيناً^(٢) .

(١) تدريب الراوي (١/٢١٢ ، ٢١٣) .

وقوله إذا أنشأت بحرية أي ظهرت سحابة من ناحية البحر. ثم تشاءمت أي أخذت نحو الشام ، فتلك عين غديقة أي ماء كثير - والحديث رواه أيضاً الطبراني في الأوسط - عن عائشة ، وفي إسناده الواقدي ، وقال الطبراني : تفرد به . ورواه أبو الشيخ في العظمة (٧٢٦) من طريق الواقدي أيضاً .

وكتاب ابن عبد البر الذي أشار إليه السيوطي هنا هو التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . فتح المغيث (١/١٦١) . وكنى الدولابي (١/١٥٦) .

٣ - المرسل :

المعنى اللغوي :

مأخوذ من الإرسال وهو الإطلاق ضد القيد ، قال الله تعالى : ﴿ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ . [مريم : ٨٣] .
فإن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده^(١) .

المعنى الاصطلاحي :

هو ما سقط منه من دون التابعي .

أو هو ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ ولم يذكر من حدثه .
وكذا ما رواه من رأى النبي ﷺ ، ولكنه كان غير مميز أو لم يشهد ما حدث به .

وقيد بعضهم المرسل بأنه رواية التابعي الكبير كسعيد بن المسيب وغيره ،
وأخرج رواية صغار التابعين كالزهري ، متعللاً بأن صغار التابعين يروون عن كبار
التابعين . والصحيح الأول .

وأطلق الفقهاء والأصوليون اسم المرسل على كل منقطع ، والصحيح ما قدمناه^(٢) .
قال السيوطي : يرد على تخصيص المرسل بالتابعي من سمع من النبي ﷺ وهو
كافر ثم أسلم بعد موته ، فهو تابعي اتفاقاً ، وحديثه ليس بمرسل بل موصول لا خلاف
في الاحتجاج به كالتنوخني رسول هرقل ، وفي رواية قيصر ، فقد أخرج حديثه

(١) انظر الباعث الحثيث (١٣٤/١ ، ١٣٥) .

(٢) قال القاسمي في قواعد التحديث : « المرسل هو ما سقط منه الصحابي » هذا هو
المشهور ، وهو خطأ منه رحمه الله فإننا لو تيقنا أن الساقط صحابي لا يضر ذلك
بصحة الحديث ، لأن الصحابة كلهم عدول . انظر قواعد التحديث (١٣٣) ،
ووقع في نفس الخطأ ناظم البيقونية فقال : « ومرسل منه الصحابي سقط ... »
التعليقات الأثرية (٢٣) وقد تبين ما فيه .

الإمام أحمد وأبو يعلى في مسنديهما وساقاه مساق الأحاديث المسنده^(١) .
 وإذا أبهم اسم الصحابي ولم يصرح به فهو حجة ، لأن جهالة عين
 الصحابي لا تضر ، فالصحاباة كلهم عدول .

قال السيوطي : جعل البيهقي ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة لم
 يسم مرسلًا ، وليس بجيد ، اللهم إلا إن كان يسميه مرسلًا ويجعله حجة
 كمراسيل الصحابة ، فهو قريب ، وقد روى البخاري عن الحميدي قال : إذا صح
 الإسناد عن الثقات إلى رجل من الصحابة فهو حجة ، وإن لم يسم ذلك الرجل .
 قال الأثرم : قلت لأحمد بن حنبل : إذا قال رجل من التابعين : حدثني
 رجل من الصحابة ولم يسمه فالحديث صحيح ؟ / قال وفرق الصيرفي من
 الشافعية بين أن يرويه التابعي عن الصحابي معنعنًا أو مصرحًا بالسماع ، قال
 وهو حسن متجه وكلام من أطلق قبوله محمول على هذا التفصيل^(٢) . اهـ .

حكم المرسل :

قال الحافظ : إنما ذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف ، لأنه
 يحتمل أن يكون صحابيًا ، ويحتمل أن يكون تابعيًا ، وعلى الثاني يحتمل أن
 يكون ضعيفًا ، ويحتمل أن يكون ثقة ، وعلى الثاني يحتمل أن يكون حمل
 عن صحابي ، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر ، وعلى الثاني فيعود إلى
 الاحتمال السابق ، ويتعدد إما بالتجويز العقلي ، فإلى ما لا نهاية له ، وإما
 بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة ، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن
 بعض ، فإن عرف من عادة التابعي أنه لا يرسل إلا عن ثقة ، فذهب جمهور
 المحدثين إلى التوقف لبقاء الاحتمال ، وهو أحد قولي أحمد ، واثنيهما وهو
 قول المكيين والكوفيين : يقبل مطلقًا ، وقال الشافعي رضي الله عنه : يقبل إن
 اعتضد بمجيئه من وجه آخر يبين الطريق الأولى مسندًا كان أو مرسلًا ، ليرجع

(١) رواه أحمد (٤٤١/٣) ، (٧٤/٤) . (٢) تدريب الراوي (١٩٦/١) .

احتمال كون المحذوف ثقة في نفس الأمر .

ونقل أبو بكر الرازي من الحنفية ، وأبو الوليد الباجي من المالكية أن الراوي إذا كان يرسل عن الثقات وغيرهم لا يقبل مرسله اتفاقاً^(١) .

قال الشافعي : فمن شاهد أصحاب رسول الله ﷺ من التابعين فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي ﷺ : اعتبر عليه بأمر :

منها : أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث ، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه .

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك . ويعتبر عليه بأن ينظر : هل يوافقه مُرسل غيره ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم .

فإن وجد ذلك كانت دلالة يَقْوَى لَهُ مُرْسَلُهُ ، وهي أضعف من الأولى . وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قولاً له ، فإن وجد يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ كانت هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصلٍ يَصِحُّ إن شاء الله ، وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي ﷺ .

قال الشافعي : ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمي من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه ، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه . ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه ، فإن خالفه ووجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه .

ومتى خالف ما وصفت أضرب بحديثه حتى لا يسع أحداً منهم قبول^(٢) .

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٤١ ، ٤٢) .

(٢) الرسالة للإمام الشافعي (٤٦٢-٤٦٤) .

وقال أبو داود في رسالته لأهل مكة : وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفیان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم^(١). وقال السيوطي : اشتهر عن الشافعي أنه لا يحتج بالمرسل إلا بمراسيل سعيد بن المسيب ، قال المصنف [أي : النووي] في شرح المذهب وفي الإرشاد : والإطلاق في النفي والإثبات غلط بل هو يحتج بالمرسل بالشروط المذكورة ولا يحتج بمراسيل سعيد إلا بها أيضاً قال : وأصل ذلك أن الشافعي قال في مختصر المزني : أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان ، وعن ابن عباس أن جزوراً نحررت على عهد أبي بكر فجاء رجل بعناق فقال: أعطوني بهذه العناق، فقال أبو بكر: لا يصلح هذا، قال الشافعي : وكان القاسم بن محمد وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمن يحرمون بيع اللحم بالحيوان ، قال : وبهذا نأخذ ولا نعلم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ خالف أبا بكر الصديق ، وإرسال ابن المسيب عندنا حسن ، فاختلف أصحابنا في معنى قوله : وإرسال ابن المسيب عندنا حسن على وجهين، حكاه الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في اللمع والخطيب البغدادي وغيرهما .

أحدهما : معناه أنه حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل ، قالوا : لأنها فتشت فوجدت مسنده .

والثاني : أنها ليست بحجة عنده بل هي كغيرها . قالوا : وإنما رجح الشافعي بمرسله ، والترجيح بالمرسل جائز وهو الصواب .

والأول ليس بشيء لأن في مراسيله ما لم يوجد مسنداً بحال من وجه يصح ، وكذا قال البيهقي ، قال وزيادة ابن المسيب في هذا على غيره أنه أصح التابعين إرسالاً فيما زعم الحفاظ^(٢) .

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنه . بتحقيق الأستاذ محمد الصباغ (٢٤)

(٢) تدريب الراوي (١٩٩/١) .

وقال الحاكم : وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب ، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح ، ومن أهل مصر عن سعيد ابن أبي هلال ، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي ، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن ، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي .

وقد يروي الحديث بعد الحديث عن غيرهم من التابعين ، إلا أن الغلبة لرواياتهم ، وأصحها مراسيل سعيد بن المسيب ، والدليل عليه أن سعيدًا من أولاد الصحابة ، فإن أباه المسيب بن حزن من أصحاب الشجرة وبيعة الرضوان ، وقد أدرك سعيد عمر وعثمان وعليًا وطلحة والزيير إلى آخر العشرة ، وليس في جماعة التابعين من أدركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس بن أبي حازم ، ثم مع هذا فإنه فقيه أهل الحجاز ومفتيهم وأول فقهاء السبعة الذين يعدُّ مالك بن أنس إجماعهم إجماع كافة الناس .

سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول : سمعت العباس الدوري يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب ، وأيضًا فقد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة ، وهذه الشرائط لا توجد في مراسيل غيره ، فهذه صفة المراسيل عند أهل الحديث ^(١) .

وقال السخاوي : المرسل مراتب أعلاها ما أرسله صحابي ثبت سماعه ، ثم صحابي له رؤية فقط ، ولم يثبت سماعه ، ثم المخضرم ، ثم التابعي المتقن كسعيد بن المسيب ، ويليهما من كان يتحرى في شيوخه كالشعبي ، ومجاهد ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن .

وأما مراسيل صغار التابعين كقتادة والزهري وحميد الطويل فإن غالب رواية هؤلاء عن التابعين ^(٢) .

(٢) فتح المغيث (١٥٥/١) .

(١) معرفة علوم الحديث (٢٥ ، ٢٦) .

أمثلة للمرسل

- ١ - روى مسلم في صحيحه في كتاب البيوع قال : حدثني محمد بن رافع قال : حدثنا حجین ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة^(١) .
- ٢ - روى أبو داود في مراسيله عن الحسن البصري أن رسول الله ﷺ قال : « المکر والمخدیعة والخیانة فی النار »^(٢) .
- ٣ - روى البيهقي عن عطاء أن رسول الله ﷺ توضعاً ، فحسر العمامة ، ومسح مقدم رأسه^(٣) .

(١) رواه مسلم (١٨٣/١٠) البيوع .

قال السيوطي : وقع في صحيح مسلم أحاديث مرسله فانتقدت عليه وفيها ما وقع الإرسال في بعضه فأما هذا النوع فعذره فيه أنه يورده محتجاً بالسند منه لا بالمرسل ولم يقتصر عليه للخلاف في تقطيع الحديث على أن المرسل منه قد تبين اتصاله من وجه آخر كقوله في كتاب البيوع (الحديث) قال : وأخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة . الحديث . قال : والحكمة في إيراد ما أورده مرسلًا بعد إيراده متصلًا ، إفادة الاختلاف الواقع فيه وبما أورده مرسلًا ولم يصله في موضع آخر حديث أبي العلاء بن الشخير : كان حديث رسول الله ﷺ ينسخ بعضه بعضًا . الحديث لم يرو موصولًا عن الصحابة من وجه يصح .

(٢) رواه أبو داود في مراسيله ص (١٤١) رقم ١٤٥ .

قال الألباني في الصحيحة: روي من حديث قيس بن سعد وأنس بن مالك وأبي هريرة وعبد الله بن مسعود ومجاهد والحسن رواه ابن عدي في الكامل (١٦٢/٢) عن قيس بن سعد في ترجمة الجراح بن مليح البهراني الحمصي ، وقال الحافظ في الفتح بعد أن عزاه لابن عدي : وإسناده لا بأس به عن عوف عنه وقال في حديث الحسن : رواه ابن المبارك في « البر والصلة » .

وهذا إسناد صحيح ولكنه مرسل أيضًا إلا أنه إذا ضم إليه ما قبله من الموصول أخذ به قوة ، ودل مجموع ذلك على أن للحديث أصلًا . انظر الصحيحة رقم ١٠٥٧ .

(٣) رواه البيهقي في السنن (٦١/١) الطهارة وقال البيهقي : هذا مرسل وقد رويناه معناه

موصولًا في حديث المغيرة بن شعبة .

وتقدم ما رواه الشافعي عن سعيد بن المسيب في النهي عن بيع الحيوان باللحم نسيئة .

فائدة في درجات مراسيل التابعين :

قال ابن المدني : كان عطاء يأخذ عن كل ضرب ، مراسلات مـاهد أحب إلي من مراسلاته بكثير .

وقال أحمد بن حنبل : مراسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات ، ومراسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها ، وليس في المرسلات أضعف من مراسلات الحسن ، وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما كانا يأخذان عن كل واحد .
وقال ابن المدني : مراسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح ما أقل ما يسقط منها .

وقال أبو زرعة : كل شيء قال الحسن : قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلاً ثابتاً ما خلا أربعة أحاديث .

وقال العراقي : مراسيل الحسن عندهم شبه الريح ، فأما مراسيل النخعي ، فقال ابن معين : مراسيل إبراهيم أحب إلي من مراسيل الشعبي^(١) .

حكم مراسيل الصحابة رضي الله عنهم :

قال النووي : « أما مرسله [أي : الصحابي] فمحكوم بصحته على المذهب الصحيح وقيل : إنه كمرسل غيره إلا أن يُبين الرواية عن صحابي^(٢) .

قال السيوطي : الذي قطع به الجمهور من أصحابنا وغيرهم وأطبق عليه المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بضعف المرسل ، وفي الصحيحين من ذلك ما لا يحصى ؛ لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة ، وكلهم عدول ، ورواياتهم عن غيرهم نادرة ، وإذا رووها بينها ، بل أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة بل إسرائيليات أو حكايات أو موقوفات^(٣) .

(١) باختصار من تدريب الراوي (٢٠٣/١ ، ٢٠٤) .

(٢) التقريب والتيسير (٢٠٧/١) . (٣) تدريب الراوي (٢٠٧/١) .

وذهب أبو إسحق الإسفراييني إلى أن مرسل الصحابي كمرسل غيره إلا أن يبين الصحابي أن الرواية عن صحابي .
والصحيح الذي لا شك فيه هو الأول^(١) .

أشهر المصنفات :

- ١ - المراسيل لأبي داود وهو مطبوع بمراجعة د . يوسف عبد الرحمن المرعشي ، ط . دار المعرفة بيروت .
- ٢ - المراسيل لابن أبي حاتم - وهو مطبوع بتحقيق شكر الله بن نعمة الله قوجاني - بمؤسسة الرسالة .
- ٣ - جامع التحصيل لأحكام المراسيل - للحافظ العلائي - وهو مطبوع بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي بعالم الكتب . بيروت^(٢) .

* * *

-
- (١) المجموع شرح المهذب للنووي (١٠٢/١) .
 - (٢) والأول جمع فيه أبو داود روايات مرسلتها يتداولها الفقهاء في كتبهم مرتباً لها على الأبواب .
والثاني كتاب ابن أبي حاتم في ذكر الرواة الذين رووا أحاديث عن من لم يسمعوا منه فهو في فن المرسل الخفي .
والثالث فهو في أصول المرسل وأقوال أهل الحديث في تعريفه وفي أنواع الإرسال ومذاهبهم في الاحتجاج به وتحرير الراجح من أحكام المراسيل ، وهو أجمع مجموع مفرد في هذا الباب وقد استفاد بكتاب ابن أبي حاتم وبمنشور أقوال أئمة الحديث وأورد جمهور كلامهم في المرسل وأحكامه . أشرف الرفاعي .

٤ - الحديث المعلق

المعنى اللغوي :

قال النووي : كأنه مأخوذ من تعليق الجدار^(١) . وسمى كذلك ، لأنه متصل من جهة وهي جهة الصحابي وهي الجهة العليا محذوف بداية السند فسار كالشيء المعلق بالسقف .

المعنى الاصطلاحي :

ما حذف من مبدأ إسناد راو أو أكثر على التوالي وتقييد التعريف بقولهم على سبيل التوالي حتى لا يدخل فيه الحديث المنقطع .
وأما قول الصنعاني في أنه لا يشترط التوالي بين الساقطين فهو غير سديد لما تقدم .

ووقع هذا المصطلح أول ما وقع في كلام المتقدمين عند الحافظ أبي الحسن :
علي بن عمر الدارقطني - ت ٣٨٥ هـ .

واستعمله أبو عبد الله الحميدي - ت ٤٨٨ هـ في كتابه الجمع بين الصحيحين^(٢) .

مثاله : قول البخاري في صحيحه في كتاب الحج ، باب « الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي ، والحاج إذا خرج من منى » وقال أبو الزبير عن جابر أهللنا من البطحاء^(٣) .

وأبو الزبير هو : محمد بن مسلم المكي صدوق من التابعين .

(١) التقريب مع التدريب (٢١٩/١) .

وذلك إذا تصورنا أن جهة الصحابي هي الطرف الأعلى للإسناد فيكون الحديث متصلًا من أعلى غير متصل من أسفل فيكون كالشيء المعلق في السقف وهو عكس المرسل .

(٢) انظر « أسباب اختلاف المحدثين » لخلدون الأحدث (١/٣٢٦ ، ٣٢٧) .

(٣) رواه البخاري تعليقًا مجزومًا به عن جابر موقوفًا (٣/٥٩١) الحج .

وحكم المعلق :

أنه مردود ضعيف للجهل بحال المحذوف .

ومعلقات الصحيحين لها حكم خاص لأنها متضمنة في كتاب التزم صاحبه تجريد الصحيح ، وقد أكثر البخاري رحمه الله في صحيحه من المعلقات التي يستأنس بها في تراجمه ، وأورد المعلقات أحياناً بصيغة الجزم ، وأحياناً أخرى بصيغة التمريض ، كروى وحكى ، ويروى ويحكى ، ومعلقاته رحمه الله على ضربين .

منها : ما أورده في موضع آخر مسنداً في صحيحه فلا شك في صحته ، وإن أورده بصيغة التمريض لاختصاره له ، أو لذكره بالمعنى . ومنها : ما أتى معلقاً ولم يأت موصولاً في صحيحه فما ذكره بصيغة الجزم كقال أو روى أو حكى فهو صحيح إلى من جزم بالرواية عنه ولكن ينظر في بقية السند ، فقد روى في كتاب الزكاة باب العرض في الزكاة : « وقال طاووس : قال معاذ رضي الله عنه لأهل اليمن : اتنوني بعرض ثياب خميص أو ليس في الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عليكم وخير لأصحاب النبي ﷺ بالمدينة »^(١) قال الحافظ في الفتح : هذا التعليق صحيح الإسناد إلى طاووس لكن طاووس لم يسمع من معاذ فهو منقطع .

وما ذكره البخاري - رحمه الله - بصيغة التمريض ففيه الصحيح والحسن والضعيف ، ولكن ليس فيه الضعيف اجداً لوجوده في كتاب تعهد بتجريد الصحيح ، فمثال ما ذكره بصيغة التمريض وهو صحيح ما رواه في

(١) رواه البخاري تعليقاً مجزوماً به (٣٦٥/٣) الزكاة : باب العرض في الزكاة . قال أشرف الرفاعي : وقد وصله يحيى بن آدم في كتاب الخراج له . تحقيق أحمد شاكر رقم (٥٢٥-٥٢٦) .

ومن طريقه ساقه بإسناده الحافظ في تغليق التعليق (١٣/٣) وقال : هذا صحيح إلى طاووس ولكنه لم يسمع من معاذ فهو منقطع . ٥١ .

كتاب الصلاة باب الجمع بين السورتين في ركعة : « وَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّبْحِ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرَ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرَ عِيسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكِعَ »^(١) .

وهو حديث صحيح على شرط مسلم أخرجه في صحيحه موصولاً ، إلا أن البخاري لم يخرج لبعض رواته ، وقد أخرجه موصولاً في تاريخه وكذلك النسائي في سننه .

ومثال الحسن : ما رواه في كتاب البيوع باب الكيل على البائع والمعطي وقول الله عز وجل : ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ [المطففين : ٣] قال : ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِذَا بَعْتَ فَكُلْ وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ »^(٢) وقد وصله الدارقطني ، وفي سننه منقذ مولى ابن سراقه : مجهول الحال .

لكن له طريق أخرى أخرجه أحمد وابن ماجه والبخاري عن عثمان به وفيه ابن لهيعة ، ولكنه من قديم حديثه ؛ لأن ابن عبد الحكم أورده في « فتوح مصر » من طريق الليث عنه ، فالحديث حسن لما عضده من ذلك .

ومثال الضعيف الذي لا عاضد له إلا أنه على وفق العمل : ما رواه في كتاب الوصايا باب تأويل قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنَ ﴾ [النساء : ١١] قال : « وَيُذَكَّرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ »^(٣) . قال الحافظ في الفتح : أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق

(١) رواه البخاري تعليقاً بصيغة التمریض (٢٩٨/٢) الأذان : باب الجمع بين السورتين في ركعة ورواه مسلم موصولاً (١٧٧/٤) الصلاة : باب القراءة في الصبح ، والنسائي (١٧٦/٢) .

(٢) رواه البخاري تعليقاً بصيغة التمریض عن عثمان رضي الله عنه (٤٠٣/٤) البيوع : باب الكيل على البائع والمعطي .

(٣) رواه البخاري تعليقاً بصيغة التمریض (٤٤٣/٥) الوصايا : باب تأويل قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنَ ﴾ [النساء : ١١] .

الحارث - وهو الأعمور - عن علي بن أبي طالب قال : « قضى محمد ﷺ أن الدين قبل الوصية ، وأنتم تقرؤون الوصية قبل الدين »^(١) لفظ أحمد ، وهو إسناد ضعيف لكن قال الترمذي : إن العمل عليه عند أهل العلم ، وكأن البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه ، وإلا فلم تجر عاداته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به ، وقد أورد في الباب ما يعضده أيضاً . ١ هـ .
وأما الضعيف الذي لا عاضد له : وهو في الكتاب قليل جداً وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه البخاري بالتضعيف بخلاف ما قبله .

ومثاله : مارواه في كتاب الصلاة باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام قال : ويذكر عن أبي هريرة رفعه : « لا يتطوع الإمام في مكانه » ولم يصح^(٢) . ١ هـ .
أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبي سليم عن الحجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة^(٣) وليث بن أبي سليم ضعيف ، وشيخه لا يعرف ، وقد اختلف عليه فيه .

أما ما عزاه البخاري لبعض شيوخه بصيغة : قال فلان ، وزاد فلان ونحو ذلك فليس حكمه حكم التعليق عن شيوخ شيوخه ومن فوقهم ، بل حكمه حكم العنعنة من الاتصال بشرط اللقاء والسلامة من التدليس ، وهذا يختص بالبخاري ومن مثله في شرط اللقاء ، لا أنها قاعدة من قواعد علوم الحديث^(٤) .

(١) رواه الترمذي (٢٤٦/٨) الفرائض، وابن ماجه (٢٧١٥) الوصايا وأحمد (٧٩/١)، ١٣١، ١٤٤) والبيهقي في السنن (١٦٨/٦) الوصايا، والحاكم (٣٣٦/٤) الوصايا، وابن الجارود رقم (٩٥٠)، وحسنه الألباني في الإرواء رقم (١٦٦٧) .
(٢) رواه البخاري (٣٨٩/٢) الأذان : باب مكث الإمام في مصلاه تعليقا بصيغة التمرير « ويُذكر » .

(٣) أبو داود (٩٩٣) كتاب الصلاة : باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة . بلفظ : « أيعجز أحدكم - قال عن عبد الوارث - أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله : زاد في حديث حماد : في الصلاة » يعني في السبحة .

(٤) باختصار من « أسباب اختلاف المحدثين » (١/٢٣٢-٣٣٧) .

وقد ألف الحافظ كتاباً سماه « تغليق التعليق » وأورد فيه معلقات البخاري التي لم ترد فيه مسندة ، كذلك الموقوفات والمتابعات ، ومن وصلها ، وهو مطبوع بتحقيق ودراسة سعيد عبد الرحمن موسى القزقي طبع المكتب الإسلامي ودار عمار قال الأستاذ خلدون الأحذب : وأما المعلق عن الإمام مسلم فقليل جداً في موضع واحد في التيمم وهو حديث أبي الجهم بن الحارث ابن الصمة^(١) .

قال الحافظ العراقي : ولا أعلم في مسلم بعد مقدمات الكتاب حديثاً لم يذكره إلا تعليقاً غير هذا الحديث ، وفيه مواضع آخر يسيرة رواها بإسناده المتصل ، ثم قال ورواه فلان ، وهذا ليس من باب التعليق ، وإنما أراد ذكر من تابع رواية الذي أسنده من طريقه عليه ، أو أراد بيان الخلاف في السند كما يفعل أهل الحديث ، ويدل على أنه ليس مقصوده بهذا إدخاله في كتابه ، أنه يقع في بعض أسانيد ذلك من ليس هو من شرط مسلم كعبد الرحمن بن خالد بن مسافر . اهـ .

وهذه المواضع اليسيرة التي أشار إليها العراقي بلغت اثني عشر حديثاً على ما حققه ابن الصلاح في مطلع شرحه لصحيح مسلم ، ونقله النووي بنصه عنه في مقدمته لصحيح الإمام مسلم^(٢) .

(١) قال مسلم : وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول : أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو الجهم : أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل فلقبه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله ﷺ عليه حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام . (٦٣/٤) التيمم .

(٢) أسباب اختلاف المحدثين (١/١٦-١٨) ، (٣٣١) .

وكلام ابن الصلاح (١/١٦-١٨) من صحيح مسلم بشرح النووي .

ب - الضعيف بسبب انقطاع خفي في السند

١ - المرسل إرسالاً خفياً

تعريفه :

« هو الحديث الذي فيه انقطاع في أي موضع كان من السند بين راويين متعاصرين لم يلتقيا ، أو التقيا ولم يقع بينهما سماع » .
والمراد بالإرسال هنا الانقطاع ، وليس الانقطاع المخصوص الذي تقدم بيانه ، وهو سقوط من دون التابعي .

والفرق بين الإرسال الخفي والتدليس أن التدليس رواية من عاصره وسمع منه ما لم يسمع منه بصيغة توهم السماع ، والإرسال الخفي يشترك مع المدلس في المعاصرة ولكن لم يثبت سماع الراوي من شيخه إما عموماً وإما في حديث أو أحاديث مخصوصة كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

والفرق الثاني : أن التدليس فيه إيهام السماع ، وليس في الإرسال الخفي إيهام ، لأنه لم يثبت سماع أصلاً .

قال العلامة نور الدين عتر : وكذلك فيما نرى من كان معروفاً من أمره أن من يحدث عنه لم يسمع منه لاشتهار ذلك ، أو اشتهار أنه سمع منه أحاديث بعينها إذا لم يقصد الإيهام ، فهذا ينبغي أن يكون مرسلًا خفياً لا مُدلسًا ، ويدل على ذلك أنهم لم يذكروا هذا النوع في المدلسين ولم يصفهم بالتدليس تلامذتهم ، ومن عرفهم من علماء الجرح والتعديل .

ومن هنا ميز علماء الرجال بين الفريقين كما وجدناه في صنيع الحافظ العلائي وغيره فإنهم ينيهون على المدلس أنه مدلس ، ويصفون غيره بأنه يرسل أو كثير الإرسال^(١) . ٥١ .

(١) منج النقد في علوم الحديث ص (٣٦٥) نقلاً عن أسباب اختلاف المحدثين

أما الفرق بين الإرسال الظاهر والخفي : أن الظاهر أن يروي الراوي عن من لم يعاصره ما لم يسمعه منه ، أو هو المنقطع الذي تقدم بيانه ، ويمكن لطالب العلم أن يقف على هذا الانقطاع بمراجعة كتب الرجال ، أما الإرسال الخفي فلا يقف عليه إلا أئمة الشأن ، وقد وضع العلماء مناهج للوقوف على الإرسال الخفي من ذلك ما ذكره الحافظ العلائي :

أولاً : أن يعرف عدم اللقاء بين الراوي والمروي عنه . ويكون ذلك بمعرفة التاريخ أو بنص أحد الأئمة على ذلك : مثل قول أبي زرعة الراوي وغيره في الحسن البصري بأنه لم يلق علياً رضي الله عنه .

ثانياً : أن يعرف عدم السماع بين الراوي والمروي عنه مطلقاً بأن يصرح الراوي عن نفسه بعدم السماع ، أو بنص أحد الأئمة على ذلك ، كما وقع لأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود من تصريح بأنه لم يسمع من أبيه شيئاً فأحاديثه عن أبيه من قبيل المرسل الخفي .

ثالثاً : أن يعرف عدم سماعه منه لذلك الحديث فقط وإنما سمع منه غيره إما بنص إمام أو إخباره عن نفسه بذلك في بعض طرق الحديث أو نحو ذلك . ومثال هذا النوع من وسائل معرفة الإرسال الخفي ما رواه ابن شهاب الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تُذَرُ في معصية ، وكفارته كفارة يمين »^(١) .

قال الإمام الترمذي : هذا حديث لا يصح ؛ لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة . اهـ .

وكذا قال الحافظ : وإنما سمعه من سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة .

وأبو سلمة المشار إليه في السند هو ابن عبد الرحمن بن عوف ، قيل :

(١) رواه أبو داود (٣٢٨٩) الأيمان والنذور مطوَّلاً ، والترمذي (٢/٧ ، ٣) النذور والأيمان ، والنسائي (٢٦/٧) الأيمان والنذور .

اسمه عبد الله ، وقيل : إسماعيل ، وقيل : اسمه كنيته .
والزهري روى عنه بيد أن الحديث المتقدم مما لم يسمعه منه ، فهو
من الإرسال الخفي .

الرابع : أن يرويه عن راوٍ ثم يجيء في بعض طرق الحديث بزيادة راوٍ أو أكثر بينهما
كالحديث الذي رواه الإمام الحاكم في « معرفة علوم الحديث » حيث قال :
« حدثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه حدثنا محمد بن سليمان
الحضرمي حدثنا محمد بن سهل حدثنا عبد الرزاق قال ذكر الثوري عن
أبي إسحاق عن زيد يُثَبِّع عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن
وليتموها أبا بكر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم ، وإن
وليتموها عليا فهادٍ مهدي يقيمكم على طريق مستقيم »^(١) .

قال الحاكم : هذا إسنادٌ لا يتأمله متأمل إلا علم اتصاله وسنده ، فإن
الحضرمي ومحمد بن سهل بن عسكر ثقات ، وسماع عبد الرزاق من سفيان
الثوري واشتاره به معروف ، وكذلك سماع الثوري من أبي إسحاق واشتاره
به معروف ، وفيه انقطاع في موضعين ، فإن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري ،
والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق . أخبرناه أبو عمرو بن السماك حدثنا أبو الأحوص
محمد بن الهيثم القاضي حدثنا محمد بن أبي السري حدثنا عبد الرزاق أخبرني
النعمان بن أبي شيبة الجندي عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق فذكر نحوه .
حدثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة حدثنا الحسن بن علوية القطان حدثني
شريك عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَبِّع عن حذيفة قال ذكروا الإمارة والخلافة
عند النبي ﷺ فذكر الحديث بنحوه^(٢) . هـ .

(١) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (٢٨ ، ٢٩) في ذكر النوع التاسع من معرفة
علوم الحديث معرفة المنقطع .

(٢) جامع التحصيل للعلائي (١٤٥-١٤٨) نقلًا عن أسباب اختلاف المحدثين (١/٣١٥-
٣١٨) باختصار .

وليس كل حديث أتى بإسناد معين ثم أتى من طريق آخر فيه زيادة راوٍ أو أكثر يكون فيه إرسالاً خفياً في الطريق الناقصة ، فقد يسمع الراوي الحديث عن شيخه بواسطة ، ثم يسمعه منه مباشرة فيكون كلا الطريقين صحيحاً ، فلا بد من قرائن تشير إلى وهم في الطريق الناقصة بإرسال خفي ، أو وهم في الطريق الزائدة بمزيد في متصل الأسانيد .

* * *

٢ - المدلس :

التعريف :

أ - لغة : المدلس اسم مفعول من « التدليس » والتدليس في اللغة كتمان عيب السلعة عن المشتري ، وأصل التدليس مشتق من الدلس وهو الظلمة ، أو اختلاط الظلام كما في القاموس فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره فصار الحديث مدلساً .

ب - اصطلاحاً : إخفاء عيب في الإسناد وتحسين لظاهره^(١) .

أنواع التدليس :

١ - تدليس الإسناد :

وهو أن يروي الراوي عن عاصره وسمع منه ما لم يسمع منه بصيغة توهم السماع ، كعن فلان أو قال فلان أو أن فلاناً قال كذا .

قال ابن الصلاح : مثال ذلك : ما روينا عن علي بن خُشْرَم قال : كنا عند ابن عيينة فقال : قال الزهري فقبل له حدثكم الزهري ؟ فسكت ثم قال : قال الزهري ، فقبل له سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، لم أسمع من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري ، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري^(٢) .

ومن تدليس الإسناد كذلك ما يسمى بـ « تدليس التسوية » .

قال العلامة أحمد شاكر : هناك نوع آخر سماه المتقدمون « التجويد » وسماه المتأخرون « تدليس التسوية » لما فيه من تجويد الإسناد وتسويته ، وذلك بأن الراوي يذكر شيخه الذي سمع منه ، ولكن يسقط أحد الرواة في الإسناد لضعفه أو لضعفه ، تحسيناً للحديث ، ويأتي به بصيغة محتملة للسماع نحو « عن » فيكون

(١) تيسير مصطلح الحديث (٧٨) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٩٥ ، ٩٦) .

أصل الحديث عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ، فسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني فيستوي الإسناد كله .

وهذا شر الأقسام وأفحشها ؛ لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفًا بالتدليس ويجده الواقف على السند - بعد التسوية - قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة ، أو يتحير وربما لصق البلاء بالثقة مع براءته منه ، وفيه غرر شديد .
وممن اشتهر بهذا النوع « بقية بن الوليد » و « الوليد بن مسلم » .

مثال ذلك : أن بقية روى حديثًا عن عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الأسدي الجزري الرقي ، عن إسحق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر ، وكل هؤلاء ثقات إلا إسحق بن عبد الله بن أبي فروة ، فإنه ضعيف جدًا ، فجاء بقية فقال : « حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر » ، وأبو وهب الأسدي هو عبيد الله بن عمرو ، لأنه يكنى أبا وهب وينسب لبني أسد ، فغيره بهذه الصفة كيلا يفتن له ، وحذف من الإسناد « إسحق بن أبي فروة » وجعل ظاهر الإسناد الصحة فلا يفتن له إلا دقيق النظر من الحفاظ^(١) .

ومن تدليس الإسناد أيضًا ما يسمى بـ « تدليس العطف » وهو أن يروي المدلس عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر ، فيصرح عن الأول بالسماع ، ويعطف الثاني عليه ، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضًا ، وإنما حدث بالسماع عن الأول ، ونوى القطع فقال : وفلان ، أي حدث فلان .

مثاله : ما فعله هشيم فيما نقل الحاكم والخطيب أن أصحابه قالوا له نريد أن تحدثنا اليوم شيئًا لا يكون فيه تدليس ، فقال : خذوا ثم أملئ عليهم مجلسًا يقول في كل حديث منه : حديثًا فلان وفلان ثم يسوق السند والمتن ، فلما نرغ قال : هل دلست لكم اليوم شيئًا قالوا : لا . قال : بلى كل ما قلت

(١) شرح ألفية السيوطي (٣٣ ، ٣٤) .

فيه وفلان فأني لم أسمعه منه^(١) .

قال الحافظ : وفاتهم فرع آخر أيضاً وهو : « تدليس القطع » مثاله ما رويناه في الكامل لأبي أحمد بن عدي وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول : « حدثنا » ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول : هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة . انتهى^(٢) .

قال الحافظ : ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهماً للسمع ، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً^(٣) .

قال شيخ الإسلام : وهذه الأقسام كلها يشملها تدليس الإسناد ، فاللائق ما فعله ابن الصلاح من تقسيمه قسمين فقط^(٤) [أي تدليس الإسناد وتدليس الشيخ] .

٢ - النوع الثاني : تدليس الشيوخ :

قال الخطيب البغدادي : وأما الضرب الثاني من التدليس فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثاً فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف ، والعلة في فعله ذلك كون شيخه غير ثقة في اعتقاده ، أو في أمانته ، أو يكون متأخر الوفاة قد شارك الراوي عنه جماعة دونه في السماع منه ، أو يكون أصغر من الراوي عنه سنًا ، أو تكون أحاديثه التي عنده كثيرة فلا يحب تكرار الرواية عنه فيغير حاله لبعض هذه الأمور^(٥) .

مثاله : قال الخطيب : أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي قال :

(١) تدريب الراوي مع التعليق بالهامش بتصرف (٢٢٦/١ ، ٢٢٧) .

(٢) انظر توضيح الأفكار للصنعاني (٣٧٦) .

(٣) طبقات المدلسين وهو الكتاب المسمى بـ « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ ابن حجر العسقلاني (١١) ط . مكتبة الكليات الأزهرية .

(٤) تدريب الراوي (٢٢٧/١) . (٥) الكفاية (٥٢٠ ، ٥٢١) .

ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : ثنا أبي قال : بلغني أن عطية كان يأتي الكلبى فيأخذ عنه التفسير فكان يكنيه بأبي سعيد فيقول قال : أبو سعيد ، وكان هشيم يضعف حديث عطية ، قال الخطيب : الكلبى يكنى أبا النضر وإنما غير عطية كنيته ليوهم الناس أنه يروى عن أبي سعيد الخدرى التفسير الذي كان يأخذه عنه^(١) .

قال الخطيب : وقد ذكرنا روايات هؤلاء المذكورين عنه في كتابنا « الموضح لأوهام الجمع والتفريق » وذكرنا أيضًا في روايات خلق كثير عن قوم غيروا أسماءهم وأنسابهم المشهورة^(٢) . ١ هـ .

وكتابه « موضح أوهام الجمع والتفريق » مطبوع بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي بحدرد أباد الدكن بالهند سنة ١٩٥٩ ، وطبع طبعة ثانية من طبعة الهند ومخطوطة بتحقيق عبد المعطى أمين قلعبى ط . دار المعرفة بيروت .

وقال العلامة أحمد شاكرد : تدليس الشيوخ أن يسمى الراوى شيخه ، أو شيخ شيخه باسم أو كنية أو لقب غير ما اشتهر به وعرف ، وهو عمل غير جيد أيضًا ، فإن كان عمل هذا سترًا لضعف الشيخ فقد قال بعضهم : إن هذا جرح فيمن فعله ، والأصح أنه ليس بجرح ، إلا إن قصد إخفاء ضعف الحديث وإظهاره في مظهر الصحيح ، وبعضهم يفعل هذا لأن شيخه صغير في السن ، أو متأخر الوفاة ، أو سمع منه كثيرًا فامتنع من تكراره على صورة واحد إيهامًا لكثرة الشيوخ ، وكل هذه الصور غير مستحسنة لما فيها من صعوبة معرفة الشيخ لمن لم يعرفه ، فقد لا يفطن له الناظر فيحكم عليه بالجهالة ، وهذا يحصل كثيرًا من الخطيب البغدادي وابن الجوزي وغيرهما ، ومنع بعضهم إطلاق اسم « التدليس » على هذا النوع ، والمسألة اصطلاح .

ثم إن لهم صورة أخرى عكس هذه : بأن يذكر الراوى شيخه بكنية

(٢) السابق (٥٢٤) .

(١) السابق (٥٢١) .

أو لقب أو صفة تتفق مع صفة شيخ آخر مشهور تشبيهاً له به كما يفعل ابن السبكي إذ يقول : « أخبرنا أبو عبد الله الحافظ » يريد الذهبي تشبيهه بالبيهقي ، إذ يقول هذا ويريد به الحاكم ، وكذا إيهام اللقي والرحلة ، كأن يقول : « حدثنا من وراء النهر » يوهم أنه جيحون ، ويريد نهر عيسى ببغداد ، أو الجيزة بمصر ، وليس هذا بجرح قطعاً ؛ لأنه من المعاريض لا من الكذب قاله الآمدي وابن دقيق العيد^(١) .

أجناس التدليس :

قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم ما ملخصه : فالتدليس عندنا على ستة أجناس :

١ - فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوّه أو دونه إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يقبل أخبارهم فمنهم من التابعين أبو سفيان طلحة بن نافع ، وقتادة بن دعامة وغيرهما .

٢ - وأما الجنس الثاني من المدلسين : فقوم يدلسون الحديث فيقولون : « قال فلان » فإذا وقع إليهم من يُنقَر عن سماعتهم ويلح ويراجعهم ذكروا فيه سماعتهم ، قال أبو عبد الله : فقد صح مثل ذلك عن محمد بن إسحاق ، ويزيد بن أبي زياد وشباك وأبي إسحاق ومغيرة وهشيم بن بشير .

٣ - والجنس الثالث من التدليس : قوم دلسوا على أقوام مجهولين لا يدري من هم ، ومن أين هم .

قال أبو عبد الله : قد روى جماعة من الأئمة عن قوم من المجهولين فمنهم سفيان الثوري روى عن أبي همام السكوني وأبي مسكين وأبي خالد الطائي وغيرهم من المجهولين ، ممن لم يقف على أسمائهم غير أبي همام ، فإنه الوليد

(١) شرح ألفية السيوطي (٣٤ ، ٣٥) .

ابن قيس إن شاء الله ، وكذلك شعبة بن الحجاج حدث عن جماعة من الجهوليين ، فأما بقية بن الوليد فحدث عن خلق من خلق الله لا يوقف على أنسابهم ولا عدالتهم ، وقال أحمد بن حنبل : إذا حدث بقية عن المشهورين فروايته مقبولة ، وإذا حدث عن الجهوليين فغير مقبولة .

٤ - والجنس الرابع من المدلسين : قوم دلسوا أحاديث رويها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا .

قال أبو عبد الله : وقد كان الثوري يحدث عن إبراهيم بن هراسة فيقول : حدثنا أبو إسحاق الشيباني . قال سليمان الشاذكوني : من أراد التدين بالحديث فلا يأخذ عن الأعمش ولا عن قتادة إلا ما قالوا : « سمعناه » .

٥ - الجنس الخامس من المدلسين : قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه .

قال أبو عبد الله : ومن هذه الطبقة جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج حديثهم في الصحيح ، إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه .

٦ - الجنس السادس من التدليس : قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم ، وإنما قالوا : قال فلان فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم عنهم سماع عالٍ ولا نازل .

قال أبو عبد الله : هذا باب يطول فليعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ولا من جابر ولا من ابن عمر ولا من ابن عباس شيئاً قط .

وأن الأعمش لم يسمع من أنس ، وأن الشعبي^(١) لم يسمع من صحابي غير أنس . وأن الشعبي لم يسمع من عائشة ، ولا من عبد الله بن مسعود ، ولا من أسامة بن زيد ، ولا من علي إنما رآه رؤية ، ولا من معاذ بن جبل ، ولا من زيد بن ثابت ، وأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس ، وأن عامة حديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة ، وأن عامة أحاديث مكحول

(١) في الهامش : كذا في الأصول ولعل الصواب « التيمي » .

عن الصحابة حوالة ، وأن ذلك كله يخفى إلا على الحفاظ للحديث^(١) .
وقال الحاكم كذلك : أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس
التدليس من مذهبهم ، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس
وخوزستان وما وراء النهر لا يعلم أحد من أئمتهم دلس ، وأكثر المحدثين تدليسا
أهل الكوفة ، ونفر يسير من أهل البصرة ، فأما مدينة السلام بغداد فقد
خرج منها جماعة من أئمة الحديث مثل أبي النضر هاشم بن القاسم ، وأبي نوح
عبد الرحمن بن غزوان ، وأبي كامل مظفر بن مدرك ، وأبي محمد يونس بن
محمد المؤدب ، وهم في الطبقة الأولى من أهل بغداد لا يذكر عنهم وعن
أقرانهم من الطبقة الأولى التدليس ، ثم الطبقة الثانية بعدهم الحسن بن موسى
الأشيب ، وسريج بن النعمان الجوهري ، ومعاوية بن عمرو الأزدي ، والمعلی
ابن منصور وأقرانهم من هذه الطبقة لم يذكر عنهم التدليس ، ثم الطبقة الثالثة
إسحاق بن عيسى الطباع ، ومنصور بن سلمة الخزاعي ، وسليمان بن داؤد
الهاشمي ، وأبو نصر عبد الملك بن عبد العزيز التمار ، لم يذكر عنهم وعن
طبقتهم التدليس ، ثم الطبقة الرابعة منهم مثل الهيثم بن خارجة ، والحكم بن
موسى ، وخلف بن هشام ، وداؤد بن عمر الضبي ، لم يذكر عنهم وعن طبقتهم
التدليس ، ثم الطبقة الخامسة مثل إمام الحديث أحمد بن حنبل ، ومزكي الرواة
يحيى بن معين ، وصاحب المسند أبي خيثمة زهير بن حرب ، وعمرو بن محمد
الناقد لم يذكر عن واحد منهم التدليس ، ثم الطبقة السادسة والسابعة فلم يذكر
عنهم ذلك إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الواسطي .
فإن أخذ أحد من أهل بغداد التدليس عن الباغندي وحده^(٢) .

* * *

(١) باختصار من كتاب معرفة علوم الحديث (١٠٣-١١١) .

(٢) باختصار من معرفة علوم الحديث (١١١ ، ١١٢) .

أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين :

- ١ - التبيين لأسماء المدلسين للخطيب البغدادي .
- ٢ - التبيين لأسماء المدلسين : لبرهان الدين الحلبي وهي مطبوعة .
- ٣ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، للحافظ ابن حجر وهي مطبوعة أيضاً^(١) .

* * *

(١) تيسير مصطلح الحديث بتصرف (٨٣ ، ٨٤) .

٢ - الحديث الضعيف بسبب الطعن في العدالة

١ - المتروك

المتروك لغة :

اسم مفعول من ترك .

واصطلاحاً : هو الحديث الذي يتفرد بروايته ضعيف ، سبب ضعفه كونه متهمًا بالكذب في الحديث ، أو ظاهر الفسق بقول أو فعل أو كثير الغلط أو الغفلة^(١) .

وقيل : هو الحديث الذي في إسناده راوٍ متهم بالكذب .

وسبب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما :

أ - أن لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة : [وهي القواعد التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة « الأصل براءة الذمة »] .

ب - أن يعرف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي^(٢) .

وقال العلامة أحمد شاكر : فالراوي إذا انفرد بالحديث ، وكان متهمًا بالكذب ، سواءً في الحديث أو في غيره ، أو بالفسق ، أو كان ذا غفلة أو كثير الوهم سمي ما انفرد به « المتروك »^(٣) .

(١) انظر لمحات في أصول الحديث (٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(٢) تيسير مصطلح الحديث (٩٣) بتصرف ، ونزهة النظر (٤٤) .

(٣) شرح ألفية السيوطي (٣٨) .

مثاله :

ما رواه عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي عن جابر عن أبي الطفيل عن علي وعمار قالا : « كان النبي ﷺ يقنت في الفجر ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق » قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شمر : « متروك الحديث » ولا شك في أن الحديث المتروك ضعيف جدًا بحيث إنه لا يمكن أن ينجبر بغيره ، وهو أسوأ حالًا من المنكر ، والمعل ، والمدرج ، والمقلوب ، والمضطرب ، وأسوأ منه الموضوع .

* * *

٢ - الحديث الموضوع

تعريفه :

لغة : وزن مفعول من وضع إذا أسقط أو اختلق وافترى .
اصطلاحاً : هو الحديث المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ ، وهو ليس بحديث ، وإنما يطلق عليه ذلك مجازاً بحسب تسمية صاحبه ، وهو شر أنواع الحديث الضعيف ، ولا تجوز روايته إلا لتبين كذبه ووضعه .

ومن رَوَّج حديثاً وهو يعلم أنه مكذوب موضوع فهو مشارك لمن وضعه في الكذب على رسول الله ﷺ إذا لم يبين وضعه وهو مُتَوَعَّد بقول النبي ﷺ :
« من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(١) .

قال ابن الصلاح : اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ، ولا تحل روايته لأحدٍ عَلِمَ حاله في أي معنى كان إلا مقروناً ببيان وضعه ، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن ، حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب على ما نبينه قريباً إن شاء الله^(٢) .

وإنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه ، أو ما ينتزل منزلة إقراره ، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي ، فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركافة ألفاظها ومعانيها^(٣) .

* * *

(١) تقدم تخريجه ص (١١٢) .

(٢) وهذا على مذهب ابن الصلاح في جواز رواية الأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال بالشروط سالفة الذكر وقد ذكرنا مذهب العلماء في ذلك فليراجع .

(٣) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (١٣٠ ، ١٣١) .

أسباب وضع الحديث :

١ - ظهور الفرق الضالة :

ومن هؤلاء الشيعة قبحهم الله فهم أكذب الفرق على رسول الله ﷺ
سئل مالك عن الرافضة فقال : لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون ، وقال
حماد بن سلمة : حدثني شيخ لهم - يعني الرافضة - قال : كنا إذا اجتمعنا
فاستحسننا شيئاً جعلناه حديثاً .

٢ - الخلافات السياسية :

فبعد أن قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وظهر ما أخبر
به المعصوم ﷺ من اختلاف الأمة ، وما حدث يوم الجمل وصفين وبين علي
ابن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما فكان أنصار كل طائفة
يخترعون من الأحاديث التي يمدحون بها إمامهم ، فوضعت في فضل علي رضي الله
عنه أحاديث ، وفي فضل معاوية أحاديث .

٣ - الخلافات الفقهية :

وكان التعصب الأعمى للمذاهب الفقهية كذلك مما روج لوضع الأحاديث
ونسبتها ظلمًا وزورًا إلى رسول الله ﷺ ، فوضع المقلدون لأبي حنيفة رحمه الله
أحاديث في مدحه وذم من سواه ، وكذلك المتعصبون للشافعي رحمه الله ، فمما
وضع المتعصبون لأبي حنيفة حديث : « سيكون رجل في أمتي يقال له أبو حنيفة
النعمان هو سراج أمتي » .

ووضعوا في ذم الشافعي رحمه الله : « سيكون في أمتي رجل يقال له محمد
ابن إدريس هو أضر على أمتي من إبليس » .

٤ - ظهور الزنادقة الذين يكيدون للإسلام وأهله :

لما قدم عبد الكريم بن أبي العوجاء للقتل اعترف بأنه وضع أربعة آلاف
حديث يحرم فيها الحلال ويحلل الحرام ، وأشهر من أعمل في رقابهم سيف التأديب
الخليفة المهدي الذي أنشأ ديوانًا خاصًا للزندقة .

٥ - ظهور القصاص والوعاظ الذين لا يتقون الله عز وجل :

فقد ظهر من القصاص الذين لا يخافون الله عز وجل ، ولا يتورعون عن الكذب على الله عز وجل ، أكاذيب ومناكير حاولوا بها جذب قلوب الناس والتأثير عليهم .

٦ - بعض الجهلة اخترعوا أحاديث للترغيب في الطاعات :

فمن هؤلاء نوح بن أبي مريم الذي وضع أحاديث فضائل القرآن سورة سورة ، وعلل ذلك بأنه وجد الناس تشاغلوها بفقهاء حنيفة ، ومغازي ابن إسحق عن القرآن ، فأراد أن يصرفهم عن ذلك ، ومن عجيب استدلال هؤلاء الجهال لهذا الإفك المبين والكذب المشين أنهم يقولون نحن لم نكذب عليه وإنما نكذب له ، والوعيد في الحديث لمن كذب عليه ، وهذا من الجهل بالله عز وجل وبرسوله ﷺ ، وبدين الإسلام ، فالله عز وجل قد أغنى رسوله ﷺ بالشرع المتين ، وأكمل عليه الدين فقال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] فشرع النبي ﷺ غني عن كذب الكاذبين ووضع الوضعيين .

٧ - ومن أسباب الوضع التقرب إلى الإمراء :

ومن أمثلة ذلك ما فعله غياث بن إبراهيم ، إذ دخل على المهدي فروى له الحديث المشهور : « لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر »^(١) وزاد فيه « أو جناح »^(٢) إرضاء للمهدي ، وهناك أسباب أخرى للوضع كالتعصب للجنس والقبيلة والبلد ، والرغبة في الإتيان بغريب الحديث من متن وإسناد ، والانتصار للفتيا والانتقام من فئة معينة^(٣) .

(١) رواه أبو داود (٢٥٥٧) الجهاد، والترمذي (١٩٢٧) الجهاد، والنسائي (٢٢٦/٦)، (٢٢٧) الخيل .

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وصحح إسناده الألباني، وكذا في تحقيق جامع الأصول.

(٢) زيادة « جناح » موضوعة كما هو ظاهر .

(٣) انظر بتفصيل الذكر أسباب الوضع في كتاب « السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي » =

الأسباب التي يعرف بها كون الحديث موضوعاً :

- ١ - قال ابن القيم رحمه الله في بيان علامات الوضع في المتن ما ملخصه :
اشتماله على المجازفات كما في الحديث المكذوب : « من قال لا إله إلا الله : خلق الله من تلك الكلمة طائرًا له سبعون ألف لسان ، لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون الله له » .
- ٢ - تكذيب الحس له : كحديث « الباذنجان لما أكل له » .
- ٣ - سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه كحديث : « لو كان الأرز رجلًا لكان حلِيمًا ، ما أكله جائع إلا أشبعه » .
- ٤ - ومنها: مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة ، ومن هذا الباب أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد ، وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار .
- ٥ - ومنها: أن يدعى على النبي ﷺ أنه فعل أمرًا ظاهرًا بمحضر من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتابته ولم ينقلوه ، كما يزعم أكذب الطوائف أنه ﷺ أخذ بيد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بمحضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ثم قال : « هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي ، فاسمعوا له وأطيعوا » ثم اتفق الكل على كتابته ذلك وتغييره ومخالفته ، فلعنة الله على الكاذبين .
- ٦ - ومنها : أن يكون الحديث باطلًا في نفسه فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول ﷺ كحديث : « المجرة التي في السماء من عَرَقِ الأفعى التي تحت العرش » .
- ٧ - ومنها : أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء ، كحديث : « ثلاثة تزيد

= للدكتور مصطفى السباعي (٧٨-٨٨) ط . المكتب الإسلامي .
وانظر أيضًا بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور أكرم ضياء العمري (٢٢-٤٥)
الطبعة الرابعة .

- في البصر : النظر إلى الخضرة ، والماء الجاري والوجه الحسن .
- ٨ - ومنها : أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا ، مثل قوله : « إذا كان سنة كذا وكذا وقع كيت وكيت : كقول الكذاب الأشر » « إذا انكسف القمر في الحرم كان الغلاء والقتال وشغل السلطان ، وإذا انكشف في صفر كان كذا وكذا » واستمر الكذاب في الشهور كلها .
- ٩ - ومنها : أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطريقة أشبه وأليق كحديث : « الهريسة تشد الظهر » .
- ١٠ - ومنها : أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه : كحديث عوج بن عنق الطويل فإن في هذا الحديث أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع ... إلخ الحديث .
- ١١ - ومنها : مخالفة الحديث صريح القرآن ، كحديث مقدار الدنيا ، وأنها سبعة آلاف سنة ، ونحن في الألف السابعة .
- والله تعالى يقول : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ .
- الأعراف : ١٨٧ .
- ١٢ - ركافة ألفاظ الحديث وسماجتها ، بحيث يمجها السمع ويدفعها الطبع ، كحديث : « أربع لا تشبع من أربع : أنثى من ذكر ، وأرض من مطر ، وعين من نظر ، وأذن من خير » .
- ١٣ - ما يقترن بالحديث من القرائن التي يعلم بها أنه باطل ، مثل حديث وضع الجزية عن أهل خيبر ، وهذا كذب من عدة وجوه :
- أحدها : أن فيها شهادة سعد بن معاذ ، وسعد قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق .
- ثانيها : أن فيه « وكتب معاوية بن أبي سفيان » هكذا ، ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح ، وكان من الطلقاء .

ثالثها : أن الجزية لم تكن نزلت حينئذ .
رابعها : أن فيه وضع عنهم الكُفِّ والسُّخْر ، ولم يكن في زمانه كلف ولا سنخر ولا مكوس .
خامسها : أنه لم يجعل لهم عهدًا لازمًا بل قال : « نقركم ما شئتم » .
سادسها : أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله .
سابعها : أن أهل خيبر لم يتقدم لهم من الإحسان ما يوجب وضع الجزية .
ثامنها : أن النبي ﷺ لم يسقطها عن الأبعدين^(١) .
 ولا شك في أن هذه العلامات في المتن تدل على أن الحديث الموضوع .

وهناك علامات في السند تدل على ذلك أيضًا :

- ١ - فمن ذلك أن يكون راويه كذابًا معروفًا بالكذب ، ولا يرويه ثقة غيره .
- ٢ - ومن ذلك أن يعترف واضعه بالوضع ، كما اعترف أبو عصمة نوح بن أبي مریم بوضعه أحاديث فضائل السور .
- ٣ - أن يروى الراوي عن شيخ لم يثبت لقياه له ، أو ولد بعد وفاته ، أو لم يدخل المكان الذي ادعى سماعه فيه ، كما ادعى مأمون بن أحمد الهروي أنه سمع من هشام بن عمار ، فسأله الحافظ ابن حبان : متى دخلت الشام ؟ قال : سنة خمسين ومائتين ، قال ابن حبان : فإن هشامًا الذي تروى عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين .
- قال حفص بن غياث القاضي : إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين ، يعني سنه وسن من كتب عنه .
- وقال سفيان الثوري : لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التواريخ .
- ٤ - وقد يستفاد الوضع من حال الراوي وبواعثه النفسية : مثل ما أخرجه الحكم عن سيف بن عمر التميمي أنه قال : كنا عند سعد بن طريف فجاء ابنه من الكتاب يبكي فقال : ما لك ؟ قال : ضربني المعلم . فقال

(١) باختصار من المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة

سعد : لأخزينهم اليوم حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : « معلمو صبيانكم شراركم ، أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المسكين » ومثل حديث : « الهريسة تشد الظهر » فإن واضعه محمد بن حجاج النخعي كان يبيع الهريسة^(١) .

أشهر المصنفات :

- ١ - « الموضوعات لابن الجوزي » ، وهو أقدم كتاب صنف في هذا الموضوع ، وابن الجوزي متساهل في الحكم بالوضع كما أن الحاكم متساهل في الحكم بالصحة وقد حكم على حديث رواه مسلم متابعة بالوضع ، وكذلك جملة أحاديث في مسند الإمام أحمد وتعقبه ابن حجر ودافع عن جملة من أحاديث المسند في كتاب « القول المسدد في الذب عن المسند » .
- ٢ - « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة » لمحمد بن علي الشوكاني ، وهو مطبوع بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني . ط . دار الكتب العلمية .
- ٣ - « تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة » لابن عراق الكتاني .
- ٤ - « اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة » للسيوطي .
- ٥ - « الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة » المعروف بالموضوعات الكبرى لعلي القاري بتحقيق وتعليق محمد الصباغ . ط . المكتب الإسلامي .
- ٦ - « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » لعلي القاري الهروي المكي ، وهو الموضوعات الصغرى ، بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة . توزيع مكتبة الرشد .
- ٧ - « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » . للألباني ، وليست قاصرة على الموضوعات بل اشتملت الضعيف والموضوع .

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي لمصطفى السباعي (٩٧ ، ٩٨) .

٣ - الحديث الضعيف بسبب الطعن في الضبط

١ - المنكر

المنكر لغة :

اسم مفعول من أنكر - بمعنى جحد - وعكسه المعروف .

واصطلاحاً :

اختلفت أقوال العلماء فيه ، فقال بعضهم هو مخالفة الثقات سواء كان المخالف ضعيفاً أو ثقة ، وعرفه الترمذي بأنه تفرد الضعيف بحديث لم يروه غيره ، وعرفه البرديجي بأنه تفرد الراوي بحديث سواء كان ثقة أو لا . وهذا الاختلاف شبيه بتعريف الشاذ حيث عرفه بعضهم بأنه تفرد الثقة ، ولكن الذي استقر عليه الأمر هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه أو لجماعة الثقات ، وكذا المنكر الذي استقر عليه الأمر ورجحه الحافظ أنه مخالفة الضعيف للثقة ، فتكون رواية الضعيف منكراً ، ورواية الثقة معروفة .

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه : « وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ، أو لم تكن توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة »^(١) . ١ هـ .

قال النووي : « هذا الذي ذكر رحمه الله هو معنى المنكر عند المحدثين يعني به المنكر المردود ، فإنهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث وهذا ليس بمنكر مردود ، إذا كان الثقة ضابطاً متقناً . وقوله : « أو لم تكن توافقها » معناه لا توافقها إلا في قليل »^(٢) . ١ هـ .

(١) صحيح مسلم (٥٦/١ ، ٥٧) بشرح النووي .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم هامش (٥٧/١) .

أما الترمذي رحمه الله فقد حكم على تفرد الضعيف بأنه منكر : فقد روى في كتاب الاستئذان قال : حدثنا الفضل بن الصباح بغدادي حدثنا سعيد بن زكريا عن عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « السلام قبل الكلام » وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال : « لا تدعوا أحدًا إلى الطعام حتى يسلم » قال أبو عيسى : هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وسمعت محمدًا يقول : « عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب ، ومحمد بن زاذان منكر الحديث »^(١) .

وقسم ابن الصلاح المنكر إلى قسمين :

الأول : هو الفرد المخالف لما رواه الثقات .

الثاني : هو الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده .

وتبع ابن الصلاح على ذلك النووي وابن كثير والعراقي ، وأنكر ذلك الحافظ لأن فيه تسوية بين المنكر والشاذ ووضع الحافظ حدًا للمنكر وهو ما رواه الضعيف مخالفًا لما رواه الثقة ، ومثل له في شرح النخبة بما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب - وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « ... من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرأ الضيف دخل الجنة » قال أبو حاتم : وهو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفًا وهو المعروف^(٢) .

وعلى هذا يكون الحديث المنكر ضعيف جدًا لأن فيه راوٍ ضعيف وازداد الحديث ضعفًا لمخالفته للثقة .

وعلى الباحث أن يفرق بين اصطلاح المتقدمين ، وكيف أنهم يطلقون على مجرد التفرد منكرًا وقد يكون حديثًا صحيحًا غريبًا .

(١) رواه الترمذي (١٧٣/١٠ ، ١٧٤) عارضة أبواب الاستئذان .

(٢) العلل لابن أبي حاتم (١٨٢/٢) .

وبين قول المتأخرين وهو مخالفة الضعيف للثقة^(١) وتبع السيوطي شيخه الحافظ في تعريف المنكر فقال في ألفيته :

المنكر الذي روى غير الثقة مخالفاً في نخبة قد حققه
قابله المعروف والذي رأى ترادف المنكر والشاذ نأى^(٢)

وقال في تدريب الراوي : التنبيه الثالث : وقع في عباراتهم : أنكر ما رواه فلان كذا ، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفاً .

وقال ابن عدي : أنكر ما روى بريد بن عبد الله بن أبي بردة : « إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيها قبلها » قال : وهذا طريق حسن رواه ثقات وقد أدخله قوم في صحاحهم^(٣) انتهى .

وقال الذهبي : أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن ، وهو عند الترمذي وحسنه ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين^(٤) .

- (١) باختصار من أسباب اختلاف الحديثين (٣٧٨/١ - ٣٨٢) .
(٢) ألفية السيوطي بشرح أحمد شاکر (٣٦) .
(٣) انظر الكامل لابن عدي (٦٣/١ ، ٦٤) في ترجمة بريد بن أبي بردة الأشعري الكوفي .
قال أشرف الرفاعي : وهذا الحديث في صحيح مسلم (٦٥/٧) ط . السلطانية رقم (٢٢٨٨) ط . عبد الباقي (٥٢/١٥) بشرح النووي .
رواه مسلم معلّقاً فقال حدثت عن أبي أسامة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة ... قال المازري والقاضي عياض : هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة . هـ .
قلت : والحديث وصله البزار وأبو يعلى وابن حبان (٦٦٤٧) وابن عدي (٦٣/٢) والدارقطني - في الأربعين (٩٦) والخطيب - تاريخه (٣٧٠/٧) والبيهقي - في الدلائل (٧٦-٧٧/٣) وفي الأسماء والصفات (ص ١٩٦) والذهبي في السير (٤٢٦/١٤) كلهم من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري عن أبي أسامة به .
(٤) تدريب الراوي (٢٤١/١) بتصرف واختصار .
فائدة :

وهذا الحديث رواه الترمذي (٣٥٧) وابن أبي عاصم في الدعاء (كما في النكت =

= الظراف) وابن جرير الطبري (تفسيره ١٩٨٧٥) والحاكم (٣١٦/١) وابن مردويه (كما في النكت الظراف) ا ط . (٥٩٢٧) وأوله عن ابن عباس أنه قال : « بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذا جاءه علي بن أبي طالب فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله تفلت هذا القرآن من صدري فما أجديني أقدر عليه ... » .

كلهم من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء وعكرمة مولى ابن عباس - كلاهما عن ابن عباس ... بالدعاء الوارد لحفظ القرآن . وصرح الوليد بسماعه له من ابن جريج والحديث في الترغيب للمنزدي (٢١٣/٢) - (٢١٤) ، وتفسير سورة يوسف من تفسير ابن كثير (٣٣٤/٤) ، وفي فضائل القرآن لابن كثير (ص ٨٨-٨٩) ، وفي الدر المنثور (٣٧-٣٦/٤) .

قال الترمذي : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد . ه١ . وعده ابن الجوزي من الموضوعات (١٣٨/٢) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ه١ . وقال المنزدي : طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومنتنه غريب جداً والله أعلم . ه١ . قال الذهبي : جَوَدَ سنده الحاكم فذكره عن أبي أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، قال حدثنا الوليد بن مسلم قال : ثنا ابن جريج فذكره مصرحاً بقوله حدثنا ابن جريج ، وقد حدث به سليمان قطعاً وهو ثبت . فإله أعلم .

قال ابن كثير (فضائل القرآن) : ولا شك أن سنده من الوليد فصاعداً على شرط الشيخين حيث صرح الوليد بالسماع من ابن جريج فإله أعلم فإنه من البين غرابته بل نكارتة والله أعلم . ه١ .

قال الذهبي - الميزان (٢١٣/٢) : هذا الحديث مع نظافة إسناده حديث منكر جداً ، في نفسي منه شيء ، فإله أعلم فلعل سليمان بن عبد الرحمن شَبَّهَ له أو أدخل عليه . ه١ .

قلت : وهذا الحديث يصلح كمثال للحديث المعلول ، ومثال للحديث المدلس ، ومثال للحديث المنكر (وإن كان وفقاً للاصطلاح ليس من المنكر بل من الفرد الغريب الذي تفرد به سليمان بن عبد الرحمن عن الوليد ، وتفرد به الوليد عن ابن جريج ، فليس هو من المنكر بل من الغريب الفرد) فالتمثيل به في أحد الموضوعين أولى . =

* * *

وقد توبع سليمان بن عبد الرحمن فأخرجه الدارقطني ومن طريقه ابن الجوزي من حديث هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم .

قال الدارقطني : تفرد به هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم . ١٥١ .

قلت : كذا قال وكأنه لم يستحضر رواية سليمان بن عبد الرحمن عن الوليد المتقدمة . ثم قد رواه العقيلي ، والطبراني في الدعاء (١٣٣٣) ، وفي الكبير (١٢٠٣٦) وابن السني - في عمل يوم وليلة (٥٨٠) ، وابن الجوزي - في الموضوعات (١٣٩/٢) كلهم من طريق هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم القرشي عن أبي صالح عن عكرمة .

فقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف : لعل الوليد بن مسلم أخذه من محمد بن إبراهيم القرشي هذا عن ابن جريج فدلسه فأسقط القرشي هذا وسواه لابن جريج ، والعلم عند الله تعالى . ١٥١ .

قلت : الوليد بن مسلم مشهور بالتدليس وبتدليس التسوية ، ولكن يشكل على هذا الاحتمال تصريحه بالتحديث والسماع من ابن جريج في سنن الترمذي ومستدرک الحاكم . فظاهر الإسناد الصحة كما ذكر الذهبي وابن كثير - أشرف الرفاعي .

٢ - المدرج

التعريف اللغوي :

اسم مفعول من أدرج ، والإدراج هو إدخال الشيء في الشيء .

اصطلاحاً :

هو الحديث الذي فيه زيادة ليست منه .
والإدراج قد يكون في المتن أو السند .
والإدراج في المتن هو أن يضاف لكلام النبي ﷺ كلام للصحابي ،
أو من دونه ، بحيث يتوهم السامع أنه من كلام النبي ﷺ .
قال السيوطي : ويدرك ذلك بوروده منفصلاً في رواية أخرى ، أو بالتنصيص على
ذلك من الراوي ، أو بعض الأئمة المطلعين أو باستحالة كونه ﷺ يقول ذلك ^(١) .
وينقسم الإدراج إلى ثلاثة أقسام بحسب الزيادة المدرجة ، فقد تكون
في أو الحديث ، أو في وسطه أو في آخره .

فمن أمثلة المدرج في أول الحديث ما روى الخطيب من طريق أبي قطن
وشبابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : « أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » فقوله : « أسبغوا
الوضوء » مدرج في الحديث من كلام أبي هريرة وليس من كلام النبي ﷺ ،
وقد علم ذلك من رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد عن زياد عن
أبي هريرة قال : أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم ﷺ قال : « ويل للأعقاب من
النار » ^(٢) وقد وهم أبو قطن وشبابة فروياه على ذلك الشكل مدرجاً فيه كلام

(١) تدريب الراوي (١/٢٦٨) .

(٢) رواه البخاري (١/٣٢١) الوضوء . باب غسل الأعقاب .

أبي هريرة . فهذا إدراج في المتن في أوله ، وأمکن الوقوف عليه من تتبع روايات الحديث ، فظهر ما كان من كلامه ﷺ ، وما زيد فيه .

ومن أمثلة المدرج في وسط الحديث : ما رواه البخاري وغيره في بدء الوحي من حديث عائشة أنها قالت : وكان - تعني رسول الله ﷺ - يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد^(١) . فقلوه : وهو التعبد مدرج من كلام الزهري .

ومن أمثلة الإدراج في نهاية الحديث ما رواه البخاري من طريق ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « للمملوك أجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك »^(٢) فقلوه : « والذي نفسي بيده ... » إلخ ، مدرجة من كلام أبي هريرة إذا استحيل أن يكون ذلك من كلام رسول الله ﷺ ، لأن أمه ﷺ ماتت وهو صغير .

فهذه أمثلة ثلاثة للإدراج في أول المتن ووسطه وآخره ، وظهر فيها أيضاً طرق الوصول إلى الإدراج من تتبع روايات الحديث ، أو نص بعض الأئمة على الإدراج ، أو استحالة كونه من كلام النبي ﷺ ، ويبقى الإدراج الذي يصرح فيه من أدرج في رواية أخرى .

عن ابن مسعود رفعه : « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار »^(٣) .

ففي رواية أخرى قال ابن مسعود : قال النبي ﷺ كلمة وقلت أنا أخرى فذكرها فأفاد ذلك أن إحدى الكلمتين من قول ابن مسعود .

حكم الإدراج في المتن :

لا شك في أن تعمد حرام فلا يجوز أن يدخل في كلام النبي ﷺ

(١) رواه البخاري (٣٠/١) بدء الوحي .

(٢) رواه البخاري (٢٠٨/٥) الخصومات : باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده .

(٣) رواه مسلم (٩٢/٢) الإيمان .

ما ليس منه وإلا فهو متوعد بالحديث : « من كذب عَلَيَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(١) .

ولكن العلماء يذكرون كلاماً بغرض زيادة النفع والفائدة كتفسير غريب كما قال الزهري : وهو التعبد . أو بيان حكمة قول النبي ﷺ كما قالت عائشة رضي الله عنها : يُحَدِّثُ ما صنعوا بعد روايتها قوله ﷺ : « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »^(٢) .

قال العلامة أحمد شاكر : أما الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث ففيه بعض التسامح والأولى أن ينص الراوي على بيانه وأما ما وقع من الراوي خطأ من غير عمد فلا حرج على المخطيء إلا أن كثرة خطؤه فيكون حرجاً في ضبطه وإتقانه .

وأما ما كان من الراوي عن عمد فإنه حرام كله على اختلاف أنواعه باتفاق أهل الحديث والفقه والأصول وغيرهم ، لما يتضمن من التلبيس والتدليس ومن عزو القول إلى غير قائله . قال السمعاني : « من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة ، ومن يحرف الكلم عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين »^(٣) .

النوع الثاني من الإدراج : وهو الإدراج في السند :

وقد ذكر له النووي في التقريب نوعين :

١ - أن يكون عنده متنان بإسنادين فيرويهما بأحدهما .

قال السيوطي : أو يروي أحدهما بإسناده الخاص به ، ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول .

ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفاً منه فيسمعه بواسطة عنه فيرويه

(١) تقدم تخريجه ص (١١٢) .

(٢) رواه البخاري (٥٣٢/١) الصلاة ، ومنسلم (١٢/٥ ، ١٣) المساجد .

(٣) شرح ألفية السيوطي (٧٠) .

تمامًا بحذف الوسطة ، وابن الصلاح ذكر هذين القسمين دون ما ذكره المصنف [يعني النووي] وكان المصنف رأى دخولهما فيما ذكره . مثال ذلك حديث رواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا »^(١) الحديث ، فقوله : « لا تنافسوا » مدرج أدرجه ابن أبي مريم من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا »^(٢) وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك وليس في الأول « ولا تنافسوا » وهي في الثاني وهكذا الحديثان عند رواة الموطأ .

والنوع الذي ذكره النووي في تقريبه :

أن يسمع حديثًا من جماعة مختلفين في إسناده أو متنه فيرويه عنهم باتفاق .

مثاله : الحديث الذي رواه الترمذي من طريق ابن مهدي عن سفيان الثوري عن واصل الأحذب ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال : قلت : يا رسول الله أي الذنب أعظم ، قال : « أن تجعل لله نداءً وهو خلقك »^(٣) فإن رواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش فإن واصلًا يرويه عن أبي وائل عن عبد الله ، لا يذكر فيه عمرًا هكذا رواه شعبة ومهدي بن ميمون ومالك بن مَعُول وسعيد بن مسروق عن واصل كما ذكره الخطيب ، وقد بين الإسنادين معًا يحيى بن سعيد القطان في روايته عن سفيان وفصل أحدهما من الآخر^(٤) .

(١) رواه البخاري (٤٩٦/١٠) الأدب ، ومسلم (١١٦/١٦) البر والصلة وأبو داود (٤٨٨٩) الأدب ، والترمذي (١٢٠/٨ ، ١٢١) البر .

(٢) رواه البخاري (٦٠٦٦) النكاح ، ومسلم (١١٨/١٦) البر والصلة ، والترمذي (١٥٦/٨) البر والصلة وأبو داود (٤٨٩٦) الأدب .

(٣) رواه البخاري (٤٩٢/٨) التفسير ، ومسلم (٨٠/٢) الإيمان .

(٤) تدريب الراوي (٢٧٣/١) .

وزاد أحمد شاكر رحمه الله في مدرج الإسناد نوعاً ثالثاً : وهو أن يحدث الشيخ فيسوق الإسناد ، ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من عنده ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك .

مثاله : حديث رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن محمد الطلحي عن ثابت ابن موسى العابد الزاهد عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً : « من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار »^(١) .

قال الحاكم: دخل ثابت على شريك وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ وسكت ليكتب المستملي ، فلما نظر إلى ثابت قال : « من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار » وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد فكان يحدث به . وقال ابن حبان: إنما هو قولاً لشريك قاله عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً : « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم »^(٢) فأدرجه ثابت في الخبر ، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء وحدثوا به عن شريك .

قال أحمد شاكر : وهذا القسم ذكره ابن الصلاح في نوع « الموضوع » وجعله شبه وضع من غير تعمد ، وتبعه على ذلك النووي والناظم [أي السيوطي] فيما سيأتي ، وذكره في المدرج أولى ، وهو به أشبه كما صنع الحافظ ابن حجر^(٣) .

حكم الإدراج في السند :

لا شك أن الإدراج في السند لا يكون إلا عن وهم أو خطأ غير مقصود ، وقد رفع عن هذه الأمة الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ، وتعمده كذلك يكون من الكذب الذي يسقط العدالة ويعرض صاحبه للعقاب .

(١) رواه ابن ماجه (١٣٣٣) كتاب إقامة الصلاة : باب ما جاء في قيام الليل وضعفه

الألباني في الضعيفة وضعيف الجامع وضعيف ابن ماجه برقم ٢٨٠ .

(٢) رواه البخاري (٣٠/٣) التهجد ، (٦٥/٦ ، ٦٦) صلاة المسافرين .

(٣) شرح ألفية السيوطي (٦٩ ، ٧٠) .

٣ - المقلوب

تعريف لغة :

اسم مفعول من قلب. وقلب الشيء أي حوله عن وجهه .

واصطلاحًا :

حديث دخله القلب في سنده أو متنه^(١) .

أ - أما قلب السند فله صور :

١ - منها : أن يكون بالتقديم والتأخير في الأسماء ، كأن يخطيء الراوي فيقول : « كعب بن مرة » بدل « مرة بن كعب » وإنما كان ذلك قلبًا ؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر .

٢ - ومنها : أن يكون الحديث مشهورًا براوي من الرواة ، أو إسناد من الأسانيد ، فيعمد أحد الضعفاء أو الوضاعين والكذابين إلى هذا الراوي فيبدله بآخر مثله ليكون مرغوبًا عند المحدثين بسبب غرابته ، إذ أن المشهور خلافه ، كأن يكون الحديث مشهورًا عن سالم بن عبد الله فيجعله عن نافع ، أو يكون عن مالك فيجعله عن عبيد الله بن عمر .

مثال ذلك ما روى حماد بن عمرو النصيبي - الوضاع - عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا : « إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام » .

(١) لا يمكن تعريف أنواع المقلوب كلها في تعريف واحد ؛ وذلك لأنها أنواع مختلفة الحقائق ، والحقائق المختلفة لا يمكن جمعها في حقيقة واحدة ، وإذا كان الأمر كذلك كان الأجدر بنا أن نقسمه إلى أنواعه المختلفة ، ثم نبين حقيقة كل نوع منها . هامش توضيح الأفكار لمحمد محيي الدين (٩٨ ، ٩٩) .

فهذا الحديث مقلوب ، قلبه حماد فجعله عن الأعمش ليغرب به ، وإنما هو معروف كما في صحيح مسلم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة^(١) ، ولا يعرف عن الأعمش ، من أجل ذلك كره أهل الحديث تتبع الغرائب لأنه قل ما يصح منها ، وهذا الصنيع حين يكون مقصودًا يطلق على فاعله أنه يسرق الحديث ، وممن كان يفعل ذلك من الوضعيين حماد بن عمرو هذا ، وإسماعيل بن أبي حية اليسع ، وبهلول بن عبيد الكندي^(٢) .

٣ - ومنها : بأن يؤخذ سند متن فيجعل على متن آخر ، ويؤخذ متن هذا السند فيجعل على سند آخر^(٣) ، كما فعل أهل بغداد مع البخاري ، والقصة بطولها نقلتها في ترجمة الإمام البخاري .

وحكى العماد بن كثير قال : أتى صاحبنا ابن عبد الهادي إلى المزي فقال له : انتخب من روايتك أربعين حديثًا ، أريد قراءتها عليك ، فقرأ الحديث الأول وكان الشيخ متكئًا فجلس ، فلما أتى على الثاني تبسم وقال : ما هو أنا ذاك البخاري . قال ابن كثير : فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده^(٤) .

قال السخاوي : وبالجملة فقد قال شيخنا - أي الحافظ - : إن مصلحته

-
- (١) رواه مسلم (١٤٨/١٤) السلام ، والترمذي (١٧٥/١٠) الاستئذان ، وأبو داود (٥١٨٣) الأدب لم يروه أحد منهم من طريق حماد بن عمرو .
 - (٢) توضيح الأفكار للصنعاني (١٠١/٢ ، ١٠٢) ، والهامش لمحمد محيي الدين عبد الحميد ، ولحات في أصول الحديث لمحمد أديب صالح (٢٥٢ ، ٢٥٣) ، وانظر أيضًا الاقتراح لابن دقيق العيد (٢٣٦) .
 - (٣) وهو ما دأب على فعله طلاب الحديث على سبيل الامتحان لشييوخهم ليتحرر لهم مرتبتهم من الضبط والحفظ - أشرف الرفاعي .
 - (٤) فتح المغيث (٢٧٥/١) .

التي منها معرفة رتبته في الضبيط في أسرع وقت أكثر من مفسدته ، وشرطه -
أي الجواز - أن لا يستمر عليه ^(١) .

ب - وأما قلب المتن :

قال الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد : وأما القلب في المتن فيأتي
على وجهين : الوجه الأول : أن يجعل كلمة منه في غير موضعها مثل ما رواه
مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله يوم القيامة فقد جاء فيه : « ورجل تصدق
بصدقة أخفاها ، حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » فقد انقلب هذا الكلام على
الرواة ، وأصله على ما في صحيح البخاري وصحيح مسلم من رواية أخرى :
« حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » ^(٢) ، وقد ذكر المؤلف رحمه الله هذا الحديث
وذكر أدلة القلب فيه ، ومن أمثله سوى هذا الحديث ما رواه الطبراني من حديث
أبي هريرة : « إذا أمرتكم بشيء فأتوه ، وإذا نهيتكم عن شيء فأتوا منه ما
استطعتم » فقد انقلب هذا على بعض الرواة ، وأصله - على ما في الصحيحين -
« ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم » ^(٣) وقد مثل
له العلامة البلقيني بحديث أنيسة عند أحمد وابن خزيمة وابن حبان : « إذا أذن
ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا ، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا » فهذا
الحديث على هذا الوجه مقلوب ، وأصله المشهور من حديث ابن عمر وعائشة :
« إن بلالاً يؤذن بليل - أو ينادي بليل - فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم
مكتوم » ^(٤) .

(١) السابق (٢٧٧/١) .

(٢) رواه البخاري (١٣/٢) الأذان ، ومسلم (١٢١/٧-١٢٣) الزكاة ، والترمذي

(١٠/٢٣٦ ، ٢٣٧) الزهد ، والنسائي (٨/٢٢٢ ، ٢٢٣) .

(٣) رواه مسلم (٩/١٠٠ ، ١٠١) الحج ، والنسائي (٥/١١٠ ، ١١١) الحج .

(٤) هامش توضيح الأفكار هامش (٢/٩٩ ، ١٠٠) لمحمد محيي الدين عبد الحميد

والحديث رواه البخاري (٢/١١٨) الأذان ، ومسلم (٧/٢٠٣) الصوم ، والنسائي

(٢/١٠) الأذان ، ومالك في الموطأ (١/٧٤) الصلاة .

واعتبر الصنعاني ما حدث للبخاري والمزي من الامتحان بجعل إسناد حديث سندياً لحديث آخر من المقلوب في السند والله الحمد على كل نعمة .

الأسباب التي تحمل على قلب الحديث :

الأول : الرغبة في إيقاع الغرابة على الناس حتى يظنوا أنه يروي ما ليس عند غيره فيقبلوا على التحمل عنه ، والمحدثون يسمون من يصنع القلب لهذا السبب سارقاً ويسمون فعله سرقة .

الثاني : خطأ الراوي وغلطه ، وقد ذكر المؤلف ذلك وذكر بعض الذين قلبوا بسبب الخطأ أو الغلط .

الثالث : رغبة الراوي في تبين حال المحدث : أحافظ هو أم غير حافظ ؟ وهل يفطن لما وقع في الحديث من القلب أم لا يفطن^(١) ؟ .

* * *

(١) هامش توضيح الأفكار لمحمد محيي الدين عبد الحميد (١٠٠ ، ١٠١) .

٤ - المضطرب

التعريف اللغوي :

المضطرب اسم فاعل من الاضطراب ، وهو اختلال الأمر وفساد نظامه ، وأصله اضطراب الموج لكثرة حركته وضرب بعضه بعضاً^(١) .

التعريف الاصطلاحي :

هو الحديث الذي يروى من قبل راوٍ واحدٍ أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية ، ولا يمكن الجمع .

واشترط له الحافظ شرطان لا يكون الحديث مضطرباً إلا بمجموعهما : أحدهما : استواء وجوه الاختلاف ، فمتى رُجِحَ أحد الأقوال قدم ، ولا يُعَلَّلُ الصحيح بالمرجوح .

ثانيهما : يتعذر الجمع على قواعد المحدثين ، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه ، فحينئذٍ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب ، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك^(٢) . ١ هـ .

قال النووي : المضطرب :

هو الذي يروى على أوجه مختلفة متقاربة ، فإن رُجِحَتْ إحدى الروائيتين بحفظ راويها أو كثرة صحبته للمرروي عنه أو غير ذلك : فالحكم للراجحة ، ولا يكون مضطرباً ، والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط ، ويقع في الإسناد تارةً ، وفي المتن أخرى ، وفيهما من راوٍ أو جماعة^(٣) .

(١) هامش توضيح الأفكار (٣٥/٢) .

(٢) هدي الساري نقلاً عن أسباب اختلاف المحدثين (١/٣٩٠ ، ٣٩١) .

(٣) التقريب مع التدريب (١/٢٦٢) .

والاضطراب قد يكون في السند وهو الغالب ، وقد يكون في المتن .
والاضطراب في السند له صور مختلفة نقلها الحافظ ابن حجر عن
الحافظ العلائي وهي :

- ١ - تعارض الوصل والإرسال .
- ٢ - تعارض الوقف والرفع .
- ٣ - تعارض الاتصال والانقطاع .
- ٤ - أن يروى الحديث قوم مثلاً عن رجل عن تابعي عن صحابي ، ويرويه ذلك
الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي بعينه .
- ٥ - زيادة رجل في أحد الإسنادين .
- ٦ - الاختلاف في اسم الراوي ونسبه^(١) .

قال السيوطي في التدريب : والمثال الصحيح حديث أبي بكر أنه قال :
يا رسول الله أراك شبت ، قال : « شبيبتني هودٌ وأخواتها »^(٢) .

(١) نقلاً عن توضيح الأفكار للصنعاني (٣٩/٢ ، ٤٠) بتصرف .
وقال الصنعاني في القسم السادس وهو الاختلاف في اسم الراوي ونسبه فهو على
أربعة أقسام :
القسم الأول : أن ييهم في طريق ويسمى في أخرى ، فالظاهر أن هذا لا تعارض فيه ،
لأنه يكون المبهم في أحد الروایتين هو المعين في الأخرى ، وعلى تقدير أن يكون غيره
فلا تضر رواية من سماه وعرفه إذا كان ثقة رواية من أبيهم .
القسم الثاني : أن يكون الاختلاف في العبارة فقط والمعنى بها في الكل واحد ، فإن
مثل هذه لا يعد اختلافاً أيضاً ، ولا يضر إذا كان الراوي ثقة .
القسم الثالث : أن يقع التصريح باسم الراوي ونسبه ولكن مع الاختلاف في سياق ذلك .
القسم الرابع : أن يقع التصريح به من غير اختلاف ، لكن يكون ذلك من متفقين
أحدهما ثقة ، والآخر ضعيف ، أو أحدهما يستلزم الاتصال والآخر الإرسال كما قدمنا
ذلك - توضيح الأفكار (٤٠/٢) .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٤٣٥/١ ، ٤٣٦) ، والخطيب في تاريخ بغداد (١ ، ١٤٥) =

قال الدارقطني : هذا مضطرب ؛ فإنه لم يرو إلا من طريق أبي إسحاق^(١) ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أو جه ، فمنهم من رواه مرسلًا ، ومنهم من رواه موصولًا ، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة ، وغير ذلك ورواته ثقات ، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ، والجمع متعذر .

ومثله حديث مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ في نضح الفرج بعد الوضوء ، قد اختلف فيه على عشرة أقوال ، ف قيل عن مجاهد عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه ، وقيل : عن مجاهد عن الحكم بن سفيان عن أبيه ، وقيل : عن مجاهد عن الحكم غير منسوب عن أبيه ، وقيل : عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن أبيه ، وقيل : عن مجاهد عن سفيان بن الحكم ، أو الحكم بن سفيان ، وقيل : عن مجاهد عن الحكم بن سفيان بلا شك ، وقيل : عن مجاهد عن رجل من ثقيف يقال له الحكم أو أبو الحكم ، وقيل : عن مجاهد عن أبي الحكم أو أبي الحكم بن سفيان . وقيل : عن مجاهد عن الحكم بن سفيان أو ابن أبي سفيان ، وقيل : عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن النبي ﷺ^(٢) .

قال السخاوي : وأما أمثلة الاضطراب في المتن فقل أن يوجد مثال سالم له ، كحديث نفي البسمة حيث زال الاضطراب عنه بالجمع المتقدم في النوع قبله إلى أن قال :

فمنها الاختلاف في الصلاة في قصة ذي اليمين ، فمرة شك الراوي أهي الظهر أو العصر ، ومرة قال : إحدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر ، ومرة جزم بالظهر وأخرى بالعصر ، وأخرى قال : أكبر ظني أنها العصر .

= وقال الهيثمي (٣٧/٧) رواه الطبراني في الكبير عن عقبه بن عامر مرفوعًا به ورجاله رجال الصحيح ، وانظر الصحيحة للعلامة الألباني رقم ٩٥٥ .

(١) هو السبيعي كما في فتح المغيب ، للسخاوي فقيه عابد مكثر واختلط آخر حياته وتوفى سنة (١٢٩) هـ .

(٢) تدريب الراوي هامش (١/٢٦٥ ، ٢٦٦) .

وعند النسائي ما يشهد لأن الشك فيها كان من أبي هريرة ولفظه : صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي ، قال أبو هريرة ، ولكنني نسيت^(١) .

قال شيخنا : فالظاهر أن أبا هريرة رواه كثيراً على الشك . وكان ربما غلب على ظنه أنها الظهر فجزم بها ، وتارة غلب على ظنه أنها العصر فجزم بها ، ثم طرأ الشك في تعيينها على ابن سيرين أيضاً ، لما ثبت عنه أنه قال : سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا ، وكان السبب في ذلك الاهتمام بما في القصة من الأحكام الشرعية ، وأبعد من جمع بأن القصة وقعت مرتين^(٢) .

قال الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد : نستطيع أن نرسم القاعدة الآتية : إذا رأينا حديثاً قد اختلف في وجوه روايته إما في سنده وإما في متنه وإما فيهما ، نظرنا أولاً إلى روايته فإن وجدنا بعضهم دون بعض في العدالة والضبط والثقة أهملنا رواية الأدنى ولم نعتبر إلا رواية العدل الثقة الضابط ، وإن وجدناهم جميعاً في مرتبة واحدة من مراتب العدالة والثقة والضبط ، نظرنا نظرة أخرى ، فإن وجدنا اختلافهم راجعاً إلى اسم راوٍ من رواة الحديث ، أو اسم أبيه ، أو نسبه لم ينل هذا الاختلاف ، ولم نعده شيئاً ، وإن وجدنا اختلافهم في شيء غير ذلك نظرنا فإن أمكن الجمع بين الروايات المختلفة ، أو حملها على تعدد الواقعة ، جمعنا بما يمكن الجمع به صوتاً لرواياته الثقات العدول عن أن يتطرق إليها التوهين ، وإن لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه اعتبرنا هذا الاختلاف قادحاً في الحديث^(٣) .

* * *

(١) رواه النسائي (٢٠/٣) كتاب السهو . وأصل قصة ذي اليمين رواها البخاري

(٢/٣) كتاب السهو .

(٢) فتح المغيث (١/٢٤١ ، ٢٤٢) . (٣) هامش توضيح الأفكار (٢/٣٧) .

٥ - المصحف والمحرف

تعريفه لغة :

المصحف اسم مفعول من التصحيف، وهو الخطأ في الصحيفة، ومنه «الصحفي» وهو من يخطئ في قراءة الصحيفة فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها .

واصطلاحاً :

تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى^(١) . قال الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد: معرفة المصحف والمحرف مما تمس حاجة المحدثين بل سائر العلماء إليه ، فإنه من مزلق أقدام الفحول ، وكم نقل العلماء عن السادة الأعلام من التصحيفات الغريبة ، ولا سيما في الأعلام التي ليس للذهن فيها مجال ، ولا هي شيء يقاس ، أو يأخذه الإنسان بقواعد وضوابط ، وقد كان المتقدمون يطلقون المصحف والمحرف جميعاً على شيء واحد ، وعلى إطلاقهم اعتبرها ابن الصلاح ومن تابعه فناً واحداً ، ولكن الحافظ ابن حجر رحمه الله جعلهما شيئين ، وخالف بينهما كما سنوضحه فيما بعد ، وقد تبعه السيوطي رحمه الله على ذلك ، ومنشأ التسمية بالمصحف أن قوماً كانوا قد أخذوا العلم عن الصحف والكتب ولم يأخذوه من أفواه العلماء ، وأنت خبير بأن الكتابة العربية قد كانت تكتب عهداً طويلاً من غير إعجام للحروف ، ولا عناية بالترقية بين المشتبه منها ، لهذا وقع هؤلاء في الخطأ عند القراءة ، فكانوا يسمونهم «الصحفيين» أي الذين يقرأون في الصحف ، ثم شاع هذا الاستعمال حتى اشتقوا منه فعلاً فقالوا : صحف ، أي قرأ الصحف ، ثم كثر ذلك على ألسنتهم فقالوا : لمن أخطأ : « قد صحف » أي

(١) تيسير مصطلح الحديث (١١٣) .

فعل مثل ما يفعل قُرْأءُ الصحف^(١) .

الفرق بين المصحف والمحرف :

قال الحافظ : إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف ، مع بقاء صورة الخط في السياق ، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف ، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف^(٢) .

وقال السيوطي في ألفيته :

فَمَا يُعَيِّرُ نَقْطُهُ مَصْحَفٌ أَوْ شَكْلُهُ لَا أَحْرَفٌ « مُحَرَّفٌ »^(٣)

والتصحيف ينقسم إلى أقسام ثلاثة :

١ - باعتبار موقعه وينقسم إلى تصحيف في السند ومثاله : حديث شعبة عن العوام بن مزاحم ، صحفه ابن معين فقال عن « العوام بن مزاحم » .
وتصحيف في المتن ، ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي ﷺ : « احتجر في المسجد »^(٤) صحفه ابن لهيعة فقال : « احتجم في المسجد ... » .
وكحديث معاوية قال : « لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الحُطْبَ تشقيق الشُّعْرِ »^(٥) صحفه وكيع فقال : « الحُطْبُ » ، ونقل ابن الصلاح أن ابن شاهين صحف هذا الحرف مرة بجامع في المنصور ، فقال بعض الملاحين : « يا قوم فكيف نعملُ والحاجة ماسة » .

(١) هامش توضيح الأفكار (٢/٤١٩ ، ٤٢٠) . (٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (٤٧) .

(٣) ألفية السيوطي بشرح أحمد شاكر (١٧٤) .

(٤) أصل الحديث رواه البخاري (٥٣٤/١٠) الأدب ، ومسلم (٦٩/٦) صلاة المسافرين وهذا تحريف على ما استقر عليه الاصطلاح في التفريق بين التصحيف والتحريف وكان المتقدمون لا يفرقون بين التحريف والتصحيف .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٩١) رواه الطبراني في الكبير وفيه جابر الجعفي والغالب عليه الضعف .

٢ - باعتبار منشئه وينقسم إلى تصحيف بصر « وهو الأكثر » أي يشتهب الخط على بصر القارئ ، إما لرداءة الخط أو عدم نقطه . ومثاله قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال ... » ^(١) صحيفه أبو بكر الصولي فقال : « من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال » وتصحيف سمع ومثاله حديث مروى عن عاصم الأحول صحفه بعضهم فقال : واصل الأحذب .

٣ - باعتبار لفظه أو معناه ، وينقسم إلى تصحيف في اللفظ كالأمثلة السابقة وتصحيف في المعنى أي يبقى اللفظ على حاله ، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد .

ومثاله: قول أبي موسى العنزي: نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، صلى إلينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يريد بذلك حديث « أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى إلى عنزة » ^(٢) فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم ، وإنما العنزة هنا الحربة تنصب بين يدي المصلي . قال أحمد شاكر رحمه الله : وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابي أنه زعم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى إلى شاة صحفها : عنزة بسكون النون ثم رواها بالمعنى على وهمه فأخطأ من وجهين ^(٣) .

هل يقدر التصحيف في الراوي :

القليل لا يقدر في ضبطه لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف أحد ، والكثير يقدر في ضبطه .

(١) رواه مسلم (٥٦/٨) الصوم، والترمذي (٢٩٠/٣) الصوم، وأبو داود (٢٤١٦) الصوم.

(٢) الحديث عن أبي جحيفة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين يمر بين يديه - وفي رواية - بين يدي العنزة : « المرأة والحمار » .

رواه البخاري (٦٨٦/١) الصلاة ، ومسلم (٣١٨/٤ ، ٢١٩) الصلاة ، وأبو داود (٦٧٤) الصلاة ، والنسائي (٨٧/١) الطهارة .

(٣) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (١٧٧) .

وقد حذر العلماء من الأخذ ممن يأخذ من الصحف ، ولا يشافه العلماء ،
ويتلقى عنهم ، كما حذروا من أخذ القرآن ممن يحفظ من المصحف ، ولا
يتعلم التجويد من أفواه الشيوخ ، فقالوا : « لا تأخذ الحديث من صحفي ،
ولا القرآن من مصحفي » .

أشهر المؤلفات فيه :

قال أحمد شاكر : لم نسمع بكتاب خاص مؤلف في ذلك غير كتابين :
أحدهما : للحافظ الدارقطني - علي بن عمر - المتوفى في ٨ ذي القعدة سنة
٣٨٥ ، وهذا الكتاب لم نسمع بوجود نسخ منه ، وإنما ذكره ابن
الصلاح والنووي وابن حجر والسيوطي .

الثاني : « التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه » للإمام اللغوي الحجة أبي أحمد
العسكري - الحسن بن عبد الله بن سعيد - المتوفى في صفر سنة ٣٨٣
كما ذكره تلميذه الحافظ أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٧٢/١) وهذا
الكتاب موجود بدار الكتب المصرية^(١) .

* * *

(١) السابق (١٧٤) .

قال أشرف الرفاعي : وقد طبع هذا الكتاب بمصر ١٩٦٣ بتحقيق عبد العزيز أحمد
بمكتبة مصطفى الباي الحلبي .

وقد صنف صلاح الدين الصفدي (المتوفى في ٧٦٤ هـ) تحرير التحريف وتصحيح
التصحيف .

٢ - أقسام الحديث باعتبار عدد الرواة

ينقسم الحديث باعتبار عدد الرواة إلى :

أ - متواتر .

ب - آحاد .

وينقسم الآحاد إلى :

١ - غريب .

٢ - عزيز .

٣ - مشهور .

أ - الحديث المتواتر

تعريفه لغة :

اسم فاعل مشتق من التواتر أي التابع ، يقولون تواتر المطر أي تتابع .

اصطلاحاً :

هو الحديث الذي يرويه في كل طبقة من طبقات السند رواة كثيرون يستحيل تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم إلى منتهاه، وينتهي خبرهم إلى حسر. ويظهر من تعريف المتواتر الشروط التي يجب توافرها في الحديث حتى يحكم عليه بالتواتر .

١ - أن يرويه عدد كثير يستحيل أن يتواطؤوا على الكذب ، واختلف العلماء في حد الكثرة ، فقيل : أربعة ، وقيل : عشرة ، وقيل : أربعون ، وقيل : سبعون ، واختار الحافظ وتبعه السيوطي : عشرة .

قال أحمد شاكر : والصحيح أنه لا حد لذلك ، وأن العبرة بما يقع في نفس السامع من صدق الخبر ، وعدم احتمال تواطؤ هؤلاء الناقلين على الكذب من ظروفهم وأحوالهم وكيفية نقلهم الخبر ، وقد يطمئن السامع لرواية خمسة ويقع في نفسه استحالة تواطئهم على الكذب ، وقد لا يطمئن لرواية عشرة لملاسات أخرى^(١) . اهـ .

فإذا كانوا جميعاً من الشيعة والخبر في فضائل علي رضي الله عنه فلا شك أن الكثرة لا تؤثر في مثل هذا الخبر لوجود الشبهة ، فالعدد القليل مع اختلاف البلاد أو المذاهب ومع الصيانة والديانة أولى بالتصديق من العدد الكثير في نفس البلد أو على مذهب واحد ، ويزيد الشبهة كونهم ممن يستحلون الكذب ، أو كان الحديث مما يقوي بدعتهم .

(١) شرح ألفية السيوطي (٤٢) .

فالشرط الأول :

هو استحالة تواطئهم على الكذب .

والشرط الثاني :

أن يتوافر هذا الشرط الأول في جميع طبقات السند ، فليس المقصود من قولهم « عن مثله » اشتراط نفس العدد ، ولكن توفر نفس الشرط ، وهو وجود عدد يستحيل اجتماعهم على الكذب ، وقد يكون الحديث في طبقة من طبقاته غريباً لم يروه إلا واحد ، ثم يحصل التواتر في طبقات منه ، كحديث « **إنما الأعمال بالنيات** »^(١) فهو غريب غرابة مطلقة، فإنه تفرد به عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ ، وتفرد به علقمة عن عمر رضي الله عنه ، وتفرد به محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة ، وتفرد به يحيى بن سعيد عن التيمي ، ثم تواتر بعد ذلك عن يحيى بن سعيد . وأحاديث البخاري كلها وكذلك مسلم قد تواترت بعد هؤلاء الأئمة فقد روى الصحيح عن البخاري تسعون ألفاً ، وفيه غرائب كما بينا ، فيشترط التواتر في جميع طبقات السند .

والشرط الثالث :

أن ينتهي خبرهم إلى حس كقولهم : سمعنا أو رأينا ولا ينتهي إلى أمر ظني .

حكم المتواتر :

قال الدكتور محمد أديب صالح : ولقد قرر العلماء أن المتواتر يفيد العلم اليقيني الذي لا مجال فيه للتكذيب ، ويكفر جاحده ، لأنه قطعي الثبوت عن رسول الله ﷺ ، فجاحده مكذب للرسول ﷺ ، وشأنه في إفادة العلم شأن ما يفيد الحس بالمشاهدة وغيرها، وهكذا ترى أن المتواتر لا يحتاج إلى شيء

(١) تقدم تخريجه ص (٢٥) .

من البحث والنظر ، كما نعلم مثلاً وجود عمر وعلي رضي الله عنهما في الصدر الأول ، وكما نعلم وجود دمشق وبغداد وقرطبة من غير حاجة إلى البحث والتأمل والنظر^(١).

أقسام التواتر :

ينقسم التواتر إلى تواتر معنوي وتواتر لفظي :

التواتر المعنوي :

قال العلامة أحمد شاكر : أما المعنوي فإنه اشترك الرواة الذين يُؤمن كذبهم على رواية معنى واحد في ضمن ألفاظ مختلفة يشترك هذا المعنى فيها جميعاً ، وهو كثير جداً في الشريعة ، ويضربون له مثلاً : كرم حاتم ، فإن الرواة روت قصصاً كثيرة جداً في حوادث له دلت كلها على أنه جواد كريم ، وضرب له المؤلف « السيوطي » في التدريب مثلاً من الحديث « أحاديث رفع اليدين في الدعاء » قال : فقد روى عنه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث فيه : رفع يديه في الدعاء ، وقد جمعتها في جزء لكنها قضايا مختلفة ، فكل قضية منها لم تتواتر ، والقدر المشترك فيها - وهو الرفع عند الدعاء - تواتر باعتبار المجموع ، وهو مثل جيد جداً .

ومن المتواتر المعنوي عندي : المتواتر العملي ، وهو ما علم من الدين بالضرورة ، وتواتر عند المسلمين أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله أو أمر به أو غير ذلك ، وهو الذي ينطبق عليه تعريف الإجماع انطباقاً صحيحاً ، مثل مواقيت الصلاة ، وأعداد ركعاتها ، وصلاة الجنازة والعيدين ، وحجاب النساء عن غير محرم لها ، ومقادير زكاة المال ، إلى ما لا يعد ولا يحصى من شرائع الإسلام^(٢) . اهـ .

ومن الأحاديث التي تواترت تواتراً معنوياً أحاديث إثبات عذاب القبر ، وأحاديث الرؤية ، وأحاديث نزول عيسى ابن مريم عليه السلام ، وأحاديث

(١) لمحات في أصول الحديث (٨٩) .

(٢) شرح ألفية السيوطي (٤٢ ، ٤٣) .

المهدي ، ففي كل قضية من هذه القضايا أحاديث كثيرة صحيحة مختلفة الألفاظ ، ولكن بينها قدر مشترك من الاتفاق وهو وجود عذاب القبر ، وإثبات عقيدة الرؤية ، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام في آخر الزمان ، وخروج المهدي ، فهذا على سبيل المثال ، وقس على ذلك والله المستعان .

أما التواتر اللفظي :

فهو أن يتواتر حديث واحد بلفظه ، ولا شك أنه قليل بالنسبة للأحاديث عموماً ، وكذلك بالنسبة للتواتر المعنوي وادعى بعضهم أنه غير موجود ، وقال ابن الصلاح بأنه « لا يكاد يوجد في روايتهم » ورد ذلك الحافظ فقال : ما ادعاه ابن الصلاح من عَزَّة المتواتر وكذا ما ادعاه غيره من العدم ممنوع ، لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤوا على الكذب أو يحصل منهم اتفاقاً ، ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً - المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مؤلفيها - إذا اجتمعت على إخراج حديث ، وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب - أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله ، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير ، وأوضح مثال له حديث « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(١) فإنه رواه خمس وسبعون صحابياً ، وقيل : أكثر من ذلك^(٢) .

قال السيوطي : قد ألفت في هذا النوع كتاباً لم أسبق إلى مثله سميته « الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة » مرتباً على الأبواب ، وأوردت فيه كل حديث بأسانيد من خرجته وطرقه ، ثم لخصته في جزء لطيف سميته « كطف الأزهار » اقتصرته فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة ، وأوردت فيه أحاديث كثيرة منها : حديث الحوض من رواية ثيِّف وخمسين صحابياً ،

(٢) تدريب الرواي (١/١٧٨ ، ١٧٩) .

(١) تقدم تخريجه ص (١١٢) .

وحدِيث المسح على الخفين من رواية سبعين صحابياً ، وحدث رفع اليدين في الصلاة من رواية نحو خمسين ، وحدث نضر الله امرءاً سمع مقالتي من رواية نحو ثلاثين ، وحدث نزول القرآن على سبعة أحرف من رواية سبع وعشرين ، وحدث « من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة » من رواية عشرين وكذا حديث « كل مسكر حرام » وحدث « بدأ الإسلام غريباً » ، وحدث سؤال منكر ونكير ، وحدث « كل ميسر لما خلق له » ، وحدث « المرء مع من أحب » ، وحدث « إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة » وحدث « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » كلها متواترة في أحاديث جملة أودعناها كتابنا المذكور والله الحمد^(١) .

فائدة :

قال في هامش الزهدة: « وللشيخ الأنور تقسيم للمتواتر إلى أربعة أقسام » :
الأول : تواتر الإسناد ، وهو تواتر الحديث كحديث « من كذب علي متعمداً »
 وأحاديث ختم النبوة ، وحدث الحوض ، وحدث « نضر الله امرءاً

(١) تدريب الراوي هامش (١/١٧٩ ، ١٨٠) .

قال العلامة أحمد شاکر : أخطأ الحافظ السيوطي خطأ غريباً في النقل عن نفسه إذ سمى كتابه الأول في الأخبار المتواترة « الأزهار المتناثرة » وسمى ما اختصره منه « قطف الأزهار » وليس كذلك بل كتابه الأول اسمه « الفوائد المتكاثرة » ثم اختصره في آخر سماه « الأزهار المتناثرة » والأزهار موجود بدار الكتب المصرية وهو مختصر ليس فيه الأسانيد وقد صرح في مقدمته بأنه أُلّف كتاب « الفوائد المتكاثرة » بالأسانيد تفصيلاً ثم اختصره في هذا الكتاب ؛ يعني : الأزهار ، وكذلك ذكر الكتابين صاحب كشف الظنون فذكر عن الأول أنه : كتاب أورد فيه ما رواه من الصحابة عشرة فصاعداً ، مستوعباً فيه ، فجاء كتاباً حافلاً ثم جرد مقاصده وسماه « الأزهار المتكاثرة » وأما « قطف الأزهار » فهو كتاب آخر للسيوطي . ذكره في كشف الظنون باسم « قطف الأزهار في كشف الأسرار » وأنه في أسرار التنزيل في مجلد ضخيم كتب منه إلى آخر سورة براءة - شرح ألفية السيوطي (٤٤) .

سمع مقالتي فوعاها» وحديث نزول القرآن على سبعة أحرف ، وحديث : « المسح على الخفين » ونحو ذلك مما قيل عنه إنه متواتر .
الثاني : تواتر الطبقة كتواتر القرآن ، تلقاه جيل عن جيل فهو لا يحتاج إلى إسناد .

الثالث : تواتر العمل والتوارث ، وهو أن يعمل بمسألة في كل قرن جَمٌّ غفير من العاملين كالسواك ، والصلوات الخمس ، وغير ذلك من شعائر الإسلام التي يتناقل كيفيتها جيل عن جيل عن النبي ﷺ .

الرابع : تواتر القدر المشترك المسمى بالتواتر المعنوي ، « وهو ما يختلف فيه ألفاظ الرواة يروى كل منهم واقعة يشترك مجموعها في قدر مشترك : ككرم حاتم ، وشجاعة علي ، وحلم أحنف ، وذكاء إياس ، ومن هذا النوع تواتر المعجزة ، فإن مفرداتها ولو كانت آحادًا ولكن القدر المشترك متواتر قطعًا » . اهـ .

قال صاحب الحاشية : وثمت نوع خامس ذكره الشاطبي في موافقاته وجعله شبيهًا بالتواتر المعنوي ، وسماه « المستفاد من الاستفراد في موارد الشريعة » ومعنى ذلك وورد عدة أدلة مجموعها يفيد القطع تأتي كلها دالة على المطلوب بعضها دال عليه بطريق مباشر ، فإذا تضافر مجموعها على معنى واحد أفاد القطع . ولو كان كل منها بانفراده ظنيًا كالصلاة يستفاد وجوبها من أدلة مجموعها يفيد القطع ، إلا أن بعضها يفيد الوجوب مباشرة ، وأمثلة ذلك واضحة ، وبعضها يستفاد منها الوجوب بطريق غير مباشر كمدح الفاعل لها ، وذم التارك لها والتوعد على إضاعتها ، وإلزام المكلف بإقامتها ولو على جنبه ، ووجوب قتال من تركها . والفرق بين هذا النوع وبين التواتر المعنوي أن الوقائع في التواتر المعنوي كلها تدل على المطلوب مباشرة ، وأما هذا النوع من الاستدلال فبعضه مباشر ، وبذلك يثبت على سبيل القطع وجوب القواعد الخمس وتثبت الكليات الشرعية المعتبرة ، ويثبت كون الإجماع حجة ، وخير الواحد حجة .

والقياس حجة ، لأن أدلتها مأخوذة من مواضع تفوت الحصر . وهي مع ذلك مختلفة المساق لا ترجع إلى باب واحد ، إلا أنها تتنظم المعنى الواحد الذي هو المقصود بالاستدلال عليه^(١) .

* * *

(١) هامش نزهة النظر (٢٢ ، ٢٣) .

ب - حديث الآحاد

تعريفه لغة :

الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد .

اصطلاحًا :

هو ما لم يجمع حد التواتر .

حكمه :

هو ظني الثبوت إذا كان صحيحًا أو حسنًا بنفسه أو بغيره والظن الغالب علم يجب العمل به في العقائد والأحكام وغيرهما من أمور الإسلام، وقد استدل الشافعي رحمه الله على ذلك بأدع استدلال في رسالته، فمن ذلك أن النبي ﷺ قال : « نَصَّرَ اللَّهُ امرءًا سمع منا حديثًا فبلغه إلى من لم يسمعه، فرب حامل فقه ليس بفقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه »^(١) فلولا أن خير الواحد يفيد الحجية ويجب العمل بموجبه ما أمر النبي ﷺ من سمع حديثه أن يبلغه . ومن ذلك ما حدث في تحريم الخمر ، وقد أبلغ أنس بن مالك أبا طلحة بذلك ، فما قال نسأل رسول الله ﷺ ، أو نبقى على أنها حلال حتى يأتينا خير العامة .

كذلك تحول الصحابة الذين كانوا يصلون إلى بيت المقدس فصلوا قبل الكعبة بخير واحد ، وما أنكر عليهم رسول الله ﷺ ، فتركوا القبلة التي كانوا عليها لخبر واحد .

(١) رواه الترمذي (١٢٥/١٠) أبواب العلم ، وابن ماجه (٢٣١) المقدمة ، رواه أحمد (١٨٣/٥) ، والدارمي (٧٥/٧) ، وابن حبان (١/ رقم ٦٦) الإحسان ، وأبو نعيم في الحلية (٣٣١/٧) .

وروى الإمام الشافعي عن سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب :
« أن عمر بن الخطاب كان يقول : الدية للعاقلة ، ولا ترث المرأة من دية زوجها
شيئاً ، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورث
امراً أشيم الضبابي من ديته فرجع إليه عمر »^(١) .

وكان الرسول ﷺ يبعث رسائله إلى الملوك والحكام يدعوهم إلى
الإسلام ، فكان يرسل أحاداً من الصحابة لهذه المهمة الخطيرة ، فلو كان خبر
الواحد لا تقوم به حجة لما اكتفى بإرسال واحد ، وانظر بتفصيل الذكر الرسالة
للإمام الشافعي ، ومنه استفاد كل من صنف في هذه المسألة^(٢) .

قال الألباني : فأدلة الكتاب والسنة وعمل الصحابة وأقوال العلماء تدل
دلالة قاطعة - على ما شرحنا - من وجوب الأخذ بحديث الآحاد في كل
أبواب الشريعة ، سواءً كان في الاعتقادات أو العمليات ، وأن التفريق بينهما
بدعة لا يعرفها السلف^(٣) .

ثم قال حفظه الله : ثم إن ما تقدم من البحث وتحقيق القول ببطلان
التفريق المذكور ، إنما هو قائم كله على افتراض صحة القول بأن خبر الواحد
لا يفيد إلا الظن الراجح ، ولا يفيد اليقين ، والعلم القاطع ، فينبغي أن يعلم
أن ذلك ليس مسلماً على إطلاقه ، بل فيه تفصيل مذكور في موضعه ، والذي
يهمنا ذكره الآن هو أن خبر الآحاد يفيد العلم واليقين في كثير من الأحيان ،
من ذلك الأحاديث التي تلقتها الأمة بالقبول ، ومنها ما أخرجه البخاري ومسلم

(١) رواه أبو داود (٢٩١١) الفرائض ، والترمذي (٢٦٠/٨) الفرائض وقال الترمذي :

هذا حديث حسن صحيح ، وابن ماجه (٢٦٤٢) الفرائض وصححه الألباني .

(٢) الرسالة للشافعي رحمه الله (٤٠١ إلى ٤٧١) باختصار ، وانظر كفاية « الأدلة

والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد » لسليم الهلالي ط .

دار الصحابة - بيروت .

(٣) الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام (٥٥) .

في صحيحهما مما لم ينتقد عليهما فإنه مقطوع بصحته ، والعلم اليقيني النظري حاصل به كما جزم به الإمام ابن الصلاح في كتابه « علوم الحديث » (ص ٢٨ - ٢٩) ونصره الحافظ ابن كثير في « مختصره » ومن قبله شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتبعه العلامة ابن القيم في « مختصر الصواعق » (٣٨٣/٢)^(١) .

انقسام خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه :

ينقسم حديث الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام :

- ١ - الحديث الغريب أو الفرد .
- ٢ - الحديث العزيز .
- ٣ - الحديث المشهور .

* * *

(١) السابق (٥٧ ، ٥٨) .

وقد فصلنا في كتاب « الإمام البخاري وصحيحه الجامع » ارتفاع أحاديث الصحيحين من الظن إلى اليقين ، وكيف أنه قول أكثر العلماء وهو الراجح والله أعلم .

١ - الحديث الغريب أو الفرد

تعريفه اللغوي :

بمعنى المنفرد .

اصطلاحًا :

قال ابن الصلاح : الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب ، وكذلك الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بأمر لا يذكره فيه غيره ، إما في متنه ، وإما في إسناده^(١) .

وقال الحافظ : هو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند^(٢) .

والغريب والفرد لفظان مترادفان لغة واصطلاحًا ، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما في كثرة الاستعمال ، فالفرد يطلق غالبًا على الغريب المطلق ، الذي تفرد بروايته صحابي واحد ، فالغرابية في أصل السند ، وهو طرفه من جهة الصحابي ، ويطلق على الغريب النسبي أو الفرد النسبي غريب غالبًا ، وهو ما كانت الغرابية في أي طبقة من طبقات السند بعد الصحابي .

حكمه :

إذا كان الراوي الذي تفرد به ثقة كان الحديث صحيحًا مقبولًا يحتج به كحديث : « النهي عن بيع الولاء وهبته »^(٣) الذي تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر . وقال الحافظ : وقد يتفرد به راوٍ عن ذلك المتفرد كحديث

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٢٧٠) . (٢) نزهة النظر (٢٥) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ٧٠) .

شعب الإيمان ، تفرد به أبو صالح عن أبي هريرة ، وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح ، وقد يستمر التفرد في جميع رواته أو أكثرهم . اهـ .

وإذا كان الراوي الذي تفرد بالحديث قريباً من الضبط التام كان الحديث حسناً يحتاج به أيضاً ، وإذا نزل الراوي عن هذه الرتبة فكان غير ضابط ، كان الحديث ضعيفاً مردوداً لا يصلح للاحتجاج به ، فالحديث الغريب فيه الصحيح والحسن والضعيف بحسب حال الراوي المتفرد .

قال العلامة أحمد شاکر : ثم إن الغالب على الحديث الغريب أن يكون ضعيفاً ، ومنه الصحيح والحسن كما مضى ، والغرابة تكون في المتن والسند معاً ، وتكون في السند وحده ، وقد تكون بأصل الحديث ، وقد تكون بزيادة في المتن ، وقد تكون بزيادة في السند ولا تكون الغرابة في المتن كله وحده دون السند ، لأن المتن إذا كان غريباً بإسناد معين كان الإسناد إلى هذا المتن إسناداً غريباً ، فيكون غريب المتن والإسناد معاً ، وأما غرابة الإسناد وحده فتكون في حديث معروف بأسانيد أخرى ، ويأتي بإسناد انفرد به راوٍ واحد فيكون هذا الإسناد غريباً^(١) .

قلت : وهو الحديث المشهور عن صحابي معين من رواية جماعة مثلاً ، ثم يأتي راوٍ ينفرد بروايته عن صحابي آخر ، وهو الحديث الذي يقول عنه الترمذي : غريب من هذا الوجه .

وقسم الحاكم الأفراد إلى ثلاثة أقسام :

قال الحاكم :

النوع الأول :

منه معرفة سنن رسول الله ﷺ يتفرد بها أهل مدينة واحدة عن الصحابي ، ومثال ذلك : « ما حدثناه أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى

(١) شرح أحمد شاکر لألفية السيوطي (٤١) .

قال : ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ قال : ثنا علي بن حكيم قال : ثنا شريك عن أبي الحسناء، عن الحكم بن عتيبة عن حنش قال: كان علي رضي الله عنه يضحى بكبشين ، بكبش عن النبي ﷺ ، وبكبش عن نفسه ، وقال : كان أمرني رسول الله ﷺ أن أضحي عنه فأنا أضحي عنه أبداً^(١) . [قال الحاكم] تفرد به أهل الكوفة من أول الإسناد إلى آخره لم يشركهم فيه أحد .

ومنه : ما حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : ثنا هلال بن العلاء الرقي قال : حدثنا أبو الوليد قال : ثنا همام عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ فاتحة الكتاب وما تيسر^(٢) .

(١) رواه أحمد (٨٤٣) عن أسود بن عامر ، وأبو داود (٢٧٩٠) عن عثمان بن أبي شيبة ، والترمذي (١٤٩٥) عن محمد بن عبيد المحاربي، والحاكم في علوم الحديث ص (٩٦، ٩٧) عن أبي نصر أحمد بن سهل الفقيه عن صالح بن محمد بن حبيب الحافظ عن علي بن حكيم. والمستدرک (٢٢٩/٤-٢٣٠) عن أبي بكر بن إسحاق عن بشر بن موسى الأسدي وعلي بن عبد العزيز البغوي ، كلاهما عن محمد بن سعيد الأصهباني . ورواه ابن عدي في الكامل (٨٤٤/٢) .

والبيهقي في السنن (٢٨٨/٩) عن الحاكم عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن العباس ابن محمد الدوري عن مالك بن إسماعيل النهدي عن شريك . وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك وقد رخص بعض أهل العلم أن يضحى عن الميت ولم ير بعضهم أن يضحى عنه .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - أشرف الرفاعي . (٢) رواه أحمد في مسنده (٣/٣ ، ٤٥ ، ٩٧) وأبو داود في السنن (٨١٨) وأبو يعلى في مسنده (٤١٧/٢-٤١٨) رقم (١٢١٠) وابن حبان في صحيحه (١٧٨١) ترتيب ابن بلبان ، وهو على شرط الموارد ولم أجده فيه والحاكم في علوم الحديث ص (٩٧) . والبيهقي في السنن (٦٠/٢) كلهم من طريق همام عن قتادة عن أبي نضرة به . وذكر الدارقطني أن أبا سفيان السعدي تابع قتادة على روايته له عن أبي نضرة به مرفوعاً . وأن أبا مسلمة رواه عن أبي نضرة فوقفه . =

[قال الحاكم] : تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره لم يشركهم في هذا اللفظ سواهم .

والنوع الثاني :

من الأفراد أحاديث يتفرد بروايتها رجل واحد عن إمام من الأئمة ومثال ذلك : ما حدثناه أبو العباس محمد بن يعقوب قال : ثنا أحمد بن شيبان الرملي قال : ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ بعث سرية إلى نجد فبلغت سهمانهم اثني عشر بعيراً ، فنقلنا النبي ﷺ بعيراً بعيراً^(١) . قال الحاكم : تفرد به سفيان بن عيينة عن الزهري ، وعنه أحمد بن شيبان الرملي .

فأما النوع الثالث من الأفراد :

فإنه أحاديث لأهل المدينة تفرد بها عنهم أهل مكة مثلاً ، وأحاديث لأهل مكة ينفرد بها عنهم أهل المدينة مثلاً وأحاديث ينفرد بها الخراسانيون عن أهل

= وراجع نص كلام الدارقطني في نصب الراية (٣٦٤/١) والحديث في تلخيص الحبير (٢٤٧/١) عن أبي داود وحده ، قال الحافظ : إسناده صحيح . هـ .

وهو في نيل الأوطار (٢٣٦/٢ ، ٢٣٩) ونقل عن ابن سيد الناس قوله : إسناده صحيح رواه ثقات . هـ . - أشرف الرفاعي .

(١) هذا حديث مشهور عن نافع رواه عنه مالك وأيوب وعبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق والليث بن سعد وأسامة بن زيد وعبد الله بن عون وشعيب وابن أبي فروة ، العشرة عن نافع عن ابن عمر به وصححه جمع من الأئمة وهو متفق عليه ورواه الزهري بلغني عن ابن عمر .

وتفرد أحمد بن شيبان الرملي بوصله عن ابن عيينة عن نافع عن ابن عمر كما ذكر الحاكم وروى نحوه يونس وعقيل كلاهما عن الزهري عن سالم عن أبيه - أشرف الرفاعي باختصار .

الحرمين مثلاً ، وهذا نوع يعز وجوده وفهمه .

حدثنا إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم العدل ، ومحمد بن سليمان بن منصور المذكر قالا : حدثنا الحسين بن داؤد بن معاذ البلخي قال : ثنا الفضيل ابن عياض قال : ثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله عز وجل للدنيا : يا دنيا اخدمني من خدمي وأتعبني من خدمك »^(١) .

[قال الحاكم] : هذا حديث من أفراد الخراسانيين عن المكيين فإن الحسين ابن داؤد بلخي ، والفضيل بن عياض عداه في المكيين^(٢) .

ومن أنواع الغريب النسبي كذلك :

- ١ - تفرد ثقة برواية حديث : كقولهم لم يروه ثقة إلا فلان .
- ٢ - تفرد راوٍ عن راوٍ آخر : كقولهم تفرد به فلان عن فلان ، وإن كان مروياً من وجوه أخرى^(٣) .

(١) هذا الحديث تفرد بروايته الحسين بن داود بن معاذ البلخي أبو علي وقد ضعفوا حديثه وذكروا أنه روى موضوعات عن ثقات تفرد بها عنهم فهذا يرجع إما لضعفه أو تدليسه عن ضعفاء وكيفما كان فروايته مردودة وهو متروك الحديث مترجم في تاريخ نيسابور (وعنه نقل الخطيب) وتاريخ بغداد (٤٤/٨) والميزان (٥٣٤/١) وهذا الحديث بعينه من طريق الحسين بن داود أخرجه الحاكم في علوم الحديث ص (١٠) والخطيب في تاريخه (٤٤/٨) وابن الجوزي في الموضوعات (١٣٦/٣) ونقل السيوطي في اللآلئ (٣٢٠/٢) كلهم من طريق الحسين بن داود بن معاذ البلخي عن الفضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود - أشرف الرفاعي .

(٢) باختصار من كتاب معرفة علوم الحديث (٩٦-١٠١) .

وقسم الغريب إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول منه : غرائب الصحيح . والثاني : غرائب الشيوخ

والثالث : غرائب المتون . (٩٤-٩٦) .

(٣) تيسير مصطلح الحديث (٢٩) .

٢ - الحديث العزيز

تعريفه اللغوي :

هو صفة من « عَزَّ يَعَزُّ » أي قل وندر .
 أو من « عزَّ يَعَزُّ » أي قوي واشتد كما في قوله تعالى: ﴿ فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ ﴾ .
 [يس : ١٤]

اصطلاحاً :

قال الحافظ : وهو أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين ، وسمي بذلك إما لقلته وجوده ، وإما لكونه عز ، أي قوي بمحيته من طريق أخرى .

مثاله :

قال الحافظ : وأما صورة العزيز الذي حررناه فموجودة بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين ، مثاله ما رواه الشيخان من حديث أنس ، والبخاري من حديث أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده »^(١) الحديث ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عليّة وعبد الوارث ، ورواه عن كل جماعة^(٢) .

* * *

(١) رواه البخاري (٧٤/١ ، ٧٥) الإيمان ، ومسلم (١٥/٢) الإيمان .

(٢) نزهة النظر (٢٥) .

٣ - المشهور

تعريفه لغة :

اسم مفعول من شهرت الأمر إذا أعلنته وأظهرته ، وسمي بذلك لظهوره .

واصطلاحًا :

ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين كما قال الحافظ رحمه الله^(١) ، والمراد بقوله محصورة: أنه لم يبلغ حد التواتر ، وذهب السيوطي وجماعة إلى أن المشهور ما رواه ثلاثة ، والمستفيض ما رواه أكثر من ثلاثة ، وسوى بينهما الحافظ فقال بعد أن عرف المشهور : وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء ، سمي بذلك لانتشاره ، من فاض الماء يفيض فيضاً^(٢) .

حكمه :

المشهور الاصطلاحي وغيره لا يوصف بكونه صحيحًا أو ضعيفًا ، بل منه الصحيح والحسن والضعيف ، بل والموضوع ، ولكن تعدد الطرق إذا كانت سالمة من الضعف الشديد يقوي بعضها بعضًا فيرجح العزيز الغريب إذا كان الرواة في نفس المرتبة من العدالة والضبط ، وسلما من المرجحات الأخرى . قال السيوطي : مثال المشهور على الاصطلاح وهو صحيح حديث : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه »^(٣) .

ومثاله وهو حديث حسن : « طلب العلم فريضة على كل مسلم »^(٤)

(٢٠١) نزهة النظر (٢٣) .

(٣) تدريب الراوي (١٧٣/٢-١٧٤) .

والحديث رواه البخاري (١٩٤/١) العلم ، ومسلم (٢٢٣/١٦ ، ٢٢٤) العلم .

(٤) رواه ابن ماجه (٢٢٤) المقدمة وقال النووي : إنه ضعيف أي سندًا وإن كان صحيحًا =

ومثاله وهو ضعيف : « الأذنان من الرأس »^(١) .
وقد يطلق على الحديث بأنه مشهور ولا يراد بذلك المعنى الاصطلاحي
وإنما يراد المعنى اللغوي .

فمن أنواع المشهور غير الاصطلاحي :

- ١ - المشهور عند أهل الحديث خاصة : مثاله حديث أنس أن رسول الله ﷺ
قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان^(٢) ، أخرجه الشيخان
من رواية سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أنس ، وقد رواه عن أنس غير
أبي مجلز وعن أبي مجلز غير سليمان ، وعن سليمان جماعة وهو مشهور
بين أهل الحديث ، وقد يستغربه غيرهم لأن الغالب على رواية التيمي عن
أنس كونها بلا واسطة .
- ٢ - المشهور عند أهل الحديث والعلماء والعوام : مثاله قوله ﷺ : « المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده »^(٣) .
- ٣ - المشهور عند الفقهاء : مثاله قوله ﷺ : « أبغض الحلال عند الله الطلاق »^(٤) .

= أي معنى وقال تلميذه المزي : هذا الحديث روي من طرق تبلغ درجة الحسن وصححه
الألباني وانظر طرق الحديث في جنة المرتاب للحويني .

- (١) بتصريف واختصار من تدريب الراوي (١٧٣/٢ ، ١٧٤) .
والحديث رواه الترمذي (٥٤/١) الطهارة ، وأبو داود (٢٣٤) الطهارة ، وابن ماجه
(٤٤٤) الطهارة وسننها .

وقال الترمذي : قال قتيبة قال حماد : لا أدري هذا من قول النبي ﷺ أو من قول
أبي أمامة ، وفي الباب عن أنس وقال : هذا حديث ليس إسناده بذلك القائم ، والعمل
على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أن الأذنين من
الرأس ، وصححه الألباني .

- (٢) رواه البخاري (٥٦٨/٢) الوتر ، ومسلم (١٦٨/٥) المساجد .
- (٣) رواه البخاري (٦٩/١) الإيمان ، ومسلم (١٢/٢) الإيمان .
- (٤) رواه أبو داود (٢١٦٤) الطلاق وقال الحافظ في التلخيص : ورجح أبو حاتم =

- قوله ﷺ : « من سئل عن علم فكتمه ... »^(١) .
- ٤ - المشهور عند الأصوليين : مثاله قوله ﷺ : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »^(٢) .
- ٥ - المشهور عند النحاة : مثاله : « نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه » .
- قال العراقي وغيره : لا أصل له ، ولا يوجد بهذا اللفظ في شيء من كتب الحديث .
- ٦ - المشهور بين العامة : مثاله قوله ﷺ : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله »^(٣) .
- وقوله ﷺ : « مداراة الناس صدقة »^(٤) .
- وقوله ﷺ : « ليس الخبر كالمعاينة »^(٥) .

* * *

- = والدارقطني في العلل والبيهقي المرسل وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية .
- (١) رواه الترمذي (١١٨/١٠) العلم ، وأبو داود (٣٦٤١) العلم ، وحسنه الترمذي وله شاهد عند الحاكم بإسناد صحيح وصححه الألباني .
- (٢) رواه ابن ماجه (٢٠٤٣) الطلاق ، والحاكم (١٩٨/٢) الطلاق ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وحسنه النووي في الأربعين وصححه الألباني في الإرواء رقم « ٨٢ » .
- (٣) رواه مسلم (٣٨/١٣ ، ٣٩) الإمارة ، وأبو داود (٥١٠٧) الأدب ، والترمذي (١٤٠/١٠) العلم .
- (٤) رواه ابن حبان (٢/٢) رقم (٤٧١) الإحسان ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم (٣٢٧) ، والقضاعي في مسند الشهاب (رقم (٩١) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٦/٨) وضعف إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط .
- (٥) رواه أحمد (٢٧١/١) وابن حبان (٦٢١٣/١٤) الإحسان ، والحاكم (٣٢١/٢) التفسير وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وكذا في الإحسان .

أشهر المصنفات :

- لم يصنف في المشهور الاصطلاحي وإنما صنف في المشهور غير الاصطلاحي وهو المشهور عند العوام خاصة ، فمن ذلك :
- ١ - التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزر كشي (ت ٧٩٤ هـ) ذكره السيوطي في التدريب (١٧٣/٢) .
 - ٢ - الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي (ت ٩١١) أشار إليه السيوطي كذلك .
 - ٣ - المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة للسخاوي (ت ٩٠٢) وهو مطبوع بمطبعة الخانجي بمصر .
 - ٤ - تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ، وهو مختصر للمقاصد الحسنة لابن الديبع الشيباني - وهو تلميذ للسخاوي - وهو مطبوع بمطبعة محمد علي صبيح .
 - ٥ - مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام الزرقاني ، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور محمد الصباغ ط . المكتب الإسلامي .
 - ٦ - كشف الخفاء ومزيل الالتباس فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس ، للإمام العجلوني (ت ١١٦٢ هـ) أشرف على طبعه وتصحيحه والتعليق عليه أحمد القلاش : نشر مكتبة التراث الإسلامي ودار التراث .

٣ - أقسام الحديث باعتبار منتهى السند

ينقسم الحديث باعتبار ما ينتهي إليه السند إلى أربعة أقسام :

- ١ - الحديث القدسي وهو المنسوب إلى الله عز وجل .
- ٢ - الحديث المرفوع وهو المنسوب إلى النبي ﷺ .
- ٣ - الحديث الموقوف وهو المنسوب إلى الصحابي رضي الله عنه .
- ٤ - الحديث المقطوع وهو المنسوب إلى التابعي رحمه الله .

* * *

١ - الحديث القدسي

تعريفه :

لغة : القدسي نسبة إلى القدس أي الطهر ، أي الحديث المنسوب إلى الذات القدسية وهو الله سبحانه وتعالى .

اصطلاحًا : هو ما نقل إلينا عن النبي ﷺ مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل^(١) .

الفرق بين الحديث القدسي والقرآن :

قال العلامة الشهاب ابن حجر الهيتمي في شرح الأربعين النووية ما نصه : فائدة يعم نفعها ويعظم وقعها في الفرق بين الوحي المتلو وهو « القرآن » والوحي المروي عنه ﷺ عن ربه عز وجل ، وهو ما ورد من الأحاديث الإلهية وتسمى « القدسية » ؛ وهي أكثر من مائة ، وقد جمعها بعضهم في جزء كبير ، « وحديث أبي ذر »^(٢) هذا من أجلها .

اعلم أن الكلام المضاف إليه تعالى أقسام ثلاثة :

أولها : - وهو أشرفها : « القرآن » تميزه عن البقية بإعجازه من أوجه كثيرة ، وكونه معجزة باقية على ممر الدهر ، محفوظة من التغيير والتبديل ، وبحرمة مسه لمحدث ، وتلاوته لنحو الجنب ، وروايته بالمعنى ، وبتعيينه في الصلاة ، وبتسميته قرآنًا ، وبأن كل حرف منه بعشر حسنات ، وبامتناع بيعه في رواية عند أحمد وأحمد وكراهته عندنا ، وبتسمية الجملة منه آية

(١) تيسير مصطلح الحديث (١٢٦) .

(٢) هو ما رواه أبو ذر عنه ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي ... » الحديث رواه مسلم (١٦/١٣٢ ، ١٣٣) البر والصلوة ، والترمذي (٣٠٤/٩ ، ٣٠٥) أبواب صفة القيامة .

وسورة ، وغيره من بقية الكتب والأحاديث القدسية لا يثبت لها شيءٌ من ذلك فيجوز مسه ، وتلاوته لمن ذكر ، وروايته بالمعنى ، ولا يجزي في الصلاة بل يبطلها ، ولا يسمى قرآنًا ، ولا يعطى قارئه بكل حرف عشرًا ، ولا يمنع بيعه ، ولا يكره اتفاقًا ، ولا يسمى بعضه آية ولا سورة اتفاقًا أيضًا .

ثانيها : كتب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل تغييرها وتبديلها .

ثالثها بقية الأحاديث القدسية ، وهي ما نقل إلينا آحادًا عنه ﷺ مع إسنادها لها عن ربه فهي من كلامه تعالى فتضاف إليه وهو الأغلب ونسبتها إليه حيثُ نسبة إنشاء ؛ لأنه المتكلم بها أولًا ، وقد تضاف إلى النبي ﷺ لأنه المخبر بها عن الله تعالى ، بخلاف القرآن ، فإنه لا يضاف إلا إليه تعالى فيقال فيه : « قال الله تعالى » وفيها : « قال رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه » واختلف في بقية السنة هل هي كلها بوحى أو لا ؟ وآية ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم : ٤] تؤيد الأول ومن ثم قال ﷺ : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه »^(١) ولا تنحصر تلك الأحاديث القدسية في كيفية من كيفيات الوحي ، بل يجوز أن تنزل بأي كيفية من كيفياته ، كرؤيا النوم ، والإلقاء في الروح ، وعلى لسان الملك ، ولراويها صيغتان إحداهما أن يقول : قال رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه ، وهي عبارة السلف ، ومن ثم أثرها النووي .

ثانيتها أن يقول : قال الله تعالى فيما رواه عنه رسول الله ﷺ ، والمعنى

واحد^(٢)

(١) رواه أبو داود (٤٥٨٠) السنة مطولًا ، والحديث بمعناه رواه ابن ماجه (١٢) المقدمة والترمذي (١٣٢/١٠) العلم ، والحاكم (١٠٨/١) العلم ، وحسنه الترمذي وصححه الألباني .

(٢) نقلًا عن قواعد التحديث القاسمي (٦٤ ، ٦٥) .

وقال علي القاري عليه رحمة الباري : الحديث القدسي ما يرويه صدر الرواة ومصدر الثقات عليه أفضل الصلوات ، وأكمل التحيات - عن الله تبارك وتعالى - تارة بواسطة جبريل عليه السلام - وتارة بالوحي أو الإلهام أو المنام مفوضاً إليه التعبير بأي عبارة شاء من أنواع الكلام .

وهي تغاير القرآن الحميد ، والفرقان المجيد ، بأن نزوله لا يكون إلا بواسطة الروح الأمين ، ويكون مقيداً باللفظ المنزل من اللوح المحفوظ على وجه اليقين ، ثم يكون نقله متواتراً قطعياً ، في كل طبقة وفي كل عصر وحين ، ويتفرع عليه فروع كثيرة عند العلماء بها شهيرة منها: عدم صحة الصلاة بقراءة الأحاديث القدسية ، ومنها عدم حرمة لمسها وقراءتها للجنب والحائض والنفساء ، ومنها عدم تعلق الإعجاز بها ، ومنها عدم كفر جاحدها^(١) . ا هـ .

عدد الأحاديث القدسية :

لا شك أن عدد الأحاديث القدسية بالنسبة إلى الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ قليلة ، وقد جمع بعض العلماء الأحاديث القدسية من الأصول الستة وموطأ مالك فبلغت أربعمائه حديث ، فهذه إشارة إلى عددها بالتقريب وليس على سبيل الحصر .

أشهر المصنفات في الأحاديث القدسية :

- ١ - الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية، جمع فيه ٢٧٢ حديثاً. وهو مطبوع.
- ٢ - الأحاديث القدسية لبعض علماء الأزهر والنسخة التي بين يدي ليست منسوبة لشخص بعينه واشتملت على أربعمائه حديث .
- ٣ - الأحاديث القدسية الأربعينية للعلامة ملا علي القاري بتحقيق : أبي إسحاق الجويني وط . مكتبة الصحابة .
- ٤ - الأحاديث الإلهية - لابن بليان .

(١) نقلاً عن مقدمة كتاب الأحاديث القدسية (٥) .

٥ - الإتحافات السنية في الأحاديث القدسية ، لمحمد المدني (ت ١٢٠٠)
صححه وعلق عليه محمود أمين النواوي ، ط . دار الريان للتراث .

* * *

٢ - المرفوع

تعريفه لغة :

اسم مفعول من رفع كأنه سمي بذلك لنسبته إلى صاحب المقام الرفيع ، وهو النبي ﷺ .

اصطلاحًا :

ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة^(١) .
ويستوي في ذلك أن يكون الصحابي هو الذي أضافه أو غيره .

قال العراقي في ألفيته :

وَسَمَّ مَرْفُوعًا مِضَافًا لِلنَّبِيِّ وَاشْتَرَطَ الْخَطِيبُ رَفَعَ الصَّاحِبِ

قال السخاوي : أي وسم كل ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي أو من بعدهما ، حتى يدخل فيه قول المصنفين ولو تأخروا ، قال رسول الله ﷺ ، فعلى هذا يدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق ، لعدم اشتراط الاتصال ، ويخرج الموقوف ، والمقطوع ، لاشتراط الإضافة المخصوصة .

واشترط الحافظ الحجة أبو بكر بن علي بن ثابت البغدادي « الخطيب » الآتي في الوفيات فيه « رفع الصحاب » فقط ولفظه : المرفوع ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله ، فعلى هذا ما يضيفه التابعي فمن بعده إلى النبي ﷺ لا يسمى مرفوعاً ، ولكن المشهور الأول^(٢) .

وقال ابن الصلاح : ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابل المرسل فقد عني بالمرفوع المتصل والله أعلم^(٣) .

(١) بتصرف من تيسير مصطلح الحديث (١٢٧) . (٢) الباعث الخيث (١٠٢) باختصار .

(٣) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٦٦) .

أقسام المرفوع :

ينقسم المرفوع إلى مرفوع صريحًا ، ومرفوع حكما .

أ - المرفوع صريحًا :

وهو الذي سبق تعريفه [ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة] .

مثاله : قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات » ^(١) .

وقوله ﷺ : « نضر الله امرءًا سمع منا » ^(٢) .

ب - المرفوع حكمًا وهو أنواع :

الأول : قول الصحابي كنا نفعل كذا ، أو كنا نقول كذا ، إن لم يضيفه إلى

زمان رسول الله ﷺ فهو من قبيل الموقوف ، وإن أضافه إلى زمان

رسول الله ﷺ فالذي قطع به أبو عبد الله بن البيع الحافظ وغيره

من أهل الحديث وغيرهم أن ذلك من قبيل المرفوع .

قال ابن الصلاح : وبلغني عن أبي بكر البرقاني أنه سأل أبا بكر

الإسماعيلي الإمام عن ذلك فأنكر كونه من المرفوع ، والأول هو الذي

عليه الاعتقاد ؛ لأن ظاهر ذلك مشعر بأن رسول الله ﷺ اطلع على

ذلك وقرره عليه ، وتقديره أحد وجوه السنن المرفوعة ، فإنها أنواع

منها أقواله ﷺ ، ومنها أفعاله ، ومنها تقريره وسكوته عن الإنكار

بعد اطلاعه ، ومن هذا القبيل قول الصحابي : كنا لا نرى بأسًا

بكذا . ورسول الله ﷺ فينا ، أو كان يقال كذا وكذا على عهده ،

أو كانوا يفعلون كذا وكذا في حياته ، فكل ذلك مرفوع مسند مخرج

(١) تقدم تخريجه ص (٢٥) .

(٢) تقدم تخريجه ص (١٨٨) .

في كتاب المسانيد .

وذكر الحاكم أبو عبد الله فيما روينا عن المغيرة بن شعبه قال : « كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابيه بالأظافير »^(١) إن هذا يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسندًا يعني: مرفوعًا لذكر رسول الله ﷺ وليس بمسند بل هو موقوف .

وذكر الخطيب أيضًا نحو ذلك في جامعه. قلت ، [أي ابن الصلاح] : بل هو مرفوع كما سبق ذكره وهو بأن يكون مرفوعًا أخرى بكونه أخرى باطلاعه ﷺ والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع .

الثاني : قول الصحابي أمرنا بكذا ، أو نهينا عن كذا ، من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث ، وهو قول أكثر أهل العلم ، وخالف في ذلك فريق منهم أبو بكر الإسماعيلي ، والأول هو الصحيح ؛ لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهي وهو رسول الله ﷺ ، وهكذا قول الصحابي : من السنة كذا ، فالأصح أنه مسند مرفوع ؛ لأن الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله ﷺ وما يجب اتباعه ، وكذلك قول أنس رضي الله عنه : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ، وسائر ما جانس ذلك فلا فرق بين أن يقول ذلك في زمان رسول الله ﷺ ، أو بعده ﷺ .

الثالث : ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مسند ، فإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي أو نحو ذلك ، كقول جابر

(١) نقل السيوطي عن الحافظ ابن حجر قوله : تعب الناس في التفتيش عليه من حديث المغيرة فلم يظفروا به وزاد السخاوي عزوه إلى أبي نعيم الأصبهاني في مستخرجه على علوم الحديث للحاكم (فتح المغيث ١/١٢٢-١٢٣) وورد الحديث عن أنس بن مالك رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (١٠٨٠) وقال الحافظ : أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (هامش فضل الله الصمد ٢/٥١٦) .

رضي الله عنه : « كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول » ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ﴾ ^(١) الآية . [البقرة : ٢٢٣] .

فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله ﷺ فمعدودة من الموقوفات والله أعلم .

الرابع : من قبيل المرفوع الأحاديث التي قيل في أسانيدنا عند ذكر الصحابي يرفع الحديث أو يبلغ به أو ينميه أو روايه ، مثال ذلك : سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواية : « تقاتلون قومًا صغار الأعين » ^(٢) الحديث ، وبه عن أبي هريرة يبلغ به قال : « الناس تبع لقريش » ^(٣) الحديث ، فكل ذلك وأمثاله كناية عن رفع الصحابي الحديث إلى رسول الله ﷺ ، وحكم ذلك عند أهل العلم حكم المرفوع صريحًا . وإذا قال الراوي عن التابعي يرفع الحديث أو يبلغ به فذلك أيضًا مرفوع ، ولكنه مرفوع مرسل والله أعلم ^(٤) .

الخامس : ومن المرفوع حكمًا كذلك ما يقوله الصحابي فيما يتعلق بالأمور الماضية كبداء الخلق وأخبار الأنبياء ، أو الأمور المستقبلية كأشراط الساعة ، وأحوال الآخرة ، فمثل هذا لا يقوله الصحابي إلا عن توقيف من النبي ﷺ ، بشرط أن يكون الصحابي غير معروف بالأخذ عن أهل الكتاب كعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله ابن سلام رضي الله عنهم .

(١) رواه البخاري (٣٧/٨) التفسير ، ومسلم (٦/١٠) النكاح ، والترمذي (١٠٢/١١)

التفسير ، وأبو داود (٢١٤٩) النكاح .

(٢) رواه أحمد (٤٧٥/٢) .

(٣) رواه ابن حبان (٦٢٦٣/١٤) الإحسان ، وأحمد (٣٧٩/٣) وابن أبي عاصم في السنة

(١٥١٠) وصحح شعيب الأرنؤوط إسناده على شرط مسلم .

(٤) باختصار من مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٦٨-٧٠) .

السادس : من قبيل المرفوع كذلك قول الصحابي أو فعله شيئاً لا مجال للاجتهاد فيه كقول ابن مسعود رضي الله عنه : « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة »^(١) والإخبار بثواب مخصوص أو عقاب مخصوص ومن الفعل ما رواه البخاري قال : « كان ابن عمر وابن عباس يفطران ويقصران في أربعة بُرد »^(٢) أي يعتبران مسافة أربعة برد - جمع بريد - صالحة لرخصة الفطر في رمضان ، وقصر الصلاة الرباعية .

* * *

(١) تقدم تخرجه ص (١٦٣) .

(٢) رواه البخاري تعليقاً مجزوماً به (٦٥٩/٣) تقصير الصلاة: باب في كم يقصر الصلاة.

٣ - الموقوف

تعريفه لغة :

اسم مفعول من « الوقف » كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي ولم يتابع باقي سلسلة الإسناد .

اصطلاحًا :

ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير^(١) .

وقال ابن الصلاح : هو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوها ، فيقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ ، ثم إن منه ما يتصل الإسناد فيه إلى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول ، ومنه ما لا يتصل إسناده فيكون من الموقوف غير الموصول على حسب ما عرف مثله في المرفوع إلى رسول الله ﷺ ، وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك إذا ذكر الموقوف مطلقًا ، وقد يستعمل مقيدًا في غير الصحابي فيقال : حديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء أو على طاوس أو نحو هذا ، وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الأثر . قال أبو القاسم الفوراني منهم فيما بلغنا عنه : الفقهاء يقولون : الخبر ما يروى عن النبي ﷺ ، والأثر ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم^(٢) .

(١) تيسير مصطلح الحديث (١٢٩) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٦٦) وفي التفرقة بين الخبر والأثر ، قال السخاوي : واستحسنه بعض المتأخرين ، قال : لأن التفاوت في المراتب يقتضي التفاوت في المترتب عليها فيقال لما نسب لصاحب الشرع الخبر ، وللصحابه الأثر ، وللعلماء القول والمذهب .

أمثلة للحديث الموقوف :

١ - روى البخاري في كتاب الفرائض : قال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير : الجُدُّ أبٌ^(١) .

٢ - روى البخاري أيضاً عن عبد الله بن عقبة بن مسعود قال : سمعت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول : إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ ، وإن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس لنا من سريره شيء ، الله يحاسبه في سريره ، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه ، وإن قال : إن سريره حسنة^(٢) .

فهذه أمثلة للموقوف القولي .

ومن أمثلة الموقوف الفعلي ، ما ذكره البخاري في كتاب التيمم قال : « وَأَمَّ ابن عباس وهو متيمم »^(٣) .

حكم العمل بالموقوف :

الأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به ، ولكنه إذا ثبت يستأنس به ، فيقوي بعض الضعيف ، ويكون من أدلة الترجيح بين أقوال العلماء ، أو ترجيح رواية على أخرى عند التعارض .

قال الدكتور محمد أديب صالح : مما لا شك فيه أن قول الصحابي في المسائل الاجتهادية يلقي ضوءاً على معاني النصوص ويساعد الباحث على تبيانها ، ويبعث في النفس مزيداً من الطمأنينة ، لأن الصحابي قد تهيأت له

(١) رواه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم (١٩/١٢) الفرائض : باب ميراث الجد .

(٢) رواه البخاري (٢٩٨/٥) الشهادات : باب الشهداء العدول .

(٣) رواه البخاري (٥٣١/١) التيمم : باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء .
تعليقاً بصيغة الجزم .

مشاهدة التنزيل ، ومعرفة تأويل النصوص ، وعاین الكثير من الوقائع وأسباب نزول الآيات ، أو ورود أحاديث الرسول ﷺ ، وعاش في ظل البيان النبوي الكريم ، فاجتهاد الصحابي وإن كان يحتمل الخطأ إلا أنه مرجح على اجتهاد غيره. من التابعين وغيرهم من المجتهدين ، ولكن ذلك كله لا يجعل الحديث الموقوف في سوية المصادر الأصلية التي هي الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وذلك ما عليه الأكثرون وهو أمر لا يتنافى أبداً مع منزلة الصحابة رضوان الله عليهم وكونهم الجسر المبارك الذي حمل إلينا الكتاب الكريم ، ونقل إلينا بيانه عن رسول الله ﷺ صلوات الله وسلامه عليه ، وكونهم أيضاً بما لهم من فضل الصحبة وارتفاع الدرجة ، وعظمة الشأن - القدوة الحسنة في اتباع الرسول ﷺ والتزام الشريعة علماً وعملاً^(١) .

* * *

(١) من كتاب « مصادر التشريع ومناهج الاستنباط » نقلاً عن هامش لمحات في أصول الحديث (٢٢٢) .

٤ - المقطوع

تعريفه لغة :

اسم مفعول من « قطع » ضد « وصل » .

اصطلاحاً :

ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل^(١) . وجمعه المقاطع والمقاطع والمقطوعات ، وقد استعمل الشافعي ثم الطبراني المقطوع في المنقطع، وهو الذي لم يتصل إسناده، وذلك قبل استقرار المصطلحات الحديثة.

أمثلة للمقطوع :

روى مسلم في مقدمته عن ابن سيرين قال : إن هذا العلم دين فانظروا
عمن تأخذون دينكم^(٢) .

وروى البخاري في صحيحه في كتاب القضاء قال: وقال الحسن:
أخذ الله على الحكام أن لا يتبعوا الهوى، ولا يخشوا الناس، ولا يشتروا
بآيات الله ثمناً قليلاً، ثم قرأ : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم
بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾^(٣) الآية [ص: ٢٦].

مضان الموقوف والمقطوع :

من مظان الموقوف والمقطوع مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق وما
ورد في هذا الصدد في تفاسير ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم وابن المنذر

(١) تيسير مصطلح الحديث (١٣٢) . (٢) رواه مسلم (٨٤/١) المقدمة .

(٣) رواه البخاري تعليقاً مجزوماً به عن الحسن (١٥٦/١٣) الأحكام : باب متى يستوجب
الرجل القضاء .

وسنن سعيد بن منصور وغيرهم^(٤).

* * *

(٤) انظر المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل (٢٦٢).

لطائف الإسناد

ويشتمل على :

- ١ - المزيد في متصل الأسانيد .
- ٢ - الإسناد العالي والنازل .
- ٣ - السابق واللاحق .
- ٤ - المدبج ورواية الأقران .
- ٥ - رواية الآباء عن الأبناء . والأبناء عن الآباء .
- ٦ - المسلسل .
- ٧ - رواية الأكابر عن الأصاغر .

١ - المزيد في متصل الأسانيد

تعريفه :

هو أن يزيد الراوي في السند المتصل رجلاً لم يذكره غيره أو أكثر من رجل ، وهُمَا منه وغلطاً^(١) .

مثاله :

قال ابن الصلاح : ما روي عن عبد الله بن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثني بسر بن عبيد الله قال : سمعت أبا إدريس يقول : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : سمعت أبا مرثد الغنوي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها »^(٢) فذكر سفيان في هذا الإسناد زيادة وهم وهكذا ذكر أبي إدريس .

أما الوهم في ذكر سفيان فمن دون ابن المبارك لا من ابن المبارك ؛ لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ، ومنهم من صرح فيه بلفظ الإخبار نفسه .

وأما ذكر أبي إدريس فيه فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم ؛ وذلك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا أبا إدريس بين بسر وواثلة ، وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة .

قال أبو حاتم الرازي : يرون أن ابن المبارك وَهَمَ في هذا ، قال : وكثيراً

(١) الجداول الجامعة في العلوم النافعة - مصطلح الحديث نبيل بن منصور (١٥٩) .
 (٢) رواه مسلم (٣٨/٧) الجنائز ، وأبو داود (٣٢١٣) الجنائز ، والترمذي (٣٧٠/٤) الجنائز ، والنسائي (٦٧/٢) القبلة .

ما يحدث بسر عن أبي إدريس ، فغلط ابن المبارك وظن أن هذا مما روي عن إدريس عن وائلة ، وقد سمع هذا بسر من وائلة نفسه^(١) .

أشهر المصنفات :

« تمييز المزيد في متصل الأسانيد » للخطيب البغدادي .

* * *

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٢٨٩ ، ٢٩٠) .

٢ - الإسناد العالي والنازل

الإسناد العالي :

هو الذي يقل فيه عدد الرواة بالنسبة إلى سند آخر لنفس الحديث .

والإسناد النازل :

عكس العالي ، وهو الذي كثر فيه عدد الرواة بالنسبة إلى سند آخر لنفس الحديث .

أقسام العلو :

القسم الأول : وهو القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح خالٍ من الضعف ، ويطلق عليه العلو المطلق .

القسم الثاني : أن يكون الإسناد عاليًا للقرب من إمام من أئمة الحديث كالأعمش ، وابن جريج ، ومالك ، وشعبة ، وغيرهم مع صحة الإسناد .

القسم الثالث : علو الإسناد بالنسبة إلى إكتاب من الكتب المعتمدة المشهورة ، كالكتب الستة ، وهذا القسم فيه أربعة أنواع :

الأول : الموافقة : وصورتها أن يكون مسلم - مثلاً - روى حديثًا عن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر فترويه بإسناد آخر عن يحيى بعدد أقل من طريق مسلم عنه .

الثاني : البديل أو الإبدال : وصورته في المثال السابق أن ترويه بإسناد آخر عن مالك أو عن نافع أو عن ابن عمر بعدد أقل أيضًا وقد يكون هذا موافقةً بالنسبة إلى الشيخ الذي يجتمع فيه إسنادك بإسناد مسلم كمالك أو نافع .

والثالث : المساواة : وهي كما قال ابن حجر في شرح النخبة : « كأن يروي النسائي مثلاً حديثًا يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفسًا فيقع

لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي ﷺ يقع بيننا وبين النبي ﷺ أحد عشر نفساً ، فنساوي النسائي من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص .

والرابع : المصافحة : قال ابن الصلاح : « هي أن تقع هذه المساواة - التي وصفناها - لشيخك لا لك ، فيقع ذلك لك مصافحة ، إذ تكون كأنك لقيت مسلماً في ذلك الحديث وصافحته به ، لكونك قد لقيت شيخك المساوي لمسلم ، فإن كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك ، فتقول كأن شيخي سمع مسلماً وصافحه » .

القسم الرابع من أقسام العلو : تقدم وفاة الشيخ الذي تروي عنه عن وفاة شيخ آخر ، وإن تساويا في عدد الإسناد ، قال النووي في التقريب : « فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف ، عن الحاكم ؛ بتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف ، وقد يكون العلو بتقدم وفاة شيخ الراوي مطلقاً لا بالنسبة إلى إسناد آخر ولا إلى شيخ آخر ، وهذا القسم جعل بعضهم حد التقدم فيه مضي خمسين سنة على وفاة الشيخ وجعله بعضهم ثلاثين سنة .

القسم الخامس من أقسام العلو : العلو بتقدم السماع فمن سمع من الشيخ قديماً كان أعلى ممن سمع منه أخيراً كأن يسمع شخصان من شيخ واحد ، أحدهما سمع منذ ستين سنة - مثلاً - والآخر منذ أربعين ، فالأول أعلى من الثاني ، قال السيوطي : ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خرّف . يعني أن سماع من سمع قديماً أرجح وأصح من سماع الآخر^(١) .

أهمية طلب علو الإسناد ودليل مشروعيته :

قال أبو عبد الله الحاكم : النوع الأول من هذه العلوم معرفة عالي الإسناد ، وفي طلب الإسناد العالي سنة صحيحة .

(١) باختصار وتصرف من شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (١٦٦-١٧٠) .

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: كنا نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يأتيه الرجل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع، فأتاه رجل منهم فقال: يا محمد أتانا رسولك فزعم أنك تزعم أن الله أرسلك. قال: «صدق». قال: فمن خلق السماء؟ قال: «الله». قال: فمن خلق الأرض؟ قال: «الله». قال: فمن جعل فيها هذه المنافع؟ قال: «الله». قال: فبالذي خلق السماء والأرض، ونصب الجبال، وجعل فيها هذه المنافع، آله أرسلك؟ قال: «نعم». قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليتنا، قال: «صدق». قال: فبالذي أرسلك، آله أمرك بهذا؟ قال: «نعم». قال: وزعم رسولك أن علينا صدقة في أموالنا، قال: «صدق». قال: فبالذي أرسلك، آله أمرك بهذا؟ قال: «نعم». قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر في سنتنا قال: «صدق». قال: فبالذي أرسلك، آله أمرك بهذا؟ قال: «نعم». قال: «صدق». قال: فبالذي أرسلك، آله أمرك بهذا؟ قال: «نعم». قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن. فلما مضى قال: «لئن صدق ليدخلن الجنة»^(١).

قال أبو عبد الله: وفيه دليل على إجازة طلب المرء العلو من الإسناد وترك الاقتصار على النزول فيه، وإن كان سماعه من الثقة إذ البدوي لما جاءه رسول الله ﷺ وسمع منه ما بلغه الرسول عنه، ولو كان طلب العلو في الإسناد غير مستحب لأنكر عليه المصطفى ﷺ سؤاله إياه عما أخبره رسوله عنه ولأمره

(١) رواه البخاري (١٧٩/١) العلم: باب ما جاء في العلم وقوله تعالى: ﴿وقل رب

زدي علماً﴾ والقراءة والعرض على المحدث.

ففي الحديث كذلك بالإضافة إلى مشروعية الرحلة طلباً لعلو السند ما ترجم له البخاري من مشروعية القراءة على المحدث.

بالاقتصار على ما أخبره الرسول عنه^(١) .

ومما يستدل به على شرف طلب العلو ، وكيف أنه سنة مضي عليها السلف ورواة الأخبار جيلاً بعد جيل ، قصة جابر بن عبد الله ورحيله إلى عبد الله ابن أنيس رضي الله عنه ، ليسمع منه حديث القصاص ، وكذلك أبو أيوب ورحيله إلى عقبة بن عامر ، وكان التابعون يسمعون عن الصحابة رضي الله عنهم فما قنعوا بذلك حتى رحلوا إلى الصحابة رضي الله عنهم وأخذوا من أفواههم .

فلا شك في أن الإسناد العالي أفضل من الإسناد النازل . قال ابن المديني : النزول شؤم . وقال ابن معين : الإسناد النازل قرحة في الوجه .

قال السيوطي : فإن تميز الإسناد النازل (بفائدة) كزيادة الثقة في رجاله على العالي ، أو كونهم أحفظ أو أفقه ، أو كونه متصلًا بالسماع ، وفي العالي قصور أو إجازة أو مناولة أو تساهل بعض رواته في الحمل ونحو ذلك « فهو المختار » .

قال وكيع لأصحابه : الأعمش أحب إليكم عن وائل عن عبد الله ، أم سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ؟ فقالوا : الأعمش عن أبي وائل أقرب ، فقال : الأعمش شيخ ، وسفيان عن منصور عن علقمة فقيه عن فقيه عن فقيه عن فقيه .

قال ابن المبارك : ليس جودة الحديث قرب الإسناد ، بل جودة الحديث صحة الرجال .

وقال السُّلَفي : الأصل الأخذ عن العلماء ، فنزلهم أولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة ، والنازل حينئذ هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق .

قال ابن الصلاح : ليس هذا من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل الحديث ، وإنما هو علو من حيث المعنى .

(١) معرفة علوم الحديث (٥ ، ٦) باختصار .

قال شيخ الإسلام : ولا بن حبان تفصيل حسن ، وهو أن النظر إن كان
للسند فالشيوخ أولى ، وإن كان للمتن فالفقهاء^(١) .

* * *

(١) تدريب الراوي (١٧٢/٢) .

٣ - السابق واللاحق

تعريفه :

السابق :

اسم فاعل من سبق بمعنى المتقدم .

واللاحق :

اسم فاعل من « اللحاق » بمعنى المتأخر ، والمراد بذلك الراوي المتقدم موثلاً والراوي المتأخر موثلاً .

اصطلاحاً :

أن يشترك في الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما^(١) .
قال السخاوي : وهو نوع ظريف سماه كذلك الخطيب ، وأما ابن الصلاح فإنه قال : معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر ، وفائدة ضبطه الأمن من ظن سقوط شيء في إسناد المتأخر ، وتفقه الطالب في معرفة العالي والنازل ، والأقدم من الرواة عن الشيخ ، ومن به أختتم حديثه وتقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب ، وعلى الأخير اقتصر ابن الصلاح ، لكن قال ابن كثير : وقد أكثر المزي في تهذيبه من التعرض لذلك ، يعني : كون فلان آخر من روى عن فلان ، وهو مما يتحلى به كثير من المحدثين ، وليس من المهمات فيه وهو متعقب بأول فوائده^(٢) .

أمثلة :

١ - محمد بن إسحاق السراج : ولد سنة ٢١٦ ، وتوفى سنة ٣١٣ ، واشترك

(٢) فتح المغيث (٣/٢٠٠) .

(١) تيسير مصطلح الحديث (١٩٤) .

في الرواية عنه البخاري والخفاف ، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر ، فقد توفي البخاري سنة ٢٥٦ هـ ، والخفاف سنة ٣٩٣ هـ وقيل أربع وقيل خمس وتسعون وثلاثمائة .

٢ - الإمام مالك : اشترك في الرواية عنه الزهري وأحمد بن إسماعيل السهمي ، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون سنة ، حيث توفي الزهري سنة ١٢٤ هـ والسهمي سنة ٢٥٩ .

وتوضيح ذلك أن الزهري أكبر سنًا من مالك ، لأنه من التابعين ، ومالك من أتباع التابعين ، فرواية الزهري عن مالك تعتبر من باب رواية الأكابر عن الأصاغر على حين أن السهمي أصغر سنًا من مالك ، هذا بالإضافة إلى أن السهمي عمر طويلًا إذ بلغ عمره نحو مائة سنة ، لذلك كان هذا الفرق الكبير بين وفاته ووفاة الزهري .

وبتعبير أوضح يكون الراوي السابق شيخًا لهذا المروي عنه ، والراوي اللاحق يكون تلميذًا له ويعيش هذا التلميذ طويلًا^(١) .

٣ - وقال الحافظ : وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك ما بين الراويين فيه الوفاة مائة وخمسون سنة ، وذلك أن الحافظ السلفي سمع منه أبو علي البرداني أحد مشايخه حديثًا ورواه عنه ، ومات على رأس خمسمائة ثم كان آخر أصحاب السلفي بالسماع سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكّي وكانت وفاته سنة ٦٥٠^(٢) .

* * *

(١) بتصرف من تيسير مصطلح الحديث (١٩٤ ، ١٩٥) . (٢) نزهة النظر (٦١) .

٤ - رواية الأقران والمدبج

أ - رواية الأقران :

الأقران : جمع قرين بمعنى المصاحب .

واصطلاحًا : هم المتقاربون في السن أو الإسناد ، وإذا كان أحدهما أكبر من الآخر سنًا ، ولكنهما يشتركان في الشيوخ [شيوخهم من طبقة واحدة ، فهما أيضًا من الأقران] .

فائدة هذا العلم :

الأمن من ظن الزيادة في الإسناد أو إبدال الواو ب عن إن كان بالنعنة^(١) .

أمثلة :

رواية الصحابة عن الصحابة ، وهي من هذا النوع باعتبار أنهم كلهم أقران في الرواية عن رسول الله ﷺ .

وجاءت رواية أربعة منهم في إسناد واحد، وهو حديث السائب بن يزيد ، عن حويطب بن عبد العزى ، عن عبد الله بن السعدي ، عن عمر بن الخطاب مرفوعًا : « ما جاءك من هذا المال من غير إشراف ولا سؤال فخذهُ وما لا؛ فلا تتبعه نفسك »^(٢) .

قال السخاوي : روى كل من الثوري ومالك بن مغول عن مسعر وهم

(١) انظر تيسير الحديث (١٩٢) ، وفتح المغيث (١٧٤/٣) ، وشرح أحمد شاکر لألفية السيوطي (٢٠٦) .

(٢) رواه البخاري (١٦٠/١٣) الأحكام ، ومسلم (١٣٤/٧) الزكاة والنسائي (١٠٣/٥) ، (١٠٤) الزكاة .

أقران ، والأعمش عن التيمي وهما قرينان .
وقد يجتمع جماعة من الأقران في سلسلة كرواية أحمد عن أبي خيثمة
زهير بن حرب عن ابن معين ، عن علي بن المدني ، عن عبيد الله بن معاذ
لحديث أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة : « كان أزواج النبي ﷺ
يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة » فالخمسة كما قال الخطيب
أقران^(١) .

ب - المدبج :

التعريف لغة :

اسم مفعول من « التدبجج » بمعنى التزيين ، والتدبجج مشتق من ديباجتي
الوجه ، أي الخدان ، وكأن المدبج سمي بذلك لتساوي الراوي والمروي عنه ،
كما يتساوى الخدان .

اصطلاحًا :

أن يروي القرينان كل منهما عن الآخر .
قال العراقي : ويحتمل أن يقال إن القرينين الواقعيين في المدبج في طبقة
واحدة بمنزلة واحدة شهما بالخدنين ، إذ يقال لهما الديباجتان ، كما قاله
الجوهري وغيره .
قال وهذا المعنى متوجه على ما قاله ابن الصلاح والحاكم : إن المدبج
مختص بالقرينين .

(١) فتح المغيث (٣/١٧٥ ، ١٧٦) .

والحديث رواه مسلم (٤/٤) الحيض واللفظ له وأصل الحديث رواه البخاري
(٤٣٤/١) الغسل .

ومالك (١/٤٤ ، ٤٥) الطهارة ، وأبو داود (٢٣١) الطهارة ، والنسائي (١/١٢٧) الطهارة
وليس عندهم هذه الزيادة ..

قال السيوطي : وجزم بهذا المأخذ في شرح النخبة فإنه قال : لو روى الشيخ عن تلميذه فهل يسمى مديحًا ؟ فيه بحث ، والظاهر لا ؛ لأنه من رواية الأكابر عن الأصاغر ، والتدريج مأخوذ من ديباجتي الوجه ، فيقتضي أن يكون مستويًا من الجانبين ، أما رواية القرين عن قرينه من غير أن يعلم رواية الآخر عنه فلا يسمى مديحًا ، كرواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية ، ولا يعلم لزهير رواية عنه^(١) .

أمثلة للمديح :

- أ - في الصحابة : رواية عائشة عن أبي هريرة ، ورواية أبي هريرة عن عائشة .
 ب - في التابعين : رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ، ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري .
 ج - في أتباع التابعين رواية مالك عن الأوزاعي ، ورواية الأوزاعي عن مالك .

أشهر المصنفات في رواية الأقران والمديح :

- ١ - رواية الأقران لأبي الشيخ الأصبهاني .
 ٢ - المديح للدارقطني .

* * *

(١) تدريب الراوي هامش (١/٢٤٧ ، ٢٤٨) .

٥ - رواية الآباء عن الأبناء ورواية الأبناء عن الآباء

أ - رواية الآباء عن الأبناء :

تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث أبٌ يروي الحديث عن ابنه .
مثاله ما ذكره ابن الصلاح في مقدمته قال : وللخطيب الحافظ في ذلك كتاب رويناه فيه عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة^(١) .

فائدته :

أن لا يظن أن في السند انقلاباً أو خطأ ، وفيه أيضاً تواضع العلماء .

أشهر المصنفات :

كتاب « رواية الآباء عن الأبناء » للخطيب البغدادي .

ب - رواية الأبناء عن الآباء :

تعريفه :

أن يوجد في السند ابن يروي عن أبيه ، أو عن أبيه عن جده .

مثال :

رواية الابن عن أبيه : رواية أبي العشاء عن أبيه ، واختلف في اسمه واسم أبيه ، أشهرها أنه أسامة بن مالك .

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٣٤٤) .

مثال لرواية الراوي عن أبيه عن جده :

عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب بن محمد عن جده « جد أبيه » عبد الله ابن عمرو بن العاص^(١) .

فوائده :

قد يهم الأب أو الجد في الرواية ، فينبغي البحث عن اسمه وهل المراد جده أو جد أبيه كما في المثال السابق .

أشهر المصنفات فيه :

- ١ - رواية الأبناء عن آبائهم لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي .
- ٢ - جزء من روى عن أبيه عن جده لابن أبي خيثمة .
- ٣ - كتاب العرش المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ للحافظ العلائي^(٢) .

* * *

(١) قال البخاري : رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعمامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ما تركه أحد من المسلمين ، قال البخاري : فمن الناس بعدهم .

وقال يعقوب بن شيبة : ما رأيت أحداً من أصحابنا ممن ينظر في الحديث ويتقي الرجال يقول فيه شيئاً، وحديثه عندهم صحيح وهو ثقة ثبت، والأحاديث التي أنكروها من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه ، وما روى عنه الثقات فصحيح قال : وسمعت ابن المديني يقول : قد سمع أبو شعيب من جده عبد الله وقال ابن المديني هو عندنا ثقة وكتابه صحيح - باختصار من فتح المغيث (٣/١٩٤ ، ١٩٥) .

(٢) بتصريف من تيسير مصطلح الحديث (١٩١ ، ١٩٢) .

٦ - المسلسل

تعريفه :

قال ابن الصلاح : التسلسل من نعوت الأسانيد ، وهو عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحدًا بعد واحد على صفة أو حالة واحدة ، وينقسم ذلك إلى ما يكون صفة للرواية والتحمل ، وإلى ما يكون صفة للرواية أو حالة لهم^(١) .

وقال أحمد شاكر : المسلسل هو ما تتابع فيه رجال الإسناد واحدًا واحدًا على صفة واحدة ، أو حال واحدة ، أو قول واحد ، وهو أقسام كثيرة تبعًا لكثرة الأحوال التي يتفق فيها الرواة ، كأن يكونوا جميعًا من الحفاظ ، أو من الفقهاء ، أو من النحويين ، أو يكونوا من بلد واحد ، كالمصريين والدمشقيين ، أو باسم واحد كالمسلسل بالمحمديين وهكذا^(٢) .

وقال الحافظ : إن اتفق الرواة في إسناد من الأسانيد « في صيغ الأداء » كسمعت فلانًا قال : سمعت فلانًا ، أو حدثنا فلان قال : حدثنا فلان وغير ذلك من الصيغ « أو غيرها من الحالات » القولية كسمعت فلانًا يقول : أشهد الله لقد حدثني فلان إلخ . أو « الفعلية » كقوله : « دخلنا على فلان فأطعمنا تمرًا ... إلخ » أو القولية والفعلية معًا كقوله : حدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال : آمنت بالقدر إلخ ، فهو المسلسل وهو من صفات الإسناد ، وقد يقع التسلسل في معظم الإسناد كحديث المسلسل بالأولية ، فإن السلسلة تنتهي فيه إلى سفيان بن عيينة فقط ، ومن رواه مسلسلاً إلى منتهاه فقد وهم^(٣) .

قال الدكتور الطحان : ويتبين من شرح التعريف أن أنواع المسلسل ثلاثة وهي :

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٢٧٦) .

(٢) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (١٧١) . (٣) نزهة النظر (٦٢) .

المسلسل بأحوال الرواة، والمسلسل بصفات الرواة، والمسلسل بصفات الرواية؛ وإليك فيما يلي بيان هذه الأنواع:

أ - المسلسل بأحوال الرواة :

وأحوال الرواة إما أقوال أو أفعال أو أقوال وأفعال معاً :

١ - المسلسل بأحوال الرواة القولية : مثل حديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له : « يا معاذ إني أحبك فقل في دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك »^(١) .

فقد تسلسل بقول كل من رواه « وأنا أحبك فقل ... » .

٢ - المسلسل بأحوال الرواة الفعلية : مثل حديث أبي هريرة قال : شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال : « خلق الله الأرض يوم السبت »^(٢) فقد تسلسل بتشبيك كل من رواه بيد من رواه عنه .

٣ - المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معاً : مثل حديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره » ، وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال : « آمنت بالقدر خيره وشره ، حلوه ومره » تسلسل بقبض كل راوٍ من رواه على لحيته وقوله : « آمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره » .

(١) رواه أبو داود (١٥٠٨) الوتر ، والنسائي (٥٣/٣) السهو وصححه الألباني وكذا في تحقيق جامع الأصول .

(٢) رواه مسلم (١٣٣/١٧ ، ١٣٤) صفة القيامة والجنة والنار وأحمد (٣٢٧/٢) . وقد تكلم في هذا الحديث ابن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب الأحبار وأن أبا هريره إنما سمعه من كعب واشتبه على بعض الرواة فرووه مرفوعاً قال ابن كثير ، وفيه استيعاب الأيام السبعة والله تعالى قد قال : ﴿ في ستة أيام ﴾ . وقال المناوي : وقال بعضهم : هذا الحديث في منته غرابة شديدة ... انظر تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول هامش (٤/٢٥ ، ٢٦) .

ب - المسلسل بصفات الرواة :

وصفات الرواة إما قولية أو فعلية :

- ١ - المسلسل بصفات الرواة القولية : مثل الحديث المسلسل بقراءة سورة الصف فقد تسلسل بقول كل راوٍ : « فقرأها فلان هكذا » .
- وهذا وقد قال العراقي : وصفات الرواة القولية وأحوالهم القولية متقاربة بل متماثلة .
- ٢ - المسلسل بصفات الرواة الفعلية: كاتفاق أسماء الرواة كالمسلسل بـ « المحمدين » أو اتفاق أسمائهم، كالمسلسل بالفقاء أو الحفاظ أو اتفاق نسبتهم كالدمشقيين أو المصريين .

ج - المسلسل بصفات الرواية :

- صفات الرواية إما أن تتعلق بصيغ الأداء ، أو بزمن الرواية ، أو مكانها .
- ١ - المسلسل بصيغ الأداء : مثل حديث مسلسل بقول كل من رواه : « سمعت » أو « أخبرنا » .
 - ٢ - المسلسل بزمن الرواية : كالحديث المسلسل بروايته يوم العيد .
 - ٣ - المسلسل بمكان الرواية : كالحديث المسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم^(١) .

أشهر المصنفات فيه :

- ١ - المسلسلات الكبرى للسيوطي وقد اشتملت على ٨٥ حديثًا .
- ٢ - المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة لمحمد عبد الباقي الأيوبي وقد اشتملت على ٢١٢ حديثًا .

* * *

(١) باختصار من تيسير مصطلح الحديث (١٨٥-١٨٧) .

٧ - رواية الأكابر عن الأصاغر

تعريفه لغة :

الأكابر جمع « أكبر » والأصاغر جمع « أصغر » والمعنى : رواية الكبار عن الصغار .

اصطلاحًا :

رواية الشخص عن من هو دونه في السن أو الطبقة أو العلم والحفظ^(١) .

قال السخاوي : وهو نوع مهم تدعو إليه الهمم العالية ، والأنفس الزكية ، ولذلك قيل كما تقدم في محله لا يكون الرجل محدثًا حتى يأخذ عن فوqe ومثله ودونه ، وفائدته ضبط الخوف من ظن الانقلاب في السند مع ما فيه من العمل بقوله ﷺ : « أنزلوا النَّاسَ منازلهم »^(٢) وإلى ذلك أشار ابن الصلاح بقوله : « ومن الفائدة فيه أن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر وأفضل ، نظرًا إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك فتجهل بذلك منزلتهما » .

والأصل في رواية النبي ﷺ في خطبته حديث الجساسة عن تميم الداري كما في صحيح مسلم^(٣) .

(١) تيسير مصطلح الحديث بتصرف (١٨٨) .

(٢) الحديث رواه أبو داود ((٤٨٢١)) الأدب عن عائشة رضي الله عنها وقال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة وقال المنذري : قيل لأبي حاتم الرازي ميمون بن أبي شبيب عن عائشة متصل ؟ قال : لا . وقال ابن الصلاح : وفيما قاله أبو داود نظر فإنه كوفي متقدم قد أدرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة وقال النووي : حديث عائشة هذا قد رواه البزار في مسنده وقال : هذا الحديث لا يعلم عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه وقد روي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفًا - عون المعبود (١٩١/١٣ ، ١٩٢) .

(٣) فتح المغيث (١٧٠/٣) . والحديث رواه مسلم (٨٠/١٨-٨٣) كتاب الفتن .

أنواعه وأمثله :

قال ابن الصلاح : ثم إن ذلك يقع على أضراب : منها : أن يكون الراوي أكبر سنًا وأقدم طبقة من المروري عنه كالزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري في روايتهما عن مالك ، وكأبي القاسم عبد الله بن أحمد الأزهري من المتأخرين أحد شيوخ الخطيب ، روى عن الخطيب في بعض تصانيفه ، والخطيب إذ ذاك في عنفوان شبابه وطلبه .

ومنها : أن يكون الراوي أكبر قدرًا من المروري عنه بأن يكون حافظًا عالمًا ، والمروري عنه شيخًا راويًا فحسب كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار ، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه في روايتهما عن عبيد الله بن موسى في أشباه لذلك كثيرة .

ومنها : أن يكون الراوي أكبر من الوجهين جميعًا ، وذلك كرواية كثير من العلماء والحفاظ عن أصحابهم وتلامذتهم ، كعبد الغني الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري ، وكرواية أبي بكر البرقاني عن الخطيب ، وكرواية الخطيب عن أبي نصر بن ماکولا ، ونظائر ذلك كثيرة ، ويندرج تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الصحابي عن التابعي ، كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الأحبار .

وكذلك رواية التابعي عن تابع التابعي : كما قدمنا من رواية الزهري والأنصاري عن مالك ، وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص لم يكن من التابعين ، وروى عنه أكثر من عشرين نفسًا من التابعين ، جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتيب له .

وقرأت بخط الحافظ أبي محمد الطبرسي في تخریج له قال : عمرو بن شعيب ليس بتابعي وقد روى عنه ثيِّف وسبعون رجلًا من التابعين والله أعلم^(١) .

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٣٢٩-٣٣١) .

أشهر المصنفات فيه :

كتاب « ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء » .
للحافظ أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الوراق المتوفى سنة ٤٠٣ هـ .

* * *

لطائف في معرفة الرواة

ويشتمل على المباحث الآتية :

- ١ - معرفة الصحابة رضي الله عنهم .
- ٢ - معرفة التابعين .
- ٣ - معرفة الإخوة والأخوات .
- ٤ - معرفة الألقاب .
- ٥ - معرفة المنسويين إلى غير آبائهم .
- ٦ - معرفة النسب التي على غير ظاهرها .
- ٧ - معرفة تواريخ الرواة .
- ٨ - معرفة من اختلط من الثقات .
- ٩ - معرفة طبقات العلماء والرواة .
- ١٠ - معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب .
- ١١ - معرفة الوجدان .
- ١٢ - معرفة من ذكر بأسما أو صفات مختلفة .
- ١٣ - معرفة المهمل .
- ١٤ - معرفة المبهم .
- ١٥ - معرفة المتشابه .
- ١٦ - معرفة المؤتلف والمختلف .
- ١٧ - معرفة المتفق والمختلف .
- ١٨ - معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم .

* * *

١ - معرفة الصحابة رضي الله عنهم

تعريفه :

الصحابي : هو من لقي النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مؤمناً به ، ومات على الإسلام ، ولو تخللت ردة في الأصح^(١) .

والمراد باللقاء: ما هو أعم من المجالسة والمباشرة ، ووصول أحدهم إلى الآخر ، وتدخل فيه رؤية أحدهما الآخر سواء كان ذلك بنفسه أو بغيره والتعبير بـ « باللقى » أولى من قول بعضهم : الصحابي من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ، لأنه يخرج حينئذ ابن أم مكتوم ونحوه من العميان وهم صحابة بلا تردد ، واللقى في التعريف كالجنس يخرج من حصل له اللقاء المذكور لكن في حال كونه كافرًا ، وقولي « به » فصل ثان يخرج من لقيه مؤمناً لكن بغيره من الأنبياء ، لكن هل يخرج من لقيه مؤمناً بأنه سيبعث ولم يدرك البعثة ؟ فيه نظر^(٢) وقولي : « ومات على الإسلام » فصل ثالث يخرج من ارتد بعد أن لقيه مؤمناً به ومات على الردة كعبيد الله بن جحش ، وابن خطل ، وقولي : « ولو تخللت ردة » أي بين لقيه له مؤمناً به وبين موته على الإسلام ، فإن اسم الصحبة باق له سواء أُرجع إلى الإسلام في حياته صلى الله عليه وسلم أو بعده ، وسواء أَلقيه ثانياً أم لا .

وقولي : « في الأصح » إشارة إلى الخلاف في المسألة ، ويدل على رجحان

(١) نخبة الفكر (٥٥) .

(٢) كورقة بن نوفل بن عبد العزى والراجح والله أعلم أنه لا يخرج .

وقد رآه النبي صلى الله عليه وسلم في هيئة حسنة وله جنة أو جنتين .

روى الحاكم (٤٠٩/٢) عنه صلى الله عليه وسلم قال : « لا تسبوا ورقة فإني رأيت له جنة أو جنتين » وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي والألباني ، وقال ابن كثير : وإسناده جيد .

الأول قصة الأشعث بن قيس ، فإنه كان ممن ارتد وأتى به إلى أبي بكر الصديق أسيراً ، فعاد إلى الإسلام فقبل منه ذلك وزوجه أخته ، ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة ، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها^(١) .

كيف يعرف الصحابي بأنه صحابي :

- ١ - التواتر الذي يقطع به لكثرة الناقلين كأبي بكر وعمر وبقية العشرة .
- ٢ - الاستفاضة والاشتهار أن فلائاً من الصحابة كعكاشة بن محصن ، وضمام ابن ثعلبة .
- ٣ - شهادة من صاحب معلوم الصحبة بالتصريح كما شهد أبو موسى الأشعري لحممة الدوسي .
- ٤ - ويعرف بقول تابعي ثقة أن فلائاً صحابي .
- ٥ - أن يخبر عن نفسه بأنه صحابي ، بشرط أن يكون معلوم العدالة كما جزم به الآمدي وآخرون ، وأن يكون معاصراً للنبي ﷺ ، وقد انتهى معاصرو النبي ﷺ بمضي مائة وعشر سنين من هجرته صلوات الله وسلامه عليه لقلوه ﷺ : « أرأيتمكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد »^(٢) .

طبقات الصحابة رضي الله عنهم :

قسمهم الحاكم إلى اثني عشرة طبقة :

الطبقة الأولى : قوم أسلموا بمكة مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم رضي الله عنهم .

الطبقة الثانية : أصحاب دار الندوة ، وذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما أسلم وأظهر إسلامه حمل رسول الله ﷺ إلى دار الندوة ، فبايعه

(١) نزهة النظر (٥٥ ، ٥٦) .

(٢) الحديث ، رواه البخاري (٢١١/١) العلم ، ومسلم (٨٩/١٦ ، ٩٠) وأحمد (٨٨/٢) ،

(١٢١) وأبو داود (٤٣٢٦) قيام الساعة .

جماعة من أهل مكة .

الطبقة الثالثة : المهاجرة إلى الحبشة .

الطبقة الرابعة : الذين بايعوا النبي ﷺ عند العقبة يقال: فلان عقبي .

الطبقة الخامسة : أصحاب العقبة الثانية ، وأكثرهم من الأنصار .

الطبقة السادسة : أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ بقاء

قبل أن يدخلوا المدينة ويبنى المسجد .

الطبقة السابعة : أهل بدر الذين قال رسول الله ﷺ فيهم : « لعل الله

اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » ^(١) .

الطبقة الثامنة : المهاجرة الذين هاجروا بين بدر والحديبية .

الطبقة التاسعة : أهل بيعة الرضوان الذين أنزل الله تعالى فيهم : ﴿ لَقَدْ

رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ . [الفتح : ١٨] .

الطبقة العاشرة : المهاجرة بين الحديبية والفتح ، منهم خالد بن الوليد

وعمر بن العاص وأبو هريرة وغيرهم .

الطبقة الحادية عشرة : فهم الذين أسلموا يوم الفتح ، وهم جماعة

من قريش .

الطبقة الثانية عشرة : صبيان وأطفال رأوا رسول الله ﷺ ، وفي حجة

الوداع وغيرها وعددهم في الصحابة منهم السائب بن يزيد ، وعبد الله بن ثعلبة

ابن أبي صعير ومنهم أبو الطفيل عامر بن واثلة ، وأبو جحيفة وهب بن

عبد الله ^(٢) .

* * *

(١) رواه البخاري (٣٠٤/٧ ، ٣٠٥) المغازي ، ومسلم (٥٥/١٦ ، ٥٦) وأبو داود

(٤٦٢٨) والدارمي (٣١٣/٢) وابن أبي شيبة في المصنف (١٢٣٩٦) .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (٢٦-٢٣) .

فوائد معرفة الصحابة رضي الله عنهم :

من فوائد معرفة الصحابة والتابعين معرفة الحديث المتصل والمرسل ، فإن كان الراوي صحابياً كان الحديث متصلاً - وإن كان صغيراً؛ كان من مراسيل الصحابة - وإن كان الراوي عن رسول الله ﷺ تابعياً؛ كان الحديث مراسلاً^(١) .

عدالة الصحابة رضي الله عنهم :

قال القرطبي : فالصحابه كلهم عدول أولياء الله تعالى وأصفياءه ، وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله ، وهذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة ، وقد تذهب شذمة لا مبالاة بهم إلى أن حال الصحابة كحال غيرهم ، فيلزم البحث عن عدالتهم ، ومنهم من فرق بين حالهم في بداءة الأمر ، فقال : إنهم كانوا على العدالة إذ ذاك ، ثم تغيرت بهم الأحوال ، فظهرت فيهم الحروب وسفك الدماء ، فلا بد من البحث ، وهذا مردود فإن خيار الصحابة كعلي وطلحة والزبير وغيرهم رضي الله عنهم ممن أثنى الله عليهم وزكاهم ، ورضي عنهم وأرضاهم ، ووعدهم الجنة بقوله : ﴿ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح : ٢٩] .

وخاصة العشرة المقطوع لهم بالجنة بإخبار الرسول ﷺ مع علمهم بكثير من الفتن والأمور الجارية عليهم بعد نبينهم ، بإخباره لهم بذلك ، وذلك غير مسقط من مرتبتهم وفضلهم إذ كانت تلك الأمور مبنية على الاجتهاد ، وكل مجتهد مصيب^(٢) .

وأفضل الصحابة على الإطلاق أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي ، ثم بقية العشرة ، ثم أهل بدر ، ثم أهل أحد ، ثم أهل بيعة الرضوان .

(١) بتصرف من شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (٢٠١) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٦١١٩/٧) ط . الشعب .

عدة الصحابة رضي الله عنهم : نقل عن الشافعي رحمه الله أن النبي ﷺ قبض والمسلمون ستون ألفاً : ثلاثون ألفاً بالمدينة ، وثلاثون ألفاً في قبائل العرب وغيرها . قال الدكتور فاروق حمادة : وعلى أية حال فعددهم كبير جداً ، إلا أن الذين وصلتنا أسماؤهم مع أن بعضهم اختلف في صحبته لا تصل إلى معشار هذا المقدار ، كما يقول الحافظ ابن حجر في الإصابة ، وابن حجر قد جمع في كتابه هذا جل الكتب المتقدمة التي ترجمت للصحابة مع المختلف فيهم ، أو الذين قيل فيهم شخصان وهم شخص واحد ، فبلغ عددهم رجالاً ونساء اثني عشر ألفاً ومائتين وسبعاً وتسعين نفساً .

ثم إن الرواة للحديث عن رسول الله ﷺ يصلون إلى عشر هذا المقدار أو يزيدون قليلاً ، قال الحاكم : الرواة عن النبي ﷺ أربعة آلاف ، وتعقبه الذهبي بأنهم لا يصلون إلى ألفين ، بل هم ألف وخمسمائة^(١) .

وقال ابن كثير : الذي روى عنهم أحمد في مسنده تسعمائة وثمانون نفساً ، ووقع في الكتب الستة من الزيادات على ذلك قريب من ثلاثمائة صحابي^(٢) .

المكثرون من الصحابة رضي الله عنهم

- ١ - أبو هريرة رضي الله عنه روى ٥٣٧٤ / حديثاً وروى عنه أكثر من ثلاثمائة رجل .
- ٢ - ابن عمر رضي الله عنه روى ٢٦٣٠ / حديثاً .
- ٣ - أنس بن مالك رضي الله عنه روى ٢٢٨٦ / حديثاً .
- ٤ - عائشة رضي الله عنها روت ٢٢١٠ / حديثاً .
- ٥ - ابن عباس رضي الله عنه روى ١٦٦٠ / حديثاً .
- ٦ - جابر بن عبد الله رضي الله عنه روى ١٥٤٠ / حديثاً .

(١) باختصار من تحقيق ودراسة فضائل الصحابة للدكتور فاروق حمادة (١٩ ، ٢٠) .

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (٣٥٦/٥) ط . دار الفكر العربي .

آخر الصحابة موثاً :

أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي رضي الله عنه مات سنة مائة بمكة المكرمة ، وقبله أنس بن مالك رضي الله عنه توفي سنة ثلاث وتسعين بالبصرة .

أشهر المصنفات في الصحابة رضي الله عنهم :

- ١ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر .
- ٢ - أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير .
- ٣ - الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر العسقلاني .

* * *

٢ - معرفة التابعين

تعريف التابعي

هو من لقي صحابياً ومات على الإسلام ، ولم يشترط بعضهم الموت على الإسلام .

قال الحاكم : فخير الناس قرناً بعد الصحابة من شافه أصحاب رسول الله ﷺ ، وحفظ عنهم الدين والسنن ، وهم قد شهدوا الوحي والتنزيل .

فمن الطبقة الأولى من التابعين :

وهم قوم لحقوا العشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة وبعدهم جماعة من الصحابة فمنهم سعيد بن المسيب ، وقيس بن أبي حازم ، وأبو عثمان النهدي ، وقيس بن عباد ، وأبو ساسان حضير بن المنذر ، وأبو وائل شقيق ابن سلمة ، وأبو عطاء العطاردي وغيرهم .

والطبقة الثانية من التابعين :

الأسود بن يزيد ، وعلقمة بن قيس ، ومسروق بن الأجدع ، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن ، وخارجة بن زيد من هذه الطبقة .

والطبقة الثالثة من التابعين :

عامر بن شراحيل الشعبي ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وشريح بن الحارث ، وأقرانهم من هذه الطبقة .

وهم طبقات خمس عشرة طبقة ، آخرهم من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة ، ومن لقي عبد الله بن أبي أوفى من أهل الكوفة ، ومن لقي السائب ابن يزيد من أهل المدينة ، ومن لقي عبد الله بن الحارث بن جزء من أهل مصر ،

ومن لقي أبا أمامة الباهلي من أهل الشام^(١) .

المخضرمون :

واحدهم مخضرم : وهو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي ﷺ ولم يره ، وأسلم ولا صحبة له ، وإنما سمي بذلك ؛ لأنه متردد بين طبقتين - الصحابة والتابعين - لا يدري من أيتهما هو . من قولهم « لحم مخضرم » لا يدري من ذكر أو أنثى ، و « طعام مخضرم » ليس بحلو ولا مر^(٢) .

الفقهاء السبعة من أهل المدينة من التابعين : -

قال الحاكم : فأما الفقهاء السبعة من أهل المدينة فسعيد بن المسيب والقاسم بن محمد بن أبي بكر وعروة بن الزبير ، وخارجة بن زيد بن ثابت وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان ابن يسار فهؤلاء الفقهاء السبعة عند الأكثر من علماء الحجاز^(٣) .
آخر التابعين موتاً : خلف بن خليفة سنة ١٨٠ هـ^(٤) .

* * *

(١) معرفة علوم الحديث (٤٢) .

وقال أحمد شاكر : قيس بن أبي حازم هو الذي ثبت أنه لقي العشرة المبشرين بالجنة وسمع منهم جميعاً ، وفي سماعه من عبد الرحمن بن عوف خلاف ، ولم يثبت هذا لغيره من التابعين ، وادعى الحاكم أن سعيد بن المسيب وغيره سمعوا من العشرة ، ولم يثبت ذلك ورده عليه العلماء - شرح ألفية السيوطي (٢٠١) .

(٢) شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكر (٢٠٣) . (٣) معرفة علوم الحديث (٤٣) .

(٤) شرح ألفية السيوطي لأحمد (٢٠٣) .

٣ - معرفة الإخوة والأخوات

فوائد هذا العلم :

أن لا يظن من ليس بأخ أختاً عند الاشتراك في اسم الأب، مثل « عبد الله ابن دينار » و « عمرو بن دينار » ، فالذي لا يدري يظن أنهما أخوان ، مع أنهما ليس بأخوين ، وإن كان اسم أبيهما واحد .
قال السيوطي :

مثال الأخوين في الصحابة : عمر وزيد ابنا الخطاب .

وعبد الله وعتبة ابنا مسعود .

وزيد ويزيد ابنا ثابت .

وعمر وهشام ابنا العاص .

ومن التابعين : عمرو وأرقم ابنا شراحيل كلاهما من أفاضل أصحاب ابن مسعود ، ثم قال ابن الصلاح : هذيل بن شرحبيل وأرقم أخوان آخران من أصحابه أيضا .

وفي الثلاثة : علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب : وسهل وعباد وعثمان بنو حنيف .

وفي غير الصحابة : عمرو وعمر وشعيب بنو شعيب .

وفي الأربعة : سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو أبي صالح .

وفي الخمسة : سفيان ، وآدم ، وعمران ، ومحمد ، وإبراهيم^(١) بنو

عينة حدثوا كلهم .

(١) سقط ذكر إبراهيم من متن التقريب ، ط . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة وأثبتها السيوطي في الشرح ، وقال كذلك : قيل : إنهم عشرة إلا أن الخمسة الآخرين لم يحدثوا ، وسمي منهم أحمد ومحمد - تدريب الراوي (٢/٢٥١) .

وفي الستة : محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة بنو سيرين وذكر بعضهم خالدًا بدل كريمة ، وروى محمد عن يحيى عن أنس عن أنس ابن مالك حديثًا ، وهذه لطيفة غريبة ثلاثة أخوة روى بعضهم عن بعض .

وفي السبعة : النعمان ومعقل وعقيل وسُوَيْدٌ وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم ، بنو مقرن صحابة مهاجرون لم يشاركهم أحد ، وقيل : شهدوا الخندق ، ومثاله في التابعين : سالم وعبد الله وعبيد الله وحمزة وورش وواقد وعبد الرحمن أولاد عبد الله بن عمر .

تنبيهان :

أحدهما : ما ذكره ابن الصلاح من كون بني مقرن سبعة اعترض عليه بأن ابن عبد البر زاد فيهم ضرارًا ونعيمًا وحكى غيره أن أولاد مقرن عشرة فالمثال الصحيح : أولاد عفراء : معاذ ، ومعوذ ، وأنس ، وخالد ، وعافر ، وعامر ، وعوف كلهم شهدوا بدرًا .

الثاني : أن قوله لم يشاركهم أحد في الهجرة والصحبة والعدد ذكره أيضًا ابن عبد البر وجماعة واعترض بأولاد الحرث بن قيس السهمي ، كلهم هاجروا وصحبوا ، وهم سبعة أو تسعة : بشر ، وتميم ، والحرث ، والحجاج ، والنائب ، وسعيد ، وعبد الله ، ومعمر ، وأبو قيس ، وهم أشرف نسب في الجاهلية والإسلام من بني مقرن وزادوا عليهم بأن استشهد منهم سبعة في سبيل الله^(١) .

* * *

(١) باختصار وتصرف من تدريب الراوي (٢/٢٥١-٢٥٣) .

٤ - معرفة الألقاب

قال السخاوي : لقب النبي ﷺ جماعة من أصحابه منهم أبو بكر بالصديق ، وعمر بالفاروق ، وعثمان بذي النورين ، وعلي بأبي تراب ، وخالد ابن الوليد بسيف الله ، وأبو عبيدة بن الجراح بأمين هذه الأمة ، وحمزة بأسد الله ، وجعفر بذي الجناحين ، وسمى قبيلتي الأوس والخزرج الأنصار فغلب عليهم وعلى حلفائهم ، وكان الحسن البصري يسمي محمد بن واسع سيد القراء ، وسفيان الثوري يدعو المعافي بن عمران ياقوتة العلماء ، وابن المبارك يلقب محمد بن يوسف الأصبهاني عروس الزهاد .

وأشرف من اشتهر باللقب الجليل إبراهيم الخليل ، وموسى الكليم ، وعيسى المسيح صلى الله وسلم عليهم .

وهي تكون تارة بألفاظ الأسماء كأشهب ، وبالصنائع والحرف كالبقال ، وبالصفات كالأعمش ، والكنى كأبي بطن ، والأنساب إلى القبائل والبلدان ، وغيرها وأمثلة ذلك كثيرة^(١) .

أمثلة لألقاب العلماء :

١ - عُندَر : ومعناه المشغب في لغة أهل الحجاز ، وهو لقب محمد بن جعفر البصري صاحب شعبة ، وسبب تلقيبه بهذا اللقب أن ابن جريج قدم البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصري فأنكروه عليه وشغبوا ، وأكثر محمد ابن جعفر من الشغب عليه فقال له : « اسكت يا غندر » .

٢ - صاعقة : لقب محمد بن إبراهيم الحافظ ، روى عنه البخاري ، ولقب بذلك لحفظه وشدة مذاكرته .

(١) فتح المغيث (٣/٢٢٨) .

- ٣ - مشكدانة^(١) : لقب عبد الله بن عمر الأموي ومعناه بالفارسية « حبة المسك أو وعاء المسك » .
- ٤ - مُطَيِّن : لقب أبي جعفر الحضرمي ، ولقب به ؛ لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء فيطينون ظهره .
فقال له أبو نعيم : يا مطين لم لا تحضر مجلس العلم ؟ .
- ٥ - غنجار : لقب عيسى بن موسى التيمي لقب بـ « غنجار » لحمرة وجنتيه .
- ٦ - الضال : لقب لمعاوية بن عبد الكريم لقب به ؛ لأنه ضل في طريق مكة .
- ٧ - الضعيف : لقب عبد الله بن محمد لقب به ؛ لأنه كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه . قال عبد الغني بن سعيد : رجلا ن جليلان لزمهما لقبان قبيحان الضال والضعيف .
- ٨ - القوي : لقب للحسن بن يزيد بن فروخ أبي يونس لقب بذلك مع كونه كان ثقة أيضاً لقوته على العبادة والطواف حتى قيل : إنه بكى حتى عمي . وصلّى حتى حذب ، وطاف حتى أقعد ، كان يطوف في كل يوم سبعين أسبوعاً .
- ٩ - تمام : لقب محمد بن غالب بن حرب .
- ١٠ - جزيرة : لقب صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب أبي علي البغدادي وقيل في سبب هذا اللقب أنه قرأ على بعض شيوخ الشام القادمين عليهم حدثكم حريز بن عثمان قال : كان لأبي أمامة خرزة يرقى بها المريض فقاها جزيرة . وقيل : إنه لما كان في الكتاب أهدى الصبيان للمؤدب هدايا فكانت هديته هو جزيرة ، فلقبه المؤدب بها ، وبقيت عليه والأول أشهر .
- ١١ - ابن دقيق العيد : والملقب بذلك جده وهب ؛ لكونه خرج يوماً من بلده قوص وعليه طيلسان أبيض وثوب أبيض فقال شخص بدوي : كأن قماش

(١) قال الحاكم : وسئل عبد الله بن عمرو بن أبان الجعفي لم لقب بمشكدانة ؟ فقال : والله ما لقبني إلا الكندي الفضل بن دكين ، وذلك أي كنت دخلت عليه يوماً الحمام ، ثم خرجت فتبخرت وحضرت مجلسه فقال : يا أبا عبد الرحمن أعينك بالله . ما أنت إلا مشكدانة ، قاها مرة بعد أخرى فلقبوني بها - معرفة علوم الحديث (٢١٢) .

- هذا يشبه دقيق العيد يعني: في البياض فلزمه ذلك .
- ١٢- يموت : لقب محمد بن المزروع بن يموت البغدادي الإخباري وكان يقول :
 بليت بالاسم الذي سماني به أهلي ، فإني إذا عدت مريضاً فاستأذنت عليه
 فقيل من ذا أسقط اسمي وأقول ابن الزرع .
- ١٣- الرّشك : يزيد بن مطرف ، قال الحاكم: كان يزيد بن مطرف يسرح لحيته
 فخرج منها عقرب فلقب بالرّشك .
- ١٤- شمخصة : لقب الحسين بن إبراهيم .
- ١٥- كليجة : لقب محمد بن صالح .
- ١٦- لوين : لقب محمد بن سليمان المصيبي ؛ لأنه كان يبيع الداوب ببغداد
 فيقول : هذا فرس له لوين ، هذا فرس له قديد فلقب بلوين .
- ١٧- سَيْفَنَة : لقب إبراهيم بن الحسين بن ديزيل الهمداني ، وسبب ذلك أنه قدم
 عليه بعض الغرباء يسأله في أحاديث فامتنع عليه فيها إبراهيم فقال : إن
 حدثني بهذه الأحاديث ، وإلا هجوتك ، فقال له إبراهيم : كيف
 تهجوني ؟ قال أقول :
- قائل مالك في رئة فقلت ذا من فعل سَيْفَنَة
 قال : فتبسم إبراهيم وأجاب في تلك الأحاديث . قال ابن نومرد : وإنما
 لقب إبراهيم بن الحسين بسيفنة لكثرة كتابته الحديث ، وسيفنة طائر بمصر
 لا يقع على شجرة إلا أكل ورقها حتى لا يبقى منها شيئاً ، وكذلك كان
 إبراهيم إذا وقع إلى محدث لا يفارقه حتى يكتب جميع حديثه .
- ١٨- عصفور الشوك : لقب محمد بن داود بن علي الأصهباني .
- روى الحاكم عن رويم بن محمد بن رويم بن يزيد قال : كنا عند داود بن
 علي الأصهباني إذ دخل عليه ابنه محمد وهو يبكي وكان يعزه فضمه إليه
 وقال : ما يبكيك ؟ قال : الصبيان يلقبوني . قال : فعلى أي شيء حتى
 أنهاهم ؟ قال : يقولون لي شيئاً . قال : قل لي ما هو حتى أنهاهم عن
 الذي يقولون . قال : يقولون لي يا عصفور الشوك قال : فضحك داؤد

فقال له ابنه : أنت عَلِيّ أشد من الصبيان مم تضحك قال : فقال داؤد :
لا إله إلا الله ما هذه الألقاب إلا من السماء ، ما أنت يا بني إلا عصفور
الشوك^(١) .

* * *

(١) انظر تيسير مصطلح الحديث (٢٢١) ، الباعث الحثيث (٣/٢٢٧-٢٣٢) ومعرفة علوم

الحديث (٢١٠-٢١٥) .

٥ ، ٦ - معرفة النسب التي على غير ظاهرها والمنسوبين إلى غير آبائهم

وفائدة هذا الباب دفع الخطأ الذي يمكن أن يحدث إذا سمع أحد أسماء هؤلاء الرواة .

فمن النسب التي على غيره ظاهرها : أبو مسعود البدري : لم يشهد بدرًا بل نزل فيها فنسب إليها .

يزيد الفقير : لم يكن فقيرًا وإنما أصيب في فجار ظهره .

خالد الحذاء : لم يكن حذاءً وإنما كان يجالس الحذائين^(١) .

والمنسوبون إلى غير آبائهم أقسام : فمنهم من نسب إلى أمه : كمعاذ ومعوذ بنو عفراء وأبوهم الحارث ، ومثل بلال ابن حمامة ، أبو رباح ومحمد ابن الحنفية أبوه علي بن أبي طالب وأمه من بني حنيفة .

ومنهم من نسب إلى جدته العليا أو الدنيا مثل يعلى ابن منية ، ومنية أم أبيه وأبوه أمية وبشير ابن الخصاصية وهي أم الثالث من أجداده وأبو معبد .

ومنهم من نسب إلى جده : مثل أبي عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله ابن الجراح . أحمد بن حنبل هو أحمد بن محمد بن حنبل .

ومن من نسب إلى أجنبي لسبب مثل المقداد بن عمرو الكندي يقال له : المقداد بن الأسود ، لأنه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث فتبناه^(١) .

* * *

(١) بتصرف من تيسير مصطلح الحديث (٢٢٢ ، ٢٢٣) .

٧ - معرفة تواريخ الرواة

أهميته :

معرفة اتصال الأسانيد وإظهار كذب الكذابين ، فقد أدعى أناس أنهم سمعوا من أناس بعد وفاتهم بسنين .
قال سفيان الثوري : « لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ » .

بعض التواريخ المهمة :

توفي سنة	ولد سنة	أصحاب المذاهب المتبعة
١٥٠	٨٠	١ - النعمان بن ثابت (أبو حنيفة)
١٧٩	٩٣	٢ - مالك بن أنس
٢٠٤	١٥٠	٣ - محمد بن إدريس الشافعي
٢٤١	١٦٤	٤ - أحمد بن حنبل
		أصحاب الكتب الستة :
٢٥٦	١٩٤	١ - محمد بن إسماعيل البخاري
٢٦١	٢٠٤	٢ - مسلم بن الحجاج النيسابوري
٢٧٥	٢٠٢	٣ - أبو داود السجستاني
٢٧٩	٢٠٩	٤ - أبو عيسى الترمذي
٣٠٣	٢١٤	٥ - أحمد بن شعيب النسائي
٢٧٥	٢٠٧	٦ - ابن ماجه القزويني

لطيفة :

صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الإسلام وماتا بالمدينة سنة ٥٤ هما حيكم بن حزام وحسان بن ثابت .

٨ - معرفة من اختلط من الثقات

قال السخاوي : وهو فن عزيز مهم ، وفائدة ضبطهم تمييز المقبول من غيره ، ولذا لم يذكر الضعفاء منهم ، كأبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني ، وحقيقة الاختلاط : فساد العقل ، وعدم انتظام الأقوال والأفعال إما بخرف ، أو ضرر ، أو مرض ، أو عرض من موت ابن ، وسرقة مال كالمسعودي ، أو ذهاب كتب كابن لهيعة ، أو احتراقها كابن الملقن^(١) .

حكم رواية المختلط :

يقبل منه ما روي عنه قبل الاختلاط ولا يقبل منه ما روي عنه بعد الاختلاط ، وكذا ما شك فيه أنه قبل الاختلاط أو بعده ولم يمكن تحديد وقت السماع .

أمثلة :

- ١ - عطاء بن السائب الكوفي : أحد التابعين فقد صرح جماعة من الأئمة باختلاطه كابن معين ، ومن سمع منه قبل الاختلاط أيوب ، وحماد بن زيد ، وزائدة ، وابن عيينة ، والثوري ، وشعبة ، ووهيب .
 - ٢ - الجديدي : أبو مسعود سعيد بن إياس البصري ، اختلط كما قال ابن حبان قبل موته بثلاث سنين . قال : ورواه^(٢) يحيى القطان وهو مختلط ، ولكنه لم يكن اختلاطه فاحشاً .
- ومن سمع منه قبل تغيره إسماعيل بن علي ، والحمادان ، والثوري وشعبة

(١) باختصار من فتح المغيث (٣/٣٦٥ ، ٣٦٦) .

(٢) كذا في طبعة دار الكتب العلمية وهي كثيرة الأخطاء جداً ولعل الصواب وراق « أي حامل أوراقه .

وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ، وسماعه منه قبل تغيره بثمان سنين ولذلك قال العجلي : إنه من أصحابهم عنه حديثًا .

٣ - أبو إسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي : التابعي أحد الأعلام الأثبات ، وأخرج الشيخان عن قدماء أصحابه كيوسف بن إسحاق ، وزكرياء ، وعمر ابني أبي زائدة ، وزهير بن معاوية ، والثوري ، وهو أثبت الناس فيه .

٤ - سعيد بن أبي سعيد المقبري : قال الواقدي : إنه اختلط قبل موته بأربع سنين .

٥ - سماك بن حرب بن أوس الكوفي : تغير قبل موته .

ثم من بعدهم جماعة كابن أبي عروبة ، هو سعيد بن مهران العدوي البصري ، ثم بعده جماعة كـ « الرقاشي » نسبة إلى امرأة اسمها رقاش ابنة قيس .

« أبي قلابة » واسمه عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك ، روى عنه من أصحاب الكتب الستة ابن ماجه ، ومن غيرهم خلق منهم ابن جرير ، وابن خزيمة ، وهو الذي وصفه بالاختلاط فقال : حدثنا أبو قلابة بالبصرة قبل أن يختلط ويخرج إلى بغداد .

وكذا من المختلطين « عارم » واسمه محمد هو ابن الفضل ويكنى أبا النعمان السدوسي البصري ، فقد قال البخاري : إنه تغير في آخر عمره ، ومنهم عبد الوهاب ابن عبد المجيد أبو محمد « الثقفى » .

ومنهم « ابن همام » هو عبد الرزاق أبو بكر الحميري^(١) .

* * *

(١) باختصار من فتح المغيث (٣٦٥ ، ٣٨٦) .

٩ - طبقات الرواة

والطبقات جمع طبقة وهي في اللغة القوم المتشابهون . ونعرف في الاصطلاح بالسن أي: باشتراك المتعاصرين في السن ولو تقريبًا ، وبالأخذ عن المشايخ ، وربما اكتفوا بالاشتراك في التلاقي ، وهو غالبًا ملازم للاشتراك في السن ، وهو من المهمات ، وفائدته الأمن من تداخل المشتبهين كالمثقفين في اسم أو كنية أو نحو ذلك وإمكان الاطلاع على تبين التدليس ، والوقوف على حقيقة المراد من العنونة ، وبينه وبين التاريخ عموم وخصوص ، فيجتمعان في التعريف بالرواة ، وينفرد التاريخ بالحوادث ، والطبقات بما إذا كان في البدرين مثلاً من تأخرت وفاته عن لم يشهدا لاستلزامه تقديم المتأخر الوفاة^(١) .

وقال ابن الصلاح : وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم ، وكتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب حفييل كثير الفوائد وهو ثقة ، غير أنه كثير الرواية فيه عن الضعفاء .

ومنهم الواقدي ، وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه ، والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين ، وعند هذا فرب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة إلى جهة ، ومن طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها فأنس بن مالك الأنصاري وغيره من أصاغر الصحابة مع العشرة وغيرهم من أكابر الصحابة من طبقة واحدة إذا نظرنا إلى تشابههم في أصل صفة الصحبة ، وعلى هذا فالصحابة بأسرهم طبقة أولى ، والتابعين طبقة ثانية ، وأتباع التابعين طبقة ثالثة وهلم جراً .

وإذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ، ولا يكون عند هذا أنس وغيره من أصاغر الصحابة

(١) بتصرف من فتح المغيث (٣/٣٨٧ ، ٣٨٨) .

من طبقة العشرة من الصحابة ، بل دونهم بطبقات ، والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج إلى معرفة المواليذ والوفيات ، ومن أخذوا عنه ، ومن أخذ عنهم ، ونحو ذلك والله أعلم^(١) .

* * *

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٤٦٦) .

١٠ - معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب

والمراد بالمفردات: أن يكون للراوي اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره ، وفائدة هذا العلم: الأمن من الوقوع في التصحيف والتحريف في تلك الأسماء .

ومن أمثله في الأسماء :

أحمد بن عجيان :	كسفيان - صحابي .
سنندر :	بوزن جعفر الجذامي - صحابي .
أوسط :	ابن عمرو البجلي - تابعي .
ضريب :	ابن نقيز بن سمير .
وُلْبَيّ :	كأبي بالتصغير .
وجُيب :	ابن الحارث - صحابي .
وجيلان :	ابن فروة - تابعي .
وشكل :	ابن حميد - صحابي .
شمعون :	ابن زيد أبو ريحانة - صحابي .
عسعس :	ابن سلامة أبو صفرة التميمي البصري - تابعي .

قال السخاوي : وأغرب من هذا كله ما قاله ابن الجوزي : إنه لا يوجد مثل أسماء آبائه : وهو مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن ماسك بن المستورد ، هكذا سرد نسبه منصور الخالدي ولم يتابع عليه ، قال أحمد العجلي : وكان أبو نعيم يعني الفضل بن دكين يسألني عن نسبه فأخبره به فيقول : يا أحمد هذه رقية العقب^(١) .

(١) فتح المغيث (٣/٢١٧) .

ومن أمثله في الكنى :

- أبو البذاح : ابن عاصم - تابعي .
 أبو برزة : صحابي واسمه نضلة بن عبيد .
 أبو سرعة : صحابي واسمه عقبة بن الحارث .
 أبو السنابل : صحابي واسمه تبة بن بعكك .
 أبو العبيدين : تابعي واسمه معاوية بن سبرة .
 وأبو العشراء : تابعي واسمه أسامة بن مالك .
 أبو الحمراء : من الصحابة واسمه هلال بن الحارث .
 أبو مُعَيْد : واسمه حفص بن غيلان الدمشقي .

ومن أمثله في الألقاب :

- سفينة : مولى رسول الله ﷺ واسمه مهران .
 مندل : لقب أبي علي العنزي ، واسمه عمرو بن علي العنزي الكوفي .

* * *

١١ - معرفة الوجدان

تعريفه وأهميته :

هم الرواة الذين لم يرو عنهم إلا واحد .
فإن كان صحابياً لا يضره ، وإن كان غير صحابي كان مجهول العين حتى يوثقه
أحد من أئمة الشأن أو يروي عنه آخر فتزول جهالة العين وتبقى جهالة الحال .
من أمثله في الصحابة :

- عروة بن مضرس : لم يرو عنه غير الشعبي .
- المسيب بن حزن : لم يرو عنه غير ابنه سعيد .
- مرداس بن مالك الأسلمي : لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم .
- الزاهر بن الأسود الأسلمي : لم يرو عنه إلا ابنه مجزأة .
- مسلم الطارق الأشجعي : لم يرو عنه إلا ابنه أبو مالك .

ومن أمثله في غير الصحابة :

- أبو العشراء : من التابعين لم يرو عنه غير حماد بن سلمة .
- إسحق بن يزيد الهذلي : روى عنه عون بن عبد الله بن مسعود .

فائدة أولى :

قال العلامة أحمد شاكر : من الرواة من لم يرو إلا عن شيخ واحد فمن
أتباع التابعين عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي البيروتي كاتب
الأوزاعي روى عن الأوزاعي فقط ، ومن التابعين عاصم بن ضمرة السلولي
الكوفي لم يرو إلا عن علي بن أبي طالب ، وعبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور
القرشي مولى بني نوفل .

قال الخطيب : « إنه لم يرو عن غير ابن عباس ، ولم يرو عنه غير الزهري ، فيكون فردًا في النوعين : لم يرو إلا عن واحد ، ولم يرو عنه إلا واحد هكذا جعله المؤلف مثالًا تبعًا للخطيب ، ولكن نقل المزي في التهذيب أن عبيد الله هذا روى أيضًا عن صفية بنت شيبة ، وروى عنه أيضًا محمد بن جعفر بن الزبير ، فهو ليس فردًا فيها ولا واحد منهما^(١) .

فائدة ثانية :

قال السيوطي : النوع الحادي والتسعون معرفة من لم يرو إلا حديثًا واحدًا هذا النوع زده أنا ، وهو نظير ما ذكروه. فيمن لم يرو عنه إلا واحد ثم رأيت أن للبخاري فيه تصنيفًا خاصًا بالصحابة وبينه وبين الوجدان فرق ، فإنه قد يكون روى عنه أكثر من واحد وليس له إلا حديث واحد ، وقد يكون روى عنه غير حديث وليس له إلا راو واحد ، وذلك موجود معروف ، ومن أمثله في الصحابة : أبي بن عمارة المدني ، قال المزي : له حديث واحد في المسح على الخفين^(٢) رواه أبو داود وابن ماجه .

ابن اللحم الغفاري ، قال المزي : له حديث واحد في الاستسقاء رواه الترمذي والنسائي^(٣) .

- (١) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (٢١٨ ، ٢١٩) .
 (٢) الحديث عن أبي بن عمارة ، قال يحيى بن أيوب - وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين - أنه قال : يا رسول الله أمسح على الخفين ؟ قال : نعم . قال : يومًا ؟ قال : « يومًا » . قال : ويومين ؟ قال : « ويومين » . قال : وثلاثة ؟ قال : « نعم وما شئت » ، قال أبو داود : وقد اختلف في إسناده وليس هو بالقوي ، قال المباركفوري : قال أبو زرعة : سمعت أحمد بن حنبل يقول : حديث أبي بن عمارة ليس بمعروف الإسناد وكذا ضعفه البخاري ، ونقل النووي : اتفاق الأئمة على ضعفه - باختصار من عون المعبود (٢٦٨/١) والحديث رقم (١٥٨) .

(٣) تدريب الراوي (٣٩٦ ، ٣٩٧) .

أشهر المصنفات فيه :

المنفردات والوحدان ، للإمام مسلم .

* * *

= وحديث أبي اللحم الغفاري : أنه رأى النبي ﷺ عند أحجار الزيت استسقى مقنعاً بكفيه يدعو . رواه مسلم (٢٧٨) والنسائي (٦٤١) .
قال الترمذي وكذا ابن قتيبة : ولا نعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث - انظر تحفة الأشراف (٩ / ١) .

١٢ - معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة

تعريفه وأهميته :

هو معرفة الرواة الذين لهم أكثر من اسم أو صفة خشية الالتباس ، وأن يظن بالفرد الواحد فردان أو أفراد ، وكذلك كشف تدليس الشيوخ .

مثاله :

قال النووي : مثاله محمد بن السائب الكلبي المفسر : وهو أبو النضر المروي عنه حديث تميم الداري ، وعدى وهو حماد بن السائب راوي « ذكاة كل مسكٍ دباغه »^(١) وهو أبو سعيد الذي يروي عنه عطية التفسير .

ومثاله سالم الراوي عن أبي هريرة وأبي سعيد وعائشة وهو سالم أبو عبد الله المدني ، وسالم مولى مالك بن أوس ، وسالم مولى شداد ، وسالم مولى النضرين ، وسالم مولى المهري ، وسالم سبلان ، وسالم أبو عبد الله الدوسي ، وسالم أبو دوس ، وأبو عبد الله مولى شداد^(٢) .

قال السيوطي : قال ابن الجوزي : دلس اسمه على خمسين وجهًا ، وقال عبد الله بن أحمد بن سواده : قلبوا اسمه على مائة اسم وزيادة ، وقد جمعها في كتاب . انتهى^(٣) .

* * *

(١) رواه الحاكم (٤ / ١٢٤) الأظعمة ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(٢) التقريب والتيسير مع التدريب (٢ / ٢٦٩ ، ٢٧٠) .

(٣) تدريب الراوي هامش (٢ / ٢٧٠) .

أشهر المصنفات فيه :

- ١ - إيضاح الإشكال للحافظ عبد الغني بن سعيد .
- ٢ - موضح أوهام الجمع والتفريق ، للخطيب البغدادي وهو مطبوع بدار المعرفة .

* * *

١٣ - معرفة المهمل

تعريفه وأهميته :

أن يذكر الراوي اسمًا يشترك فيه شخصان دون أن يميز أحدهما عن الآخر ، فإذا كانا ثقّتين لا يضر ذلك بصحة الحديث ، وإن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيف ، يضعف الحديث .

مثاله في الثقتين :

ما رواه البخاري عن أحمد - غير منسوب - عن ابن وهب فإنه إما أحمد بن صالح ، أو أحمد بن عيسى ، وكلاهما ثقة .

مثاله إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفًا :

« سليمان بن داود » فإذا كان الخولاني ثقة ، وإذا كان اليمامي فهو ضعيف .

أشهر المصنفات :

كتاب « المكمل في بيان المهمل » للخطيب البغدادي .

* * *

١٤ - معرفة المبهم

تعريفه وأهميته :

أن لا يصرح الراوي باسم شخص في السند أو المتن فيقول : حدثني رجل مثلاً .

فإن كان في الصحابة فلا يضر الجهل بمعرفة عينه ، وإن كان دون ذلك فيلزم معرفته بتتبع روايات الحديث فلعله يصرح باسمه في رواية أخرى ، وإن كان المبهم في المتن فقد يصرح به أحد من أهل السير ، ومن فوائد معرفة المبهم في المتن إن كان فيه منقبة عرفنا فضله ، وإن كان عكس ذلك سلمنا من سوء الظن في غيره .

أمثلة للمبهم :

١ - عن ابن عباس أن رجلاً قال : يا رسول الله ، الحج كل عام^(١) ؟ هذا الرجل هو الأقرع بن حابس .

٢ - حديث أم عطية في تغسيل بنت النبي ﷺ إجماء وسدر ، وهي زينب رضي الله عنها^(٢) .

٣ - حديث رافع بن خديج في النهي عن المخابرة^(٣) واسم عمه ظهير بن رافع .

(١) رواه مسلم (٩ / ١٠٠ ، ١٠١) الحج : باب فرض الحج مرة في العمر .

(٢) رواه البخاري (٣ / ١٥٥) الجنائز ، ومسلم (٧ / ٢ ، ٣) الجنائز .

(٣) الحديث له ألفاظ وطرق في الكتب الستة أما رواية رافع عن عمه ففي سنن أبي داود

أن رافع بن خديج الأنصاري حدث أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن كراء الأرض

فلقبه عبد الله فقال : يا بن خديج ماذا تحدث عن رسول الله ﷺ في كراء الأرض

فقال : قال رافع لعبد الله : سمعت عمي - وكان شهد بدرًا - الحديث (٣٣٧٨) =

وحديث عمه جابر عن عبد الله التي بكت أباه يوم أحد^(١) واسم عمته فاطمة بنت عمرو .

٤ - حديث « زوجة عبد الرحمن بن الزبير » التي كانت تحت رفاة القرظي فطلقها^(٢) اسمها تيممة بنت وهب .

أشهر المصنفات فيه :

ألف فيه الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري والحافظ الخطيب البغدادي وأبو القاسم بن بشكوال ، واختصر النووي كتاب الخطيب وهذبه وزاد عليه وسماه « الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات » وهو مطبوع في لاهور بالهند ، وقد استوعب الحافظ ابن حجر العسقلاني المبهمات الواقعة في صحيح البخاري ونقل المؤلف [أي السيوطي] في التدريب أن الحافظ العراقي ألف كتاب . « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد » . وقال : هو أحسن ما صنف في هذا النوع^(٣) .

* * *

= البيوع ، ثم صرح أبو داود في رواية بعد ذلك باسمه فقال : وعن أبي النجاشي عن رافع عن عمه ظهير بن رافع .

(١) رواه البخاري (٣ / ١٣٥) الجنائز .

(٢) الحديث رواه البخاري (٩ / ٣٧٤) الطلاق عن عائشة رضي الله عنها أن رفاة القرظي تزوج امرأة ثم طلقها فتزوجت آخر ... الحديث .

(٣) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي هامش (٢٤٢ ، ٢٤٣) .

١٥ - معرفة المتشابه

تعريفه وأهميته :

أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطأً ، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً ، أو العكس .

وتلزم معرفته لعدم الالتباس في النطق ، وضبط أسماء الرواة ، وعدم التصحيف والتحريف .

مثاله :

محمد بن عُقيل بضم الغين فريابي ومحمد بن عُقيل بفتح العين نيسابوري وطبقتهما متقاربة ، وشريح بن الثُّعْمان ، وسريح بن النعمان .
وعباس وعياش كل منهما ابن الوليد وبصري أيضاً .

وهناك أنواع أخرى ذكرها السخاوي في فتح المغيث :

منها : أن يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب والافتراق نطقاً في النسبة كمحمد بن عبد الله اثنان : أحدهما مُخْرَمِي بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة نسبة إلى المخرم من بغداد ، واسم جده المبارك وهو أحد شيوخ البخاري ، والآخر مَخْرَمِي بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء . قال ابن ماكولا : لعله من ولد مخرمة بن نوفل ، وهو مكي يروي عن الشافعي ، وعنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زباله ليس بالمشهور .

ومنها : الاتفاق في الكنية والافتراق نطقاً في النسبة كأبي عمرو الشيباني ، والشيباني مثله لكن بالمهملة ، فالأول جماعة كوفيون : أشهرهم سعد بن إياس تابعي مخضرم حديثه في الستة ، والآخر شامي تابعي مخضرم وهو عم الأوزاعي ،

حديثه عند البخاري في الأدب المفرد .

ومنها : ما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الاسم نحو « حَنَان » بفتح المهملة والنون المخففة و « حَيَّان » بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتانية « الأسدي » كل منهما ، فالأول يروي عن أبي عثمان النهدي ، والآخر اثنان تابعيان أحدهما : كوفي يكنى أبا الهياج ، واسم أبيه حصين حديثه في مسلم ، وثانيهما : شامي يعرف بحيان أبي النضر ، له في صحيح ابن حبان عن وائلة حديث .

ومنها : ما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الكنية نحو أبي الرِّجَالِ ، بكسر الراء وتخفيف الجيم ، وأبي الرَّحَالِ بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة الأنصاري كل منهما ، فالأول اسمه محمد بن عبد الرحمن مدني يروي عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن وغيرها ، حديثه في الصحيحين ، والآخر اسمه محمد بن خالد أو خالد بن محمد ، وبه جزم الدارقطني ، تابعي ضعيف حديثه في الترمذي .

ومنها : أن يحصل الاتفاق أو الاشتباه في الاسم واسم الأب مثلاً إلا في حرف أو حرفين فأكثر من أحدهما أو منهما ، وهو على قسمين .

إما أن يكون الاختلاف بالتغيير مع أن عدد الحروف سواء في الجهتين ، أو يكون الاختلاف بالتغيير مع نقصان بعض الأسماء عن بعض فمن أمثلة الأول محمد بن سِنَان بكسر السين ونونين بينهما ألف وهم جماعة : منهم العَوَقي بفتح العين والواو ثم القاف شيخ البخاري ومحمد بن سَيَّار بفتح المهملة وتشديد الياء التحتانية وبعد الألف راء وهم أيضاً جماعة منهم اليمامي شيخ عمرو بن يونس .

ومن أمثلة الثاني : أبو بكر بن أبي خيشمة ، وأبو بكر بن أبي حثمة ، وحفص ابن ميسرة شيخ مشهور من طبقة مالك ، وجعفر بن ميسرة شيخ لعبيد الله بن موسى الكوفي^(١) .

(١) باختصار من فتح المغيث (٣ / ٢٨٦ - ٢٨٨) .

أشهر المصنفات فيه :

- ١ - تلخيص المتشابه في الرسم ، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم .. للخطيب البغدادي .
- ٢ - « تالي التلخيص » للخطيب أيضاً ، وهو عبارة عن تنمة أو ذيل للكتاب السابق ، وهما كتابان نفيسان لم يصنف مثلهما في هذا الباب ، وتوجد منهما نسختان كاملتان في دار الكتب المصرية^(١) .

* * *

(١) تيسير مصطلح الحديث بتصرف (٢١٠) .

١٦ - معرفة المؤتلف والمختلف

تعريفه وأهميته :

هو أن تتفق الأسماء أو الألقاب أو الكنى خطأً وتختلف لفظاً . وفائدة معرفته الأمن من التصحيف في أسماء الرجال .

قال علي بن المديني : أشد التصحيف ما يقع في الأسماء ، لأنه شيء لا يدخله القياس ، ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده .

وأكثره لا ضابط له ، وإنما يضبط بالحفظ كل اسم بمفرده ، وما له ضابط قسمان :

١ - ما له ضابط بالنسبة لكتاب خاص أو كتب خاصة مثل أن نقول : كل ما وقع في الصحيحين والموطأ « يسار » فهو بالمشناة ثم المهملة ، إلا محمد ابن « بشار » فهو بالموحدة ثم المعجمة .

٢ - ما له ضابط على العموم : أي لا بالنسبة لكتاب أو كتب خاصة مثل أن نقول : « سلام » كله مشدد إلا خمسة^(١) .

قال النووي : والد عبد الله بن سلام ، ومحمد بن سلام شيخ البخاري الصحيح تخفيفه ، وقيل : « مشدد » ، وسلام بن محمد بن ناهض وسماه الطبراني سلامة ، وجد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المعتزلي الجبائي ، قال المبرد : ليس في كلام العرب سلام مخفف إلا والد عبد الله بن سلام الصحابي ، وسلام بن أبي الحقيق ، قال : وزاد آخرون سلام بن مُشكَم خمار في الجاهلية ، والمعروف تشديده^(٢) .

(١) تيسير مصطلح الحديث للطحان (٢٠٨) .

(٢) تقريب النووي (٢ / ٢٩٨ ، ٢٩٩) .

وقد أطلال النووي جدًّا رحمه الله في ذكر الأمثلة في النوع الثالث والخمسون (٢ / ٢٩٧ - ٣١٦) فليراجع فإنه مفيد ولولا خوف الإطالة لنقلناه بتامه والله المستعان .

أشهر المصنفات فيه :

أول من أفرده بالتصنيف الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري المتوفى سنة ٤٠٩ فألف كتاب « المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث » وكتاب « مشته النسبة » وقد طبع الكتابان معاً في مجلد واحد في الهند سنة ١٣٢٧ ، ثم صنع بعده الحافظ الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ كتابه : « المشته في أسماء الرجال » طبع في لندن سنة ١٨٦٣ ميلادية وهو كتاب جيد جداً جمع فيه أكثر ما يشتهه على القارئ ، ولكنه اعتمد على ضبط المشكل على الضبط بالقلم دون بيان بالكتابة ، ثم ألف الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ كتاب « تبصير المنتبه بتحرير المشته » اعتمد فيه على الضبط بالكتابة ، وزاد زيادات كثيرة على الذهبي وغيره ، وهو أوفى كتاب في هذا الباب ، ولم يطبع ويوجد مخطوطاً بدار الكتب المصرية ، ونسأل الله التوفيق لطبعه^(١) .

* * *

(١) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (٢٢٧) .

وقد طبع بحمد الله كتاب الحافظ ابن حجر : « تبصير المنتبه بتحرير المشته » بتحقيق : على محمد الجاوي ، ومراجعة محمد علي النجار ، ط . المكتبة العلمية . بيروت . والله الحمد والمنة على كل نعمة .

١٧ - معرفة المتفق والمختلف

تعريفه وأهميته :

هو أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأ ولفظاً ، وتختلف أشخاصهم .

ومن ذلك أن تتفق أسماءهم وكناهم ، أو أسماءهم ونسبتهم ، وفائدته التمييز بين المشتركين في الأسماء أو الأسماء والكنى خاصة إذا كانوا في عصر واحد ، أو طبقة واحدة .

أمثله :

الخليل بن أحمد : ستة أشخاص أولهم شيخ سيويه .

أحمد بن جعفر : أربعة أشخاص في عصر واحد .

عمر بن الخطاب : ستة أشخاص .

خالد بن الوليد : اثنان في الصحابة ، أشهرهما القرشي المخزومي الملقب سيف الله ، والآخر شهد صفين أنصاري .

مالك بن أنس اثنان : إمام المذهب ، وآخر كوفي مقل قريب الطبقة منه لا يؤمن التباسه به على من لا خبرة له بالرجال .

أبو سليمان الداراني الدمشقي العنسي اثنان : أقدمهما عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الون بقى إلى قرب التسعين ومائة والآخر وهو الزاهد الشهير اسمه أيضاً عبد الرحمن بن أحمد بن عطية تعاصر مع الأول^(١) .

(١) فتح المغيث (٣ / ٢٣٧) .

أشهر المصنفات فيه :

- ١ - المتفق والمختلف « للخطيب البغدادي » .
- ٢ - الأنساب المتفقة « للحافظ محمد بن طاهر » .

* * *

١٨ - معرفة أسماء من اشتهروا بكناهم

وفائدة هذا البحث :

معرفة أسماء المشهورين بالكنى خشية أن يظن بالشخص الواحد أنه اثنان إذا ذكر باسمه غير المشهور ، وكذا تبين تدليس الشيوخ الذين يذكرون المشهورين بالكنى بأسمائهم توعيرًا لطريق معرفتهم .

قال الدكتور محمود الطحان في أقسام الكنى وأمثلتها :

- أ - من اسمه كنيته ولا اسم له غيرها كأبي بلال الأشعري ، اسمه وكنيته واحد .
- ب - من عرف بكنيته ولم يعرف أله اسم أم لا ؟ كـ « أبي أناس » صحابي .
- ج - من لقب بكنيته ، وله اسم وله كنية غيرها كـ « أبي تراب » وهو لقب لعلي ابن أبي طالب ، وكنيته أبو الحسن .
- د - من له كنيان أو أكثر : كـ « ابن جريج » يكنى بأبي الوليد وأبي خالد .
- هـ - من اختلف في كنيته : كـ « أسامة بن زيد » قيل : أبو محمد ، وقيل : « أبو عبد الله وقيل : « أبو خارجة » .
- و - من عرفت كنيته واختلف في اسمه : كـ « أبي هريرة » اختلف في اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولاً : أشهرها أنه « عبد الرحمن بن صخر » .
- ز - من اختلف في اسمه وكنيته : كـ « سفينة » قيل اسمه « عمير » وقيل : « صالح » وقيل : « مهرا » وكنيته قيل : « أبو عبد الرحمن » وقيل : « أبو البختری » .
- ح - من عرف باسمه وكنيته واشتهر بهما معاً : كآباء عبد الله : « سفیان الثوري ، ومالك ، ومحمد بن إدريس الشافعي ، وأحمد بن حنبل » وكأبي حنيفة النعمان بن ثابت .

- ط - من اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه : كـ « أبي إدريس الخولاني » اسمه عائد الله .
 ى - من اشتهر باسمه مع معرفة كنيته : كـ « طلحة بن عبيد الله التميمي » و « عبد الرحمن ابن عوف » و « الحسن بن علي بن أبي طالب » كنيتهم جميعاً « أبو محمد »^(١) .

أشهر المصنفات فيه :

« الكنى والأسماء » للدولابي أبي بشر محمد بن أحمد المتوفى سنة

٣١٠ هـ .

* * *

(١) تيسير مصطلح الحديث (٢١٨ ، ٢١٩) .

طرق التحمل وصيغ الأداء

اختلف العلماء في السن التي يصح فيها السماع فقال بعضهم : ثلاثون سنة ، وقال بعضهم : عشرون سنة ، وقال بعضهم : خمس سنين استدلالاً بما رواه البخاري عن محمود عن ليبيد أنه عقل مَجَّةً مَجَّةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في وجهه وهو ابن خمس سنين^(١) ورجحه جمع من العلماء ، والذي عليه الأكثر أن ذلك يختلف باختلاف الأفراد والعبرة بالتميز .

قال ابن كثير رحمه الله : يصح تحمل الصغار الشهادة والأخبار ، وكذلك الكفار إذا أدوا ما حملوه في حال كمالهم وهو الاحتلام والإسلام ، وينبغي المبادرة إلى إسماع الولدان الحديث النبوي ، والعادة المطردة في أهل هذه الأعصار وما قبلها بمدد متطاولة أن الصغير يكتب له حضور إلى تمام خمس سنين من عمره ، ثم بعد ذلك يسمى سماعاً^(٢) .

وقسم العلماء طرق التحمل إلى ثمانية طرق : الطريقة الأولى :

السماع من لفظ الشيخ سواء كان الشيخ يروي من حفظه أو من كتاب ، وسواء حفظ الراوي من شيخه أو دَوَّنَهُ في كتابه وهو أعلى طرق التحمل ، ويجوز للمحدث أن يقول سمعت أو حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا ، واستحب المتأخرون أن يقول : سمعت أو حدثنا ، فإذا سمع وحده قال : حدثني وإذا سمع مع جماعة قال : حدثنا .

(١) رواه البخاري (١ / ٢٠٧) العلم : باب متى يصح سماع الصغير .

(٢) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (٤٧) .

الطريقة الثانية : القراءة على المحدث :

وهي قراءة التلميذ على شيخه مروياته حفظاً أو من كتاب ، وتسمى العرض عند الجمهور ، والرواية بها جائزة عند أكثر العلماء ، واستدل البخاري على جوازها في كتاب العلم من صحيحه بقصة ضمام بن ثعلبة ، وسؤاله رسول الله ﷺ عن شرائع الإسلام وتصديق الرسول ﷺ^(١) ، وسوى بعضهم بينها وبين السماع من لفظ الشيخ ، وأكثرهم على أنها دون السماع من الشيخ ، واختار المتأخرون لها من صيغ الأداء : قرأت على فلان ، أو قرأ عليه وأنا أسمع ، أو أخبرني إذا كان وحده . وأخبرنا إذا سمع مع غيره ، ما قرأ على الشيخ ، ويجوز أن يقول حدثنا قراءة عليه . قال ابن كثير رحمه الله : إذا قرأ على الشيخ من نسخة وهو يحفظ ذلك فجيء قوئاً ، وإن لم يحفظ والنسخة بيد موثوق به فكذلك على الصحيح المختار الراجح ، ومنه من ذلك مانعون وهو عسر ، فإن لم تكن نسخة إلا بيد القارئ وهو موثوق به فصحيح أيضاً .

ولا يشترط أن يقرَّ الشيخ بما قرئ عليه نطقاً ، بل يكفي سكوته وإقراره عليه ، عند الجمهور « وقال آخرون من الظاهرية وغيرهم : لا بد من استنطاقه بذلك ، وبه قطع الشيخ أبو إسحاق الشيرازي وابن الصباغ وسليم الرازي . قال ابن الصباغ : إن لم يتلفظ لم تجز الرواية ، ويجوز العمل بما سمع عليه^(٢) .

(١) قصة ضمام رواها البخاري (١ / ١٧٩) العلم : باب ما جاء وقوله تعالى : ﴿ وقل رب زدني علماً ﴾ .

قال البخاري : القراءة والعرض على المحدث . ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة . واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبي ﷺ : **اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصَلِيَ الصَّلَاةَ ؟** قال : « نعم » . قال : فهذه قراءة على النبي ﷺ . أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه .

(٢) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (٤٩ ، ٥٠) .

الطريقة الثالثة : الإجازة :

وهي أنواع منها ما هو جائز ، ومنها مردود عند أكثر العلماء .
فمن الأنواع الجائزة : أن يجيز معيناً لمعين كأن يقول الشيخ لتلميذه أجزتك كتاب كذا من مسموعاتي ، أو جميع مسموعاتي ، فإن كان مع الإجازة مناولة فلا شك في أنها أعلى من الإجازة المجردة عن المناولة ، وخالف بعضهم وهي رواية عن الشافعي وبعض الظاهرية .

ومن الإجازة المردودة : أن يجيز غير معين كأن يقول : أجزت أهل بلدي ، أو جميع المسلمين ، أو أهل زماني كتاب كذا ، أو جميع مسموعاتي ، ومن ذلك الإجازة بمجهول سواء كان لمعين أو غير معين : كما يقول الشيخ لمعين أجزتك كتاب السنن ، وهو يروي أكثر من كتاب في السنن ، وبالأولى أن يجيز ذلك لغير معين .

ومن ذلك الإجازة للمعدوم : كمن يقول أجزت لمن يولد لفلان . ومن ذلك ما لم يتحملة المجيز ففاقد الشيء لا يعطيه^(١) .

الطريقة الرابعة: المناولة :

فإن كان معها إجازة : مثل أن يناول الشيخ الطالب كتاباً من سماعه ويقول له : ارو هذا عني ، أو يملكه إياه جاز له ذلك وهو يسمى عرض المناولة ، وجعله بعضهم مثل السماع ، والذي عليه الجماهير أنه دونه ولا يجوز لمن تحمل مناولة أن يقول : حدثنا ولا أخبرنا إلا مقيداً بقوله : مناولة ، ويجوز أن يقول أنبأنا ، فإذا كانت المناولة متجردة من الإجازة فالمشهور أنه لا يجوز الرواية بها .

* * *

(١) انظر بتفصيل الذكر تدريب الراوي شرح تقريب النواوي (٢ / ٢٩ - ٤٣) .

الطريقة الخامسة : المكاتبة :

وهي أن يكتب الشيخ بشيء من حديثه إلى غيره ، فإن أذن له في الرواية عنه فهي كالمناولة المقرونة بالإجازة .

قال ابن كثير : وإن لم تكن معها إجازة فقد جوز الرواية بها أيوب ومنصور والليث وغير واحد من الفقهاء الشافعية والأصوليين وهو المشهور ، وجعلوا ذلك أقوى من الإجازة المجردة وقطع الماوردي بمنع ذلك والله أعلم .

وجوز الليث ومنصور في المكاتبة أن يقول : « أخبرنا » و« حدثنا » مطلقاً والأحسن الأليق تقييده بالمكاتبة^(١) .

الطريقة السادسة : الإعلام :

وصورته أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه مقتصرًا على ذلك دون أن يأذن له في روايته عنه ، فجوز الرواية به كثير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول .

قال النووي : « والصحيح ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم : أنه لا تجوز الرواية به ، لكن يجب العمل به إن صح سنده »^(٢) .

الطريقة السابعة : الوصية :

وهي أن يوصي الشيخ قبل موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه ، وأجازها بعض العلماء ، والصواب كما قال النووي : عدم الجواز .

الطريقة الثامنة : الوجدادة :

وهي أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخه لم يسمعها منه ولا أجازها فيها . قال ابن كثير : والوجدادة ليست من باب الرواية ، وإنما هي حكاية عما

(١) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (٥٧) .

(٢) التقريب مع التدريب (٢ / ٥٩) .

وجده في الكتاب .

وأما العمل بها فمنع منه طائفة كثيرة من الفقهاء والمحدثين أو أكثرهم فيما حكاه لبعضهم .

ونقل عن الشافعي وطائفة من أصحابه جواز العمل بها .

قال ابن الصلاح : وقطع بعض المحققين من أصحابه في الأصول بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به^(١) .

قال ابن الصلاح : وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة لتعذر شروط الرواية في هذا الزمان ، يعني فلم يبق إلا مجرد وجادات^(٢) .

قال ابن كثير : وقد ورد في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « أي الخلق أعجب إليكم إيمانًا » قالوا : الملائكة ، قال : « وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم ؟ » وذكروا الأنبياء ، فقال : « وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم » قالوا : فنحن ، قال : « وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم ؟ » قالوا : فمن يا رسول الله ؟ قال : « قوم يأتون من بعدكم يجدون صحفًا يؤمنون بما فيها »^(٣) فيؤخذ منه مدح من عمل بالكتب المتقدمة بمجرد الوجدادة لها والله أعلم^(٤) .

* * *

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٢٠٢) .

(٢) السابق (٢٠٢) بتصرف .

(٣) رواه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث رقم (٦١) .

وقال الهيثمي في الزوائد (١٠ / ٦٥) رواه البزار وقال غريب من حديث أنس قلت : فيه سعيد بن بشير وقد اختلف فيه فوثقه قوم وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات وقال الألباني في الضعيفة رقم ٦٤٧ : ضعيف .

(٤) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (٥٨ ، ٥٩) .

من علوم الحديث التي لا يستغنى عنها طالب العلم

علوم الحديث كثيرة جدًا ذكر منها الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث اثنين وخمسين نوعًا ، وذكر ابن الصلاح في مقدمته خمسة وستين نوعًا ، ثم قال : وليس بآخر الممكن في ذلك فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى ، إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم ، ولا أحوال متون الحديث وصفاتها ، وما من حالة منها ولا صفة إلا وهي بصدد أن تفرد بالذكر .. فإذا هي نوع على حياله .

وقال الحازمي : علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ مائة ، كل نوع منها علم مستقل ، لو أنفق الطالب فيه عمره ما أدرك نهايته .

وقد تقدم في غضون هذا البحث المبارك أكثر هذه العلوم التي أفردها العلماء فمعرفة الصحيح والحسن والضعيف ومعرفة علل الحديث ، وكل نوع من أنواع الضعيف كالمرسل ، والمدلس ، والمعضل ، وغير ذلك علوم قائمة بذاتها ، والمقصود هنا التنبيه على بعض العلوم التي لا يستغنى عن معرفتها طالب علم الحديث ، ولم تنل حظها من البحث والدراسة ، ونخص من هذه العلوم :

- ١ - علم تاريخ الرواة .
- ٢ - علم الجرح والتعديل .
- ٣ - علم غريب الحديث .
- ٤ - علم ناسخ الحديث ومنسوخه .
- ٥ - علم مختلف الحديث .

* * *

١ - علم تاريخ الرواة [أو الرجال]

قال الدكتور محمد عجاج الخطيب : علم تاريخ الرواة هو العلم الذي يُعرّف برواة الحديث من الناحية التي تتعلق بروايتهم للحديث ، فهو يتناول بالبيان أحوال الرواة ، ويذكر تاريخ ولادة الراوي ، ووفاته ، وشيوخه ، وتاريخ سماعه منهم ، ومن روى عنه ، وبلادهم ، ومواطنهم ، ورحلات الراوي ، وتاريخ قدومه إلى البلدان المختلفة ، وسماعه من بعض الشيوخ قبل الاختلاط أم بعده ، وغير ذلك مما له صلة بأمر الحديث^(١) .

فمن الأمور المهمة جداً معرفة تاريخ ولادة الرواة ، وتاريخ موتهم ؛ فبذلك يستدل العلماء على كذب الكاذب في روايته عن من لم يدركه ، فمن ذلك ما ذكره الخطيب في الكفاية من أن عمر بن موسى قدم حمص فاجتمع الناس إليه في المسجد فجعل يقول : حدثنا شيخكم الصالح ، فلما أكثر سأله عفير ابن معدان .

من شيخنا الصالح ؟ سَمَّه لنا نعرفه .

فقال : خالد بن معدان .

قال : قلت له : في أي سنة لقيته ؟

قال : لقيته سنة ثمان ومائة .

قال : فأين لقيته ؟

قال : لقيته في غزاة أرمينية .

قال : فقلت : اتق الله يا شيخ ولا تكذب ؛ مات خالد بن معدان سنة أربع

(١) أصول الحديث وعلومه ومصطلحه للدكتور محمد عجاج الخطيب (٢٥٣) الطبعة

الثالثة دار الفكر .

ومائة ، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين ، وأزيدك أخرى أنه لم يغز أرمينية قط ، كان يغزو الروم .

قال سفيان الثوري : لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ^(١) .

أشهر المصنفات :

واختلفت طرق المصنفين في تاريخ الرواة فمنهم من صنف على الطبقات ، فتناول أحوال الرواة طبقة بعد طبقة : فمن هذه المصنفات الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (٢٣٠ هـ) ، وطبقات الرواة لخليفة بن خياط (٢٤٠ هـ) وكلاهما مطبوع .

ومنهم من صنف على السنين فيذكر الرواة الذين توفوا في كل سنة على السنين فيذكر الرواة الذين توفوا في كل سنة ككتب تاريخ الإسلام للذهبي ، وتاريخ ابن كثير والكمال في التاريخ لابن الأثير ووفيات الأعيان لابن خلكان ، والعبر في خبر من غبر للذهبي ، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي .

ومن العلماء من صنف في تاريخ الرواة مرتباً لهم على حروف المعجم ، وأقدم من فعل ذلك شيخ المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) في التاريخ الكبير .

ومنهم من خص رواة الكتب الستة بالتصنيف مرتباً للرواة على حروف المعجم ، كالحافظ المزني في تهذيب الكمال ، وقد طبع بتحقيق بشار عواد معروف في خمسة وثلاثين مجلداً بمؤسسة الرسالة .

ومن أنفع الكتب في رجال الكتب الستة تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر ، ومختصره تقريب التهذيب له كذلك .

ومن العلماء من صنف في تاريخ البلدان فيذكر علماء البلد ، ومن دخل

(١) الكفاية ص (١١٩) .

إليها من العلماء ومن أشهر هذه الكتب وأكثرها نفعاً « تاريخ بغداد » للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) وتريخ دمشق لابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) .

قال الدكتور محمد عجاج الخطيب : وجل المصنفين في هذا النوع يبدعون تصانيفهم بذكر فضائل البلد المؤرخ لعلمائه ، ثم يذكرون الصحابة الذين كانوا فيه ، أو استوطنوه أو مروا به ، ثم يذكرون سائر العلماء على حروف المعجم غالباً^(١) .

* * *

(١) أصول الحديث علومه ومصطلحه (٢٥٦) .

٢ - علم الجرح والتعديل

قال الدكتور صبحي الصالح : وهو علم يبحث عن الرواة من حيث ما ورد في شأنهم مما يشينهم أو يزيكهم بألفاظ مخصوصة ، وهو ثمرة هذا العلم والمرقاة الكبيرة فيه^(١).

وقال الدكتور محمد عجاج الخطيب : وهو العلم الذي يبحث في أحوال الرواة من حيث قبول روايتهم أو ردها .

وهو من أهم علوم الحديث ، وأعظمها شأنًا ، وأبعدها أثرًا ، إذ به يتميز الصحيح من السقيم ، والمقبول من المردود ، لما يترتب على مراتب كل من الجرح والتعديل من أحكام مختلفة^(٢).

وقد تكلمنا عن مباحث كثيرة في هذا العلم عند التكلم على عدالة الرواة وضبطهم فذكرنا مراتب الجرح والتعديل والحكم إذا تعارض الجرح والتعديل ونقلنا غررًا من الفوائد ودررًا من المسائل والمقصود من هذه الدراسة تعريف هذا العلم وبيان مشروعيته وأهم المصنفات فيه .

أما مشروعيته :

فقد قال الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ... ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ

(١) علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح (١٠٩) الطبعة الثانية عشرة ، ط دار العلم للملايين .

(٢) أصول الحديث (٢٦١) .

فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا
الْأُخْرَى ﴿

[البقرة : ٢٨٢]

فإذا شرط الله عز وجل أن يكون الشاهد مرضياً في دينه وأمانته في الشهادة ، فاشتراطها في الرواية من باب أولى ، لأن الشاهد لحفظ الحقوق الدنيوية أقل خطراً من الشاهد لحفظ الشريعة .

وقال النبي ﷺ : « بئس أخو العشيرة »^(١) .

سأل قوم علي بن المديني عن أبيه فقال : سلوا عنه غيري ، فأعادوا المسألة فأطرق ثم رفع رأسه فقال : هو الدين إنه ضعيف .

وقال عبد الرحمن بن مهدي : سألت شعبة وابن المبارك والثوري ومالك ابن أنس عن الرجل يتهم بالكذب فقال : انشروه ، فإنه الدين .

وقال يحيى بن معين : إنا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة منذ أكثر من مائتي سنة .

وقيل ليحيى بن سعيد القطان : أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى ؟ قال : لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول : لم حدثت عني حديثاً ترى أنه كذب .

أئمة علم الجرح والتعديل :

في كل طبقة من طبقات الرواة أئمة أعلام هم مرجع الناس في هذا العلم ، ففي طبقة التابعين محمد بن سيرين (ت ١١٠ هـ) وعامر الشعبي (ت ١٠٣ هـ) وجاء بعدهم شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠ هـ) ومالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) ثم سفيان بن عيينة (ت ١٩٨ هـ) وعبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨ هـ) ، ثم

(١) رواه البخاري (١٠ / ٤٨٦) الأدب ، ومسلم (١٦ / ١٤٤) البر والصلة وأحمد

(٦ / ٣٨) وابن حبان (٤ / ٤٥٣٨ الإحسان) .

يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) وأحمد بن حنبل (ت ١٤١ هـ) وعلي بن المديني (ت ٢٣٤ هـ) ، ثم إمام المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) وأبو حاتم الرازي (ت ٢٧٧ هـ) وأبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤ هـ) .

أشهر المصنفات في الجرح والتعديل :

قال الدكتور محمد عجاج الخطيب : وقد اختلفت مناهج المحدثين في الجرح والتعديل فمنهم من اقتصر في مصنفه على ذكر الضعفاء والكذابين ، ومنهم من زاد على ذلك فذكر بعض الأخبار الموضوعة ، ومنهم من صنف في الثقات فقط ، ومنهم من جمعت مصنفاته الثقات والضعفاء معاً ، وقد اتبع في معظم هذه المصنفات ترتيب حروف المعجم .

ومن أقدم ما وصلنا من هذه المصنفات كتاب « معرفة الرجال » ليحيى ابن معين ، وكتاب الضعفاء لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) وقد طبع بالهند سنة (١٣٢٥ هـ) فطبع معه كتاب « الضعفاء والمتروكين » للإمام أحمد بن شعيب على النسائي (ت ٣٠٣ هـ) .

ومن أجمع كتب المتقدمين في هذا الباب كتاب الجرح والتعديل : لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) وهو من أعظم كتب الجرح والتعديل التي وصلتنا ومن أغزرها فائدة .

ومن الكتب المشهورة أيضاً كتاب : « الثقات » لأبي حاتم ابن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) و« الكامل » في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث للحافظ عبد الله بن محمد « ابن عدي » الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) .

ومن أجمع الكتب المطبوعة كتاب « ميزان الاعتدال » للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) وقد ذكر فيه من تُكَلِّم فيه بالضعف وإن لم يضعف بذلك ، وكتاب : « لسان الميزان » للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي « ابن حجر » (ت ٨٥٢ هـ) ضمنه الميزان وزاد عليه

نحو (١٤٣٤٣) ترجمة^(١).

* * *

(١) باختصار من أصول الحديث (٢٧٨ ، ٢٧٩) .

٣ - علم غريب الحديث

قال الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد : المراد بغريب الحديث هنا ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغريبة عن أذهان الذين بعدُ عهدهم بالعربية الخالصة ، ومعرفة ذلك والتدقيق في البحث عنه ، فإن تفسير الكلمة من كلامه ﷺ ليس كتفسير أي كلام صادر عن أي إنسان ؛ لما يتعلق بمعنى كلامه من الأحكام الدنيوية والدينية ، ولهذا كان كثير من الأئمة الفحول يتخرجون من تفسير كلام الرسول ﷺ ، روي عن أحمد رضي الله عنه^(١) أنه سئل عن حرف من الغريب فقال : « سلوا أصحاب الغريب ، فإنني أكره أن أتكلم في حديث رسول الله ﷺ بالظن » وأفضل تفسير الغريب ما كان عن رواية أخرى من الحديث ، أو ما كان منقولاً عن أحد الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين ، هذا وقد صنّف في هذا النوع جماعة من أكابر العلماء : منهم أبو عبيدة معمر ابن المثنى التيمي البصري (ت ٢١٠ هـ) ، ومنهم أبو الحسن النضر بن شميل المازني النحوي (ت ٢٠٤ هـ) .

وقد اختلف العلماء في أي هذين أسبق من الآخر تأليفاً ، وقد جزم الحاكم بأن أسبقهما النضر بن شميل ، وكان الذي دعاه إلى هذا الجزم تأخر أبي عبيدة في الوفاة عن النضر وهو لا يتم دليلاً ولا شبهة دليل .
وممن صنّف في هذا الفن أبو عبيدة القاسم بن سلام (ت ٢٢٤) من

(١) الأولى أن تُحصَّ الترضي بالصحابة رضي الله عنهم ، لأنهم أحق الناس به وقد أخبر الله عز وجل برضاه عنهم في قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨] وأن نترحم على العلماء كما أشار إلى ذلك النووي في مقدمته لشرح صحيح مسلم .

الهجرة ، وابن قتيبة الدينوري (٢٧٦ هـ) ، وأبو العباس المبرد (٢٥٥ هـ) ،
وجماعة آخرون ، ثم جاء بعد هؤلاء جار الله الزمخشري فصنف كتابه ، الفائق ،
والحافظ أبو السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري صاحب كتاب
« النهاية »^(١) .

قال الأستاذ صبحي الصالح : وقد ذيل الأرموي كتاب النهاية هذا واختصره
السيوطي (٩١١ هـ) في كتابه « الدر الثير تلخيص نهاية ابن الأثير »^(٢) .

* * *

(١) هامش توضيح الأفكار (٢ / ٤١٢) بتصرف واختصار .

(٢) علوم الحديث (١١٣) .

٤ - علم ناسخ الحديث ومنسوخه

والنسخ عند الأصوليين :

هو رفع الشارع حكماً شرعياً بدليل شرعي متراخ عنه .
قال الدكتور محمد الصباغ : ومعرفة الناسخ والمنسوخ تكون بواحد مما يلي :

فمنها : ما يعرف بتصريح النبي ﷺ كحديث بريدة الذي أخرجه مسلم ، قال ﷺ : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها »^(١) .

ومنها : ما يعرف أنه ناسخ من جزم الصحابي بأنه متأخر كقول جابر « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار »^(٢) .

ومنها : ما عرف الناسخ والمنسوخ بالتاريخ ، فبمعرفة تاريخ كل من الحديثين يحكم على المتأخر بأنه ناسخ للمتقدم ، كحديث شداد بن أوس وغيره أن رسول الله قال : « أظفر الحاجم والمججوم »^(٣) وحديث ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم^(٤) فقد بين الشافعي أن الثاني ناسخ للأول من حيث إنه روى في

(١) رواه أبو داود (٣٦٨٠) الأشرية ، والنسائي (٣١١ / ٨) الأشرية ، وأصله رواه مسلم (١٦٦ / ٣) الأشرية ، والترمذي (٦٢ / ٨) أبواب الأشرية .

(٢) رواه أبو داود (١٩٠) الطهارة ، والنسائي (١٠٨ / ١) الطهارة ، والبيهقي في السنن (١ / ١٥٥ ، ١٥٦) ، وابن حبان (١١٣٤ / ٣) الطهارة ، وابن الجارود في المنتقى (٢٤) .

(٣) رواه الترمذي (٣ / ٣٠٣) الصوم وقال الترمذي : وحديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح . وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال : أصح شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج ورواه ابن ماجه (١٦٨١) الصيام . وصححه الألباني .

(٤) رواه البخاري (٤ / ٢٠٥) الصوم ، ومسلم (٨ / ١٢٣) الحج .

حديث شداد أنه كان مع النبي ﷺ زمان الفتح فرأى رجلاً يحتجم في شهر رمضان فقال: « أفطر الحاجم والمحجوم » وروى في حديث ابن عباس أنه ﷺ احتجم وهو محرم صائم ، فبان بذلك أن الأول كان في زمن الفتح في سنة ثمان ، والثاني في حجة الوداع في سنة عشر .

ومنها : ما يعرف بالإجماع كحديث قتل شارب الخمر في المرة والرابعة فإنه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به ، والإجماع لا ينسخ ولكن يدل على وجود ناسخ غيره^(١) .

ومن أول المشتغلين بهذا العلم الإمام الشافعي رحمه الله ، قال الإمام أحمد رحمه الله « ما علمنا الجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسنا الشافعي »^(٢) .

أشهر المصنفات في ناسخ الحديث ومنسوخه :

قال الدكتور محمد عجاج الخطيب ما ملخصه : من أقدم ما صنف في هذا العلم كتاب : « الناسخ والمنسوخ » لقتادة بن دعامة السدوسي (٦١ - ١١٨ هـ) ولم يكتب لهذا المؤلف الوصول إلينا ، وتالت المصنفات خلال القرن الثاني والثالث ، ومن أشهرها كتاب : « ناسخ الحديث ومنسوخه » للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الأثرم (٢٦١ هـ) صاحب الإمام أحمد ، ولا يزال هذا الكتاب مخطوطاً .

ومن أجمع ما وصلنا من مؤلفات القرن الرابع كتاب : « ناسخ الحديث ومنسوخه » لمحدث العراق أبي حفص عمر أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (٢٩٧ - ٣٨٥) .

ومن أجمع ما صنف بعد ذلك في هذا العلم تاب « الاعتبار في الناسخ

(١) الحديث النبوي (١٩٦ ، ١٩٧) .

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (٥) .

والمنسوخ من الآثار « للإمام الحافظ النسابة أبي بكر محمد بن موسى الحازمي
الهمداني (٥٨٤ هـ) وطبع كتابه مراراً^(١) .

* * *

(١) أصول الحديث (٢٨٩ ، ٢٩٠) .

٥ - علم مختلف الحديث

قال النووي : هذا فن من أهم الأنواع ، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما ، أو يرجح أحدهما ، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني^(١).

قال ابن الصلاح : ومثاله حديث : « لا عدوى ولا طيرة »^(٢) مع حديث : « لا يورد ممرض على مصح »^(٣) وحديث « فر من المجذوم فرارك من الأسد »^(٤) وجه الجمع بينهما أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها ، ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سبباً لإعدائه مرضه ، ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الأسباب ، ففي الحديث الأول نفى صلى الله عليه ما كان يعتقداه الجاهل من أن ذلك يعدي بطبعه ، ولهذا قال : « فمن أعدى الأول » ، وفي الثاني أعلم بأن الله سبحانه جعل ذلك سبباً لذلك ، وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه وتعالى ، ولهذا في الحديث أمثلة كثيرة^(٥).

قال الدكتور الصباغ : ومن الأمثلة الرائعة على هذا التوفيق والجمع ما ذكره الشافعي في رسالته في باب : « ما يعد مختلفاً وليس عندنا بمختلف ، إذ جمع بين حديث رافع بن خديج : « أسفروا بصلاة »

(١) التقريب مع التدريب (٢ / ١٩٦) .

(٢) رواه البخاري (١٠ / ٣١٥) الطب ، ومسلم (١٤ / ٢١٣) السلام ، وأبو داود (٣٨٩٣) الطب .

(٣) رواه البخاري (١٠ / ٢٥٤) الطب بلفظ « لا توردوا » ، ومسلم (١٤ / ٢١٥) السلام .

(٤) رواه البخاري (١٠ / ١٥٨) الصب ، وأحمد (٤ / ٤٤٣) .

(٥) مقدمة ابن الصلافة مع التقييد والإيضاح (٢٨٥) .

الفجر»^(١) وبين حديث عائشة : « كن نساء المؤمنات يصلين مع رسول الله ﷺ الصبح وهن متلفعات بمروطهن ما يعرفهن أحد من الغلس »^(٢).

قال الشافعي : إن رسول الله ﷺ لما حض الناس على تقديم الصلاة وأخبر بالفضل فيها احتمل أن يكون من الراغبين من تقدمها قبل الفجر الآخر . فقال : « أسفروا بالفجر » يعني حتى يتبين الفجر الآخر معترضاً^(٣).

أشهر المصنفات :

قال الدكتور محمد عجاج الخطيب : من أقدم هذه التصانيف كتاب : « اختلاف الحديث » للإمام محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ) رحمه الله ، وهو من أقدم ما وصلنا ، ولم يقصد رحمه الله استيعاب جميع الأحاديث المختلفة ، بل ذكر جملة منها ، وبين طريق جمعها والتوفيق بينها ، ليكون ذلك مثلاً ينسج العلماء على منواله .

ومن أشهر الكتب بعد كتاب الشافعي كتاب « تأويل مختلف الحديث » للإمام الحافظ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٧٦ هـ) وقد وضعه في الرد على أعداء الحديث الذين اتهموا أصحاب الحديث بحمل الأخبار المتناقضة ، ورواية الأحاديث المشكلة .

ومن أشهر ما وصلنا في هذا الباب كتاب « مشكل الآثار » للإمام الفقيه

(١) رواه الترمذي (٢٦٢/١) الصلاة ، وأبو داود (٤٢٠) الصلاة بلفظ « أصبحوا » ، والنسائي

(١ / ٢٧٢) الواقيت . وقال السيوطي : من رواه بلفظ « أسفروا » رواه بالمعنى .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٢٦٠) الصلاة ، وأبو داود (٤١٩) الصلاة وقال الترمذي :

حديث عائشة حسن صحيح وهو الذي اختاره غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين ، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحق يستحبون التغليس بصلاة الفجر .

(٣) الحديث النبوي (١٩٤) .

أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (٣٢١ هـ) .
وكتاب « مشكل الحديث وبيانه » للإمام المحدث أبي بكر محمد بن الحسن
« ابن فورك » الأنصاري الأصبهاني (٤٠٦ هـ)^(١) .

* * *

(١) باختصار من أصول الحديث (٢٨٥ ، ٢٨٦) .

الفهارس

١ - فهرس المراجع

فهرس المراجع

- ١ - أسباب اختلاف المحدثين - لخلدون الأحذب ، ط . الدار السعودية للنشر والتوزيع .
- ٢ - أصول الحديث - لمحمد عمجاج الخطيب ، ط . دار الفكر .
- ٣ - ألفية السيوطي - بشرح أحمد شاکر ، ط . مكتبة ابن تيمية .
- ٤ - إرواء الغليل في تخرج أحاديث منار السبيل - للألباني ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٥ - إصلاح المنطق - لابن السكيت ، دار المعارف .
- ٦ - الأجوبة الفاصلة للأسئلة العشرة الكاملة - لأبي الحسنات اللكنوي ، ط . مكتبة الرشد .
- ٧ - الأحاديث القدسية - لبعض علماء الأزهر ، طبعة الأزهر .
- ٨ - الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ ببحر الواحد ، لسليم الهلالي ، ط . دار الصحابة .
- ٩ - الأم - للإمام الشافعي ، ط . الشعب .
- ١٠ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان - لعلاء الدين الفارسي ، بتحقيق شعيب الأرنؤوط ، ط . الرسالة .
- ١١ - الإصابة في تمييز الصحابة - لابن حجر العسقلاني ، ط . دار الكتب العلمية .
- ١٢ - الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار - دار الوعي حلب .
- ١٣ - الاقتراح في بيان الاصطلاح - لتقي الدين ابن دقيق العيد ، ط . مكتب الإرشاد - بغداد .
- ١٤ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع - للقاضي عياض بتحقيق السيد أحمد صقر ، ط . دار التراث والمكتبة العتيقة - تونس .
- ١٥ - الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين - لنور الدين عتر .

- ١٦ - بحوث في تاريخ السنة المشرفة - للدكتور أكرم العمري ، الطبعة الرابعة .
- ١٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - لابن كثير ، ط . دار التراث العربي .
- ١٨ - البداية والنهاية - لابن كثير - ط . دار الفكر العربي .
- ١٩ - تاريخ بغداد - للخطيب البغدادي ، ط . دار الكتاب العربي .
- ٢٠ - تدريب الراوي شرح تقريب النواوي - لجلال الدين السيوطي ، ط . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
- ٢١ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف - للحافظ المزي ، ط ، المكتب الإسلامي .
- ٢٢ - تلخيص الحبير - لابن حجر العسقلاني ، بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ط . شركة الطباعة الفنية المتحدة .
- ٢٣ - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للأمير الصنعاني ، ط . المكتبة السلفية بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد .
- ٢٤ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس - لابن حجر العسقلاني ، ط . مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٢٥ - تيسير مصطلح الحديث - للدكتور محمود الطحان ، ط . المركز الإسلامي للكتاب .
- ٢٦ - التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية - لعلي حسن عبد الحميد .
- ٢٧ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ط . المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٢٨ - جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ ، لابن الأثير ، ط . دار الفكر .
- ٢٩ - جامع بيان العلم وفضله - لابن عبد البر .
- ٣٠ - الجامع لأحكام القرآن - للقرطبي ، ط . الشعب .
- ٣١ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع - للخطيب البغدادي ، بتحقيق د . محمود الطحان ، ط . دار المعارف .
- ٣٢ - الجداول الجامعة في العلوم النافعة - جداول المصطلح ، لنبيل بن منصور .

- ٣٣ - حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال - لأشرف بن سعيد ، ط . مكتبة السنة .
- ٣٤ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء - لأبي نعيم الأصبهاني ، ط . مطبعة السعادة .
- ٣٥ - الحديث النبوي ، مصطلحه - بلاغته - كتبه . لمحمد الصباغ ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٣٦ - الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام - للألباني ، المكتب الإسلامي .
- ٣٧ - الحطة في ذكر الصحاح الستة ، لصديق حسن خان ، ط . دار الكتب العلمية .
- ٣٨ - رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنه ، بتحقيق د . محمد الصباغ ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٣٩ - الرسالة للإمام الشافعي . بتحقيق أحمد شاكر .
- ٤٠ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، لأبي الحسنات اللكنوي ، بتحقيق أبي غدة ، مكتبة ابن تيمية .
- ٤١ - سلسلة الأحاديث الصحيحة - للألباني ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٤٢ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - للألباني ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٤٣ - سنن ابن ماجه القزويني - بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . دار الكتب العلمية .
- ٤٤ - سنن الدارمي - لعبد الرحمن بن الفضل الدارمي ، ط . دار الكتب العلمية .
- ٤٥ - سنن الدارقطني - لعلي بن عمر الدارقطني ، ط . دار المعرفة .
- ٤٦ - السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي - لمصطفى السباعي ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٤٧ - السنن الكبرى للبيهقي ، ط . دار المعرفة .
- ٤٨ - شرف أصحاب الحديث - للخطيب البغدادي ، بتحقيق محمد سعيد خطيب ، نشرته دار إحياء السنة .

- ٤٩ - شرح علل الترمذي - لابن رجب الحنبلي ، بتحقيق صبحي السامرائي ، ط . عالم الكتب .
- ٥٠ - شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل - لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل ، ط . مكتبة ابن تيمية .
- ٥١ - صحيح ابن خزيمة - بتحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي .
- ٥٢ - صحيح ابن ماجه - للألباني ، مكتب التربية العربي .
- ٥٣ - صحيح الترمذي - للألباني ، مكتب التربية العربي .
- ٥٤ - صحيح الجامع الصغير وزيادته - للألباني ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٥٥ - صحيح مسلم بشرح النووي ، ط . المطبعة المصرية ومكتبها .
- ٥٦ - ضعيف ابن ماجه - للألباني ، مكتب التربية العربي .
- ٥٧ - طليعة سمط الآلي في الرد على الشيخ محمد الغزالي - لأبي إسحق الحويني ، ط . مكتبة التوعية .
- ٥٨ - الطبقات الكبرى - لابن سعد ، ط . دار صادر .
- ٥٩ - عارضة الأحوذني شرح جامع الترمذي - لابن العربي ، ط . دار الوحي المحمدي .
- ٦٠ - علل الحديث - لابن أبي حاتم ، ط . دار السلام بحلب .
- ٦١ - علوم الحديث ومصطلحه - د . صبحي الصالح ، ط . دار العلم للملايين .
- ٦٢ - عمل اليوم والليله ، لأبي بكر بن السنن ، ط . مكتبة التراث الإسلامي .
- ٦٣ - عون المعبود شرح سنن أبي داود - لشمس الحق أبادي ، ط . المكتبة السلفية الحديثية .
- ٦٤ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني ، ط . السلفية .
- ٦٥ - فتح المغيث شرح ألفية الحديث - للسخاوي ، ط . دار الكتب العلمية .
- ٦٦ - فضائل الصحابة - للنسائي بتحقيق فاروق حمادة ، ط . دار الثقافة .
- ٦٧ - فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد - لفضل الله الجيلاني ، ط . المطبعة السلفية .

- ٦٨ - الفصل في الملل والأهواء والنحل - لابن حزم ، مكتبة السلام العالمية .
- ٦٩ - قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين - لتاج الدين ابن السبكي ، بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، ط . مكتبة الرشد .
- ٧٠ - قواعد التحديث - لجمال الدين القاسمي ، ط . دار الكتب العلمية .
- ٧١ - قواعد في علوم الحديث - للتهانوي بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، ط . مكتب المطبوعات الإسلامية .
- ٧٢ - كشف الخفاء ومزيل الالتباس - للعجلوني ، ط . مكتبة التراث الإسلامي ودار التراث .
- ٧٣ - الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي ، ط . دار الفكر .
- ٧٤ - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي ، ط . دار ابن تيمية - القاهرة .
- ٧٥ - لمحات في أصول الحديث - لمحمد أديب صالح ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٧٦ - مجمع الزوائد - لنور الدين الهيثمي ، ط . دار الكتاب العربي .
- ٧٧ - مجموع الفتاوى - لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ط . مكتبة ابن تيمية .
- ٧٨ - مستدرك الحاكم ومعه تلخيص الذهبي ط . دار المعرفة .
- ٧٩ - مسند أبي عوانة - لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق ، ط . دار المعرفة .
- ٨٠ - مسند الإمام أحمد - بفهرس الألباني ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٨١ - مسند الشهاب - للقضاعي تحقيق حمدي السلفي ، ط . مؤسسة الرسالة .
- ٨٢ - مصنف ابن أبي شيبة ، توزيع دار الفرقان .
- ٨٣ - مصنف عبد الرزاق - بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٨٤ - معجم الطبراني الكبير - بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي .
- ٨٥ - معرفة علوم الحديث - للحاكم النيسابوري ، ط . مكتبة المتنبي .
- ٨٦ - موسوعة أطراف الحديث النبوي - لمحمد السعيد زغلول ، ط . عالم التراث .
- ٨٧ - موطأ مالك بترقيم - محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . الحلبي .
- ٨٨ - ميزان الاعتدال - للذهبي ، ط . دار الفكر العربي .

- ٨٩ - المجموع شرح المذهب - للإمام النووي ، ط . دار الفكر .
- ٩٠ - المحدث الفاصل للرامهرمزي - بتحقيق محمد عجاج الخطيب ، ط . دار الفكر .
- ٩١ - المراسيل - لأبي داود السجستاني ، ط دار المعرفة - بيروت .
- ٩٢ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع - لعلي القاري ، بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، ط . دار السلام .
- ٩٣ - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي - لجماعة من المستشرقين ، ط . دار الدعوة .
- ٩٤ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف - لابن القيم ، بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر مكتبة ابن تيمية .
- ٩٥ - المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ - لابن الجارود ، ط . دار القلم .
- ٩٦ - المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل - لفاروق حمادة ، ط . دار نشر المعرفة .
- ٩٧ - الموقظة في علم مصطلح الحديث - للحافظ الذهبي ، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، ط . مكتب المطبوعات الإسلامية - بحلب .
- ٩٨ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر - لابن حجر العسقلاني ، سلسلة السلفيون يتحدثون .
- ٩٩ - النهج الحديث في مختصر علوم الحديث - لعلي محمد نصر ، ط . رابطة العالم الإسلامي .